الرِّياضةُ والكشَّافةُ للبناتِ في المدارسِ والجامعاتِ

حُكْمُهُما وآثارُهُما

راجعه

الشيخ العلاَّمة / عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رحمه الله

عضو الإفتاء سابقاً

الشيخ العلامة / عبد الرحمن بن ناصر البراك

الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

الشيخ العلامة / عبد العزيز بن عبد الله الراجحي

الأستاذ بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تأليف

عبد الرحمن بن سعد بن علي الشثري

يليه ملحقٌ فيه فتاوى وبيانات كبار العلماء في حكم الرِّياضة للنساء في المدارس والجامعات والأندية

دار الفلاح

الطبعة الثالثة

مزيدة ومنقحة وفيها إضافات مهمّة

فهرسة أثناء النشر/إعداد الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية . إدارة الشؤون الفنية .
الشثري، عبد الرحمن بن سعد
الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والجامعات، حكمهما وآثارهما .
تأليف/عبد الرحمن بن سعد الشثري - ط٣ - دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث ٢٠١١ .
١- الرياضة والكشافة ٢- الفقه الإسلامي
أ - العنوان .
رقم الإيداع
٢٠١٠/١٤٦٥٣ م

رحم اللهُ مَن طَبَعَ ، أو صوَّر ، أو ترجمَ ، أو أعادَ تنضيد الكتاب كاملاً ، أو مُجَزأً ، أو سجلَّه على أشرطةٍ كاسيت ، أو أدخله على الكمبيوتر ، والإنترنت ، أو برمجه على اسطواناتٍ ضوئيةٍ - بدون نقصٍ أو زيادةٍ - ليوزِّعه مجّاناً ، أو ليبيعه بسعرٍ مُعتدلٍ ، وثبَّتنا اللهُ وإياه على الإسلام والسنة ، آمين .

الطبعة الثالثة

مزيدة ومنقحة وفيها إضافات مهمَّة

ربيع الأول ١٤٣٢هـ /٢٠١١م

دارُ الفلاح
للبحث العلمي وتحقيق التراث لصاحبها : خالد الرَّباط
١٨ شارع أحمس - حي الجامعة - الفيوم
ت ٠١٠٠٠٥٩٢٠٠

تذكير

كانت قائدة الانحلال ونبذ العفاف في مصر : هدى شعراوي ت١٣٦٨ كثيراً ما تتحدَّث عن : (البحث عن الطريقة العملية الْمُجدية للوصول إلى تحسين حال المرأة المصرية والترفيه عنها ، **وكانت تُوجِّهها إلى أن تبدأ مشروعها بتوجيه المرأة المصرية إلى ممارسة الرياضة البدنية أولاً ، قبل تنبيهها إلى خوض الحياة الاجتماعية ، وترغيبها في دراسة الفنون والآداب وعقد اجتماعات تجمع بين الرياضة الفكرية والرياضة البدنية ، وكذا إعداد ملعب للتنس** في حديقة مصطفى رياض باشا) عودة الحجاب ٧١/١ .

﴿ فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة الطبعة الثالثة

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومَن والاه .

أما بعد : فهذه بحمد الله هي الطبعة الثالثة لكتابي : (الرياضة والكشافة للبنات في المدارس والجامعات) ، نُعيد طبعه بعد أن نفدت الطبعة الثانية في أقلّ من شهرٍ ولله الحمدُ والمنَّة . فقَرَّت بهذا الكتاب عيون أهل الفضيلة ، وغصَّ به أهل التغريب والانحراف ، وتميَّزت هذه الطبعة بزيادات في النقول والتعليق والتخريج ، وزيادات في فتاوى وبيانات أهل العلم حتى بلغت ٢٧ ما بين فتوى وبيان وقرار ، فزادت عن الطبعة الثانية بما يُقارب الثلث .

وزيادة فصلين هما :

الفصل الخامس : تحريم إخضاع الأحكام الشرعيَّة لآراء الناس ، والتصويت عليها في المجالس البرلمانية ، والصحف ، والإذاعات ، والقنوات ، والمنتديات .

الفصل السادس : توبة فتاة .

أسألُ اللهَ أن ينفعَ بها أعظمَ مما نفَعَ بسابقتيها ، وأن يهدي ضال المسلمين ، وأن يكفينا شرار خلقه ، إنه على كلِّ شيءٍ قدير . والحمدُ للهِ ربِّ العالمين ، وصلَّى اللهُ وسلَّم على رسوله الأمين ، وعلى آله وصحبه والتابعين .

المؤلف

عبد الرحمن بن سعد الشثري

الجمعة ٨ ربيع الأول ١٤٣٢

جوال ٠٥٠٥٧٧٥٨٨٨

a.alshathri.a.s@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقدِّمة الطبعة الثانية

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ ، حمداً كثيراً طيِّباً مُباركاً فيهِ ، مُباركاً عليهِ ، كَمَا يُحبُّ ربُّنا ويَرضاه، وكَمَا يَنبغي لكَرَمِ وجهِهِ وعزِّ جلالهِ ، وأشهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ ولا إلهَ سواهُ ، وأشهَدُ أنَّ مُحمَّداً عبدُهُ ورسُولُهُ الذي اصطَفَاهُ واجتَبَاهُ وهداهُ ، صلَّى اللهُ عليهِ وعلى آلهِ وصحبه وسلَّمَ تسليماً كثيراً إلى يومِ الدِّينِ .

أمَّا بعدُ : فهذه هي الطبعة الثانية لرسالتي : (**الرِّياضةُ والكشافة للبنات في المدارس والجامعات**) ، أنشرُها بعد أن نفدت الطبعة الأولى في زمنٍ وجيزٍ ولله الحمد والمنة ، وقد أعدتُ النظر في هذه الطبعة ، وأضفتُ إليها إضافاتٍ فريدة ، أسألُ الله أن ينفعَ بها أعظمَ مما نفَعَ بسابقتها .

كما أسألُه سبحانه وتعالى أن يجزي مشايخي الأجلاء الذين راجعوا الطبعة الأولى خيراً ، وقد راجع الطبعة الثانية أيضاً شيخيَّ الجليلين / عبد العزيز بن عبد الله الراجحي ، وفهد بن عبد الله القاضي ، وغيرهما ، جزاهم الله تعالى خيراً .

كما أسأله ﷻ أن يُثبِّتَ القلْبَ على دينهِ ، ويَصْرِفَهُ إلى طاعتهِ ، وإلاَّ فإذا لَمْ يُثبِّت اللهُ القَلبَ صَبَا إلى الآمرِينَ بالذُّنوبِ ، وصارَ من الجاهلينَ .

واللهُ يُوفِّقُنا وسائرَ إخواننا المسلمينَ لِما يُحبُّهُ ويَرضاهُ من القولِ والعَمَلِ ، ويَجمَعُ قُلُوبَنَا على دينهِ الذي ارتضَاهُ لنفسهِ ، وبعَثَ بهِ رسُولَهُ ﷺ .

والحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ ، وصلَّى اللهُ على محمَّدٍ ، وعلى آلهِ وصحبهِ وسلَّمَ .

المؤلف

عبد الرحمن بن سعد الشثري

١٠/ محرَّم /١٤٣٢

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدِّمة الطبعة الأولى

الحمدُ لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبيَّ بعده .

أمَّا بعد : فقد كثرت المطالبةُ في الصحف وغيرها بالرياضة النسائية في المدارس والجامعات والأندية وغيرها ، وذلك منذ عدَّة سنوات دون توقُّف ، وإنه من باب قوله تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾، والنصيحة لله ، ولرسوله ﷺ ، ولأئمَّة المسلمين ، وعامَّتهم ، فقد بذلتُ وسعي في بحث هذه القضيَّة ، ونظرتُ في كلام أهل العلم ، واستخلصتُ هذه الرسالة التي تُبيِّن الحكم الشرعي فيهما .

وأشكرُ بعد شكر الله تعالى مشايخي الأجلاَّء : عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ، وعبد الرحمن بن ناصر البراك ، وعبد العزيز بن عبد الله الراجحي – وفقهم الله – على مراجعتهم لهذه الرسالة على كثرة أعمالهم ومشاغلهم ، جزاهم الله عنِّي وعن المسلمين والمسلمات خيراً .

والله تعالى أسأل أن ينفعَ بها كاتبها ومراجعها وقارئها والمسلمين والمسلمات ، وصلَّى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه .

كتبه

عبد الرحمن بن سعد الشثري

١٤٢٥/٩/١٠ [١] .

---

(١) ولَمَّا هيَّأتُ هذه الرسالة للطبع أضفتُ إليها فصلاً عن انضمام البنات للكشافة ، وقد راجعه وصحَّحه شيخنا العلامة / عبد الرحمن بن ناصر البرك – حفظه الله – والحمد لله أولاً وآخراً .

الفصل الأول

في ذكر المفاسد الناتجة
عن إدخال الرِّياضة في مدارس وجامعات البنات

إنَّ إدخال الرِّياضة في مدارس وجامعات البنات يترتب عليه مفاسد كثيرة ومنها :

أولاً : التشبُّه بطرائقِ الكُفَّارِ والتبعيَّة والطاعةِ لهم :

حيثُ جاء في المادة « العاشرة » فقرة « خ » من اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة بقرارها رقم ١٨٠/٣٤ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩م : (التساوي في فُرَصِ المشاركة النشطة في الألعاب الرِّياضية ، والتربية البدنية) [١] ، وجاء في المادة « الثالثة عشرة » فقرة « ج » : (الحق في الاشتراك في الأنشطة الترويحية **والألعاب الرياضية** ، وفي جميع جوانب الحياة الثقافية) [٢] .

(وأصدرت منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة « اليونسكو » في عام ١٩٧٨م أول ميثاق دولي للتربية البدنية والرياضية يُؤكِّد في مادته الأولى : **على أن ممارسة التربية البدنية الرياضية حق أساسي للجميع ينبغي أن يكون مكفولاً في إطار النظام التعليمي** ، وفي المجالات الأخرى للحياة الاجتماعية) [٣] .

وجاء في تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المنعقد في القاهرة عام ١٤١٥هـ-١٩٩٤م : (كفالة تعزيز مساهمات المرأة في التنمية المستدامة ، عن طريق مشاركتها الكاملة في عمليات تقرير السياسات ، وصنع القرارات في جميع المراحل ،

---

(١) http://www.arabhumanrights.org/cbased/ga/cedaw-convention/cedaw-٧٩.html

(٢) المصدر السابق .

(٣) سبل تطوير التربية البدنية ص١٠٨ لأستاذ التربية بجامعة الملك سعود . الدكتور عبد الجواد طه . رسالة الخليج العربي س٣ ع٨ عام١٤٠٣ .

والاشتراك في جميع جوانب الإنتاج ، والعمالة ، والأنشطة المدرَّة للدخل ، والتعليم ، والصحة ، والعلم ، والتكنولوجيا ، **والألعاب الرياضية** ، والثقافة ، والأنشطة المتصلة بالسكان ، ومجالات أخرى ، **بصفتها شريكاً نشطاً في صنع القرار**، ومشتركة ومستفيدة)[1] ، وجاء في تقرير المؤتمر العالمي للمرأة في بكين ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م : (**تعزيز المشاركة الكاملة والمتساوية للبنات** في الأنشطة غير المدرسية ، **مثل الألعاب الرياضية ، والأنشطة المسرحية والثقافية**)[2] .

قال شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله : (**إدخالُ الرِّياضة البدنية في مدارس البنات هو جُزءٌ من وجوه تغريب المرأة في هذا البلد الْمُبارَك**)[3] .

وقال شيخنا صالح الفوزان حفظه الله : (ولو فُرِضَ إنشاء الأندية في المدارس ، أو إنشاء أندية رياضية للنساء ، فالواجبُ على المسلمات تركها والابتعاد عنها ، **وتحرمُ مشاركتها فيها** ؛ لأنَّ المقصود منها : **تغريب المرأة المسلمة** ، وإزالة الفوارق بينها وبين الرِّجال)[4] .

ثانياً : زوالُ الحياءِ عندَ الطالباتِ :

والنبيُّ ﷺ يقول : (**إنَّ الْحَيَاءَ والإيمان قُرِنا جميعاً ، فإذا رُفعَ أحدُهما رُفعَ الآخرُ**)[5] .

---

(١) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية : الفصل الرابع/ألف : ٤-٣ (ب) ص٢٥ . بواسطة قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية ٣٦٢/١ للدكتور فؤاد العبد الكريم وفقه الله .

(٢) تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة/بكين ١٩٩٥م : الفصل الرابع - كاف/٢٨٠ (د) ص١٤٨ . بواسطة قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية ٥٩٢/١ .

(٣) يُنظر بيان شيخنا العلامة عبد الرحمن بن ناصر البراك حفظه الله ص ٩٣ من هذا الكتاب .

(٤) يُنظر بيان شيخنا العلامة صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله ص ٨٣ من هذا الكتاب .

(٥) أخرجه البخاري ت٢٥٦ في الأدب المفرد ح١٣١٣ (باب الحياء) موقوفاً ، والحاكم ت٤٠٥ وصحَّحه مرفوعاً ح٥٨ (كتاب الإيمان) ، وصحَّحه الألباني ت١٤٢٠ في صحيح الأدب المفرد ح٩٩١ ، وجلباب المرأة ص١٣٦ .

وعن عمران بن حصينٍ رضي الله عنه قال : قال النبيُّ ﷺ : (**الحياءُ خيرٌ كلُّه** ، قال: أو قال : **الحياءُ كلُّه خير**) [١] .

وعنه رضي الله عنه قال : قال النبيُّ ﷺ : (**الحياءُ لا يأتي إلاَّ بخيرٍ**) [٢] .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ قال : (**الحياءُ من الإيمانِ**) [٣] .

وأخصُّ الصفات الحميدة للمرأة : حياؤها ، **فإن زالَ فأيُّ خيرٍ يُرجى فيها بعدَ ذلك** [٤] .

فضلاً عمَّا يُصاحبُ مزاولة هذه المادة – غالباً – من وقاحة الوجوه ، وبذاءة الألسن عند مزاولتها ، كما هو مُشاهدٌ في كثيرٍ من ملاعب البنين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم [٥].

---

(١) أخرجه مسلم ت٢٦١ ح١٥٧ (باب شعب الإيمان) .

(٢) أخرجه البخاري ح٦١١٧ (باب الحياء) ، ومسلم ح١٦٥ (باب شعب الإيمان) .

(٣) أخرجه البخاري ح٢٤ (باب الحياء من الإيمان) ، ومسلم واللفظ له ح٣٦ (باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها ، وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان) .

(٤) يُنظر : **فاعلية العلاج بممارسة الألعاب الرياضية الصغيرة في خفض مستوى الخجل في إطار تغيير وتثبيت مجموعة اللعب** . دراسة تجريبية . للدكتور فؤاد الموافي أستاذ علم النفس بكلية التربية بجامعة المنصورة بمصر (مجلة كلية التربية . جامعة المنصورة . العدد ١٨ يناير ١٩٩٢م ص٢١٣-٢٥٢) .

وأوْصَت أستاذة الألعاب بكلية التربية الرياضية للبنات بالإسكندرية الدكتورة : صفاء الغرباوي المسؤولين عن وضع منهاج التربية الرياضية للبنات **بالاهتمام بالألعاب الرياضية الصغيرة لأنه من أهم الأسباب الذي يُذهب عن الطالبات الخجل وصعوبة الاختلاط بالناس** ؟! (يُنظر : أثر برنامج مقترح للألعاب الصغيرة على سمة الانطواء لدى تلميذات مرحلة التعليم الأساسي . الحلقة الثانية . للدكتورة صفاء الغرباوي . مجلة كلية التربية بالمنصورة . ديسمبر ١٩٨٦م العدد ٨ ، الجزء الأول « ب » من ١٦٢-١٨٧) .

(٥) وقال أستاذ التربية بجامعة الملك سعود الدكتور : عبد الجواد طه . في بحثه سبل تطوير التربية البدنية ص ١٠٦ : (هناك هوة واسعة بين النظرية والتطبيق ، فقد وضعت أهداف التربية البدنية لمختلف مراحل التعليم العام في صورة مشرفة ، وأُجيدت صياغتها لدرجة تدعو إلى التفاؤل ، **إلاَّ أن الملاحظ بكلِّ أسف في الميدان التطبيقي أن ما يجري** تنفيذه في المدارس لا ينسجم في معظم الحالات مع هذه الأهداف) .

والفطرةُ السليمة للبنات لا تقبل درس التربية الرياضية .

فقد لاحظت الباحثتان الدكتورة عبلة فرحان والدكتورة عزة عمر (من خلال خبرتهما بالتربية العملية ، أن تلميذات المرحلة الإعدادية **لا يُقبلنَ على درس التربية الرياضية بصورةٍ إيجابية**)[1] .

ولنا عبرةٌ بما ذكره الشيخ علي الطنطاوي رحمه الله عمَّا جرَّت إليه مادة الرياضة في مدارس البنات ، حيثُ قال : (ومرَّت الأيام وجئتُ هذه المدرسةَ أُلقي فيها دُروساً إضافية ... فسمعتُ مرَّةً صوتاً من ساحة المدرسة فتلفتُّ أنظرُ من النافذة فرأيتُ مَشهداً ما كنتُ أتصوَّرُ أن يكون في ملَهى فضلاً عن مدرسة ، **وهو أنَّ طالبات أحد الفصول وكلُّهنَّ كبيرات بالغات قد استلقَيْنَ على ظُهورهنَّ في درس الرياضة ، ورفعنَ أرجلَهُنَّ حتى بدَت أفخاذهنَّ عن آخرها .. ! ألا مَن كان له قلبٌ فليتفطَّر اليوم أسفاً على الحياء مَن كانت له عين فلتَبْكِ اليوم دَمَاً على الأخلاق مَن كان له عقلٌ فليفكِّر بعقله** فما بالفجورِ يكونُ عزُّ الوَطَن وضمان الاستقلال ولكنْ بالأخلاق تُحفظ الأمجاد وتسمو الأوطان فإذا كنتم تحسبون أنَّ إطلاق الغرائز من قيد الدِّين والْخُلُق والعورات من أسر الحجاب والسِّتر إذا ظننتم ذلك من دواعي التقدُّم ولوازم الحضارة وتركتم كلَّ إنسانٍ وشهوته وهواه فإنكم لا تحمدون مغبَّة ما تفعلون ..)[2] .

ولنا عبرةٌ أيضاً بما قاله الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله : (وإن تعجب فعجبٌ أن موظَّفي النظارة من غير المسلمين كانوا ولا يزالون أشدّ محافظة على آداب البنات

---

(١) فاعلية وحدة مقترحة لدرس التربية الرياضية بالأدوات اليدوية على بعض المتغيرات الفسيولوجية واتجاهات تلميذات المرحلة الإعدادية نحو الدرس ص ٤٤٣ لأستاذة كلية التربية الرياضية بالقاهرة الدكتورة عبلة فرحان ، وأستاذة كلية التربية الرياضية للبنين بجامعة الإسكندرية الدكتور عزة عمر . مجلة كلية التربية بالإسكندرية بمصر . مج ٥ . ع ١ . سنة ١٩٩٢م .

(٢) ذكريات علي الطنطاوي ت١٤٢٠ رحمه الله ٥/٢٢٦-٢٣٩ . دار المنارة ط١ عام ١٤٠٧ .

الإسلامية من كبار الموظفين المسلمين ! فمن ذلك : **أن بعض الضباط من الإنكليز كان يُعلِّم البنات في المدرسة السنيَّة الألعاب الرياضية البدنية** ، وهي ضُروبٌ شتى ، منها الانحناء والانثناء وتحريك بعض الأعضاء دون بعض ، **وكان المعلِّمُ لا يستغني في تعليمه عن اللمس والجسّ وربما تبع ذلك الجَت** ؟! فراع الأمر بعض المعلِّمين الذين لم يفقدوا نعرة الدِّين ، فاحتالوا في تبليغ ذلك بعض كبار الموظفين في المعارف من المسلمين وما كانوا جاهلين ، فلم يُفد ذلك ! حتى اتفق أن زار المدرسة يعقوب باشا وكيل النظارة ، ورأى بعينه ما رأى ، فعادَ إلى الدِّيوان وأصدرَ أمراً بمنع ذلك)[1] .

وقد جاء في السياسة التعليمية في المملكة وهي الوثيقة الرسمية الصادرة عن اللجنة العليا لسياسة التعليم سنة ١٣٩٠ – الفقرة التاسعة – : (**تقرير حقِّ الفتاة في التعليم بما يُلائمُ فطرتها ، ويُعدُّها لمهمتها في الحياة ، على أنْ يتمَّ هذا بحشمةٍ ووقارٍ ، وفي ضوء شريعة الإسلام** ...)[2] .

ثالثاً : أنَّ لُبس الطالبات ما يُسمَّى بالملابس الرياضية فيه تشبُّهٌ بالكافرات :

ولقد اتفقَ أهلُ العلم : على أنه لا يجوزُ للمسلم رجلاً كانَ أو امرأةً ، أنْ يَتشبَّهَ بالكافرين في لباسهم وهيئاتهم ، وأخلاقهم ، وعباداتهم ، وعاداتهم ، وأنماط سلوكهم ، قال الله تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ .

---

(١) مجلة المنار ١٩٣/٥ (قوانين التعليم الرسمي : النبذة الثالثة في تعليم البنات) .

(٢) ومن أجل هذا وغيره : **أوصى (المؤتمر العالمي الأول للتعليم الإسلامي** المنعقد في مكة المكرمة من ١٢– ٢٠ ربيع الثاني ١٣٩٧هـ .. : **على أن يكون رسم السياسات التعليمية في العالم الإسلامي على غرار الخطوة الرائدة** في المملكة العربية السعودية **حيث تقوم على أساس التصوُّر الإسلامي ، وتستمد أصولها من مصادره** ...) دراسة تحليلية للأسس التي يقوم عليها النظام التعليمي السعودي كما وردت في سياسة التعليم ص٨ لأستاذ التربية بجامعة الملك سعود : الدكتور علي المصوري . دراسات تربوية . مصر . مج ٨ . ج ٤٩ . سنة ١٩٩٢م .

وفي الحديث قال النبيُّ ﷺ : (**مَنْ تشبَّهَ بقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**) [1] .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (وهذا الحديثُ أقلُّ أحواله : أنْ يقتضي تحريمَ التشبُّهِ بهم وإنْ كان ظاهرهُ يقتضي كفرَ المُتَشبِّهِ بهم كما في قوله تعالى : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾) [2] .

وقال ﷺ : (**ليسَ مِنَّا مَنْ تَشبَّهَ بغيرِنا لا تشبَّهُوا باليهُودِ ولا بالنصارى** ..) [3] .

قال شيخنا الدكتور محمد بن رزق السلمي حفظه الله : (**وأيضاً :** فغالب التمارين الرياضية مُستورَدة من لدن الكفار ، وتحملُ أسماءهم وألقابهم ودُولَهُم ، كالتمارين السويدية [4] ، والصينية [5] ، وغيرهما) .

رابعاً : أنَّ لُبس الطالبات ما يُسمَّى بالملابس الرِّياضيَّة فيه تشبُّهٌ بالرِّجال :

حيث إنَّ أصل هذه الملابس إنما كان للرِّجال ، وممارسة التدريبات وتمارين القوى إنما هو للرِّجال ، حيث لم يُعرف في عهد النبيِّ ﷺ ولا في القرون المفضلَّة وإلى العهد القريب تدريبٌ للمرأة حتى ظَهَرَ ذلك أخيراً على يد الْمُستعمرِ الكافر حيثُ

---

(١) أخرجه الإمام أحمد ت٢٤١ ح٥١١٤ ، وأبو داود ت٢٧٥ ح٤٠٣١ (باب في لبس الشهرة) ، وغيرهما .

وصحَّحه ابن مفلح ت٧٦٣ في الفروع ٣١٧/١ ، والحافظ العراقي ت٨٠٦ في المغني عن حمل الأسفار ٦٥/٢ ، والبهوتي ت١٠٥١ في كشاف القناع ٢٨٦/١ ، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ت١٢٠٦ في مجموع مؤلفاته قسم الحديث ١٠٨/١ ، وأحمد شاكر ت١٣٧٧ في حاشيته على المسند ٥٧/٨ ، وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود ٥٠٤/٢ ح٣٤٠١ (حسن صحيح) . رحمهم الله .

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم ٢٧٠/١ .

(٣) أخرجه الترمذي ت٢٧٩ ح٢٦٩٥ (باب ما جاء في كراهية إشارة اليد في السلام) ، والطبراني ت٣٦٠ في الأوسط ح٧٣٨٠ ، والقضاعي ت٤٥٤ في مسند الشهاب ح١١٩١ (ليس منا من تشبه بغيرنا) ، وغيرهم ، **وجوَّد إسناده** شيخ الإسلام ابن تيمية ت٧٢٨ في الفتاوى ٣٣١/٢٥ ، **وحسَّن** المناوي ت١٠٣١ في التيسير ١٥٦/٦ رواية حذيفة رضي الله عنه عند الطبراني في الأوسط ، وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي ٧٧/٣ ح٢٦٩٥ .

(٤) يُنظر : http://www.temyatt.com/vb/showthread.php?t

(٥) يُنظر : http://www.klamaraby.com/vb/showthread.php?t

دعا لخروج المرأة من بيتها وخلعها لحجابها ، ومساواتها بالرَّجل في كُلِّ شيءٍ حتى في القتال في الحروب ولباسها كذلك .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : (**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ ، والَمْرأةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ**) [1] .

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : (**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجالِ بالنِّساءِ ، والْمُتَشَبِّهاتِ مِنَ النِّسَاءِ بالرِّجَالِ**) [2] .

(والمرأةُ المتشبِّهةُ بالرِّجالِ تكتسبُ من أخلاقِهم حتَّى يَصيرَ فيها من التبرُّجِ والبُروزِ ومُشاركةِ الرجالِ ما قد يُفضي ببعضهنَّ إلى أن تُظهِرَ بدنها كما يُظهِرُهُ الرجلُ ، وتطلُبُ أن تعلُوَ على الرِّجالِ كما تعلُو الرِّجالُ على النساءِ ، وتفعَلَ من الأفعَالِ ما يُنافي الحياءَ والخفرَ المشروعَ للنساءِ ، وهذا القدرُ قد يَحصُلُ بمجرَّدِ المشابهةِ .

وإذا تبيَّنَ أنهُ لا بُدَّ من أن يكونَ بينَ لباسِ الرِّجالِ والنساءِ فرقٌ يَتميَّزُ بهِ الرِّجالُ عن النساءِ ، وأن يكونَ لباسُ النساءِ فيهِ من الاستتارِ والاحتجابِ ما يُحصِّلُ مقصودَ ذلكَ : ظَهَرَ أصلُ هذا البابِ ، وتبيَّنَ أنَّ اللباسَ إذا كانَ غالبُهُ لُبسَ الرِّجالِ نُهيتْ عنهُ المرأةُ وإن كانَ ساتراً كالفراجي - نوع من الألبسة الساترة التي يلبسها الرجال - التي جَرَت عادةُ بعضِ البلادِ أن يَلبسَهَا الرِّجالُ دُونَ النساءِ ، والنهيُ عن مثلِ هذا بتغيُّرِ العاداتِ . وأمَّا ما كانَ الفَرْقُ عائداً إلى نفسِ السِّترِ فهذا يُؤمرُ بهِ النساءُ بما كانَ أسترُ ، ولو قُدِّرَ أنَّ الفَرْقَ يحصُلُ بدونِ ذلكَ .

---

(١) أخرجه أبو داود ح٤٠٩٨ (باب في لباس النساء) ، وابن حبان ت٣٥٤ ح٥٧٥١ (ذكر لعن المصطفى ﷺ المتشبهين من النساء بالرجال أو الرجال بالنساء) ، وغيرهما ، **وصحَّح** إسناده ابن مفلح في الآداب الشرعية ٥٤٥/٣ ، وشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ، مجموع مؤلفات الشيخ قسم الحديث ١٠٨/١ ، والألباني في صحيح سنن أبي داود ٥١٩/٢ ح٤٠٩٨ .

(٢) أخرجه البخاري ح٥٨٨٥ (باب المتشبِّهينَ بالنِّسَاء ، والمتشَبِّهاتِ بالرِّجال) .

فإذا اجتمَعَ في اللباسِ قلَّةُ السَّترِ والمشابهةُ نُهِيَ عنهُ من الوَجهينِ، واللهُ أعلمُ) [1].

خامساً : أنَّ الملابس الرياضيَّة النسائية غالبها مُشتملٌ على محذوراتٍ شرعيَّة :

كالضيِّق الذي يصفُ أعضاء الجسم ، بل ويصفُ أعظم ما فيها من عورة أمام زميلاتها ، فيرين تفاصيل عجيزتها ، وما بين فخذيها ، وكالخفيف الذي يصفُ ما تحته ، وكالقصير الذي يكشفُ العورة بلا خَجَلٍ ، بالإضافة إلى الحرص على ملابس الشهرة من الماركات العالمية التي يَتنافسُ النساء خاصة عليها ، إلى غير ذلك من ألبسة العُري والتهتُّك التي ثبتَ بالاستقراء أنها من لدن البغايا الْمُتاجرات بأعراضهنَّ ، وفي هذا من الإلف للتبرُّج والسفور ، وزوال الحياء ما لا يخفى ... الخ .

وهذا هو الواقعُ في مدارس البلاد التي تُدرَّس فيها هذه المادة ، وقد قال النبيُّ ﷺ : (صنفَانِ من أهلِ النارِ لَمْ أرَهُمَا : قومٌ مَعَهُم سياطٌ كأذنابِ البقَرِ يَضربُونَ بها الناسَ ، **ونسَاءٌ كاسيَاتٌ عارِيَاتٌ ، مُميلاَتٌ مائلاَتٌ ، رُؤُوسُهُنَّ كأسنمَةِ الْبُختِ المائلَةِ** ، لا يَدخُلْنَ الْجنَّةَ ، ولا يَجدنَ رِيحَهَا ، وإنَّ رِيحَهَا لتوجَدُ من مَسيرةِ كَذا ، وكَذا) [2] .

سادساً : أنَّ إدخال الرياضة سببٌ لِتَرَجُّلِ الطالبات :

لِما سبَقَ ، وقد قال رسولُ الله ﷺ : (**ثلاَثٌ لا يدخُلُونَ الجنَّةَ ، ولا ينظُرُ الله إليهم يومَ القيامةِ** : العَاقُّ والدَيهِ ، **والمرأةُ الْمُترَجِّلَةُ الْمُتشبِّهَةُ بالرِّجال** ..) [3] .

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٢/١٥٤-١٥٥ لشيخ الإسلام ابن تيمية .

(٢) أخرجه مسلم ح٥٥٨٢ (باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد واللفظ له ح٦١٨٠ ، والنسائي ت٣٠٣ ح٢٥٦٢ (في المنان بما أعطى) ، والطبراني في الكبير ١٢/٣٠٢ ، وابن جرير ت٣١٠ في تهذيب الآثار ح٢٩٧ (ذكر من وافق علياً رحمة الله عليه في روايته عن رسول الله ﷺ في ذمِّ العاقِّ والديه) ، وغيرهم .

وحسَّن إسناده المناوي في التيسير ١/٤٨٠ ، والألباني في صحيح سنن النسائي ٢/٢١٦ ح٢٥٦١ .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : (**لعنَ** رسولُ الله ﷺ **الرَّجُلةَ منَ النِّسَاءِ**) [1] .

واللباس الرياضي للمرأة لا يختلف عن لباس الرَّجُل .

وأيضاً : فمن المعلوم أن أكثر الألعاب الرياضية تطبعُ هيئةَ كثير من النساء الجسميَّة بطابع الرِّجال البدنية ، حتى تنطبق مقاسات بعضهنَّ الجسمية على مقاسات الذكور من حيث : ضُمور الحوض ، وسَعَة ما بين المنكبين ، وعمق الصدر ، وصلابة الأطراف ، وبروز العضلات ، وخشونة الصوت ، وبروز الحنجرة ، فتزيدُ مُعدَّل معالم الذكورة في جسم الفتاة الرياضية [2] ، ولا حول ولا قوَّة إلاَّ بالله .

سابعاً : أنَّ إدخال الرياضة في مدارس البنات اتباعٌ لخُطُوات الشيطان التي نُهينا عنها في كتاب الله تعالى :

كما قال جلَّ وعلا : ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ﴾ .

وقال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ﴾ ، وقد بيَّن اللهُ لنا أتمَّ بيان أن الشيطان لنا عدو وأمَرَنا أن نتخذه عدواً والشيطان حريصٌ على إضلال بني آدم ، كما أقسمَ بعزَّة الله جلَّ وعلا قائلاً كما ذكره الله عنه : ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغۡوِيَنَّهُمۡ أَجۡمَعِينَ﴾ .

وإذا رأينا ما فَعلَه الشيطانُ بالنسبة لهذه الرِّياضة المزعومة ، من إيقاع العداوة والبغضاء ، والصدِّ عن ذكر الله مما لا يخفى على أحد ، ويكفينا ما مرَّت به الدول المجاورة ، لَمَّا تجاوزوا أمر الله عزَّ وجل واتبعوا خُطُوات الشيطان .

---

(١) أخرجه أبو داود ح٤٠٩٩ (باب لبس النِّسَاء) ، والبيهقي ت٤٥٨ في معرفة السنن والآثار ح٦١٦٦ .
وحسَّنه النووي ت٦٧٦ في المجموع ٣٤٤/٤ ، والسيوطي ت٩١١ في التيسير ٢٩٢/٢ .

(٢) يُنظر : ضوابط السلامة التربوية في ممارسة الفتيات للرياضة البدنية ص٣٦ للدكتور عدنان با حارث .
والقياسات الجسمية الأنثروبومترية للإنسان . أدوات مهمة في حالات الصحة والمرض والأداء البدني

http://knol.google.com

فالخطوة الأولى : جعل الرياضة في طابور الصباح ، **ثمَّ مادة مُلحقة** ببعض المواد لا مستقلَّةً بنفسها ، باسم الترويح ، أو النشاط المدرسي ، أو التثقيف الصحي .

ثمَّ تكون مادة مُستقلَّة باسمٍ مُنفردٍ : « مادة التربية البدنية » تُزاول البنات الرِّياضة فيها بجميع أنواعها ، فتلعبُ الرياضة في محيط النساء ، **ثمَّ تتحوَّل** شيئاً فشيئاً إلى أن يصلَ الْحَدُّ إلى وضعٍ لا يرضاه عاقلٌ فضلاً عن مُسلم ، كما هو مُشاهدٌ في بعض البلدان . وقد قال الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : (وإنَّ السعيد مَن وُعظ بغيره) [1] .

ثامناً : ما تُؤدِّي إليه الرِّياضة من خلع الطالبات لملابسهنَّ المعتادة :

وذلك لأجل لبس الملابس الرِّياضية ، وربما خلَعَت إحداهُنَّ كاملَ ثيابها في حمَّامات المدارس ، أو في غُرفةٍ خاصة بذلك ، وقد ترى كلٌّ منهنَّ عورة الأخرى .

وقد قال النبيُّ ﷺ : (**لا يَنظُرُ الرَّجُلُ إلى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، ولا الْمَرأةُ إلى عَوْرَةِ الْمرأةِ**) [2] .

وعن أبي الْمَليح رحمه الله قالَ : (دَخَلَ نسوَةٌ من أهلِ الشَّامِ على عائشةَ رضي الله عنها فقالت : مِمَّن أنتُنَّ ؟ قُلنَ : من أهلِ الشَّامِ . قالت رضي الله عنها : لعلَّكُنَّ من الكُورَةِ التي تَدخُلُ نساؤُها الْحَمَّامَاتِ ؟ قُلنَ : نعم . قالت : أمَا إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ : **ما من امرأةٍ تَخلَعُ ثيابَها في غيرِ بيتها إلاَّ هَتكَت ما بينها وبينَ اللهِ تعالى**) [3] .

---

(١) رواه ابن أبي عاصم ت٢٨٧ في كتاب السنة ١٧٩ بسند صحيح .

(٢) رواه مسلم ٧٦٨ (باب تحريم النظر إلى العورات) .

(٣) رواه عبد الرزاق ت٢١١ في مصنفه ح١١٣٢ (باب الحمام للنساء) ، وأبو داود واللفظ له ح٤٠١٠ (باب الدخول إلى الحمام) ، والترمذي **وحسنه** ح٢٨٠٣ (باب ما جاء في دخول الحمام) ، والحاكم ح٧٧٨٠ (كتاب الأدب) .

وصحَّحه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب ١/١٨٢ .

وهذا بابُ شرٍّ عظيمٍ للسِّحَاقِ ، والإعجاب ، وتعلُّق قلوب بعضهنَّ ببعض .

قال شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله : (وهو شائعٌ بين بعض الطالبات قبل إدخال مادة الرِّياضة فكيفَ بعد ذلك) ؟! نسألُ اللهَ العافية .

تاسعاً : أنَّ إدخال الرِّياضة وسيلةٌ للكشف من قبل الرِّجال الأجانب :

حيث الإعداد للصيانة ، ويتطلَّب تجهيزات جديدة ودقيقة لكلِّ مدرسة للبنات لتوفير صالة كبيرة مُغلقة في البداية ، ومَعَ ذلك تظهرُ دَعَوات تُنادي بأنَّ مثل هذه التدريبات لا بُدَّ أنْ تكون في الهواء الطلق ، والجو الرياضيِّ المناسب ؟! .

عاشراً : التعرُّض للتصوير :

عن عبد اللهِ بن مسعود رضي الله عنه قال : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ : (**إنَّ أَشَدَّ الناسِ عذاباً عندَ اللهِ يومَ القيامَةِ الْمُصَوِّرُونَ**) [1] .

وعن سعيد بن أبي الحسن رحمه الله قال : (جاءَ رَجُلٌ إلى ابنِ عبَّاسٍ فقال : إني رَجُلٌ أُصَوِّرُ هذه الصُّوَرَ فأفتني فيها ؟ فقال له : ادْنُ منِّي فَدَنا منه ، ثمَّ قال : ادْنُ منِّي فَدَنا حتى وَضَعَ يَدَهُ على رأْسِهِ قال : أُنبِّئُكَ بما سمعتُ من رسولِ اللهِ ﷺ : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : « **كُلُّ مُصَوِّرٍ في النَّارِ ، يَجْعَلُ له بكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَها نفساً فتُعذِّبُهُ في جهنَّمَ** » ، وقال : إنْ كُنتَ لا بُدَّ فاعلاً فاصنع الشَّجَرَ وما لا نفسَ له) [2] .

وهذا أمرٌ ظاهرٌ ، فتصويرُ لاعبات الرِّياضة وتداول صُوَرِهنَّ في وسائل الإعلام المختلفة أمرٌ مُشتهرٌ ، وقد ظَهَرت مباديه في هذه الأوقات ، وإذا كان التصويرُ في

---

(١) أخرجه البخاري ح٥٦٠٦ (باب عذاب المصورين يوم القيامة) ، ومسلم ح٢١٠٩ (باب تحريم تصوير صُورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صُورَةٌ غيرُ مُمتهنةٍ بالفرش ونحوه وأنَّ الملائكةَ لا يدخلُون بيتاً فيه صُورَة ولا كلب) .

(٢) أخرجه مسلم ح٢١١٠ (الباب السابق) .

أصله مُحرَّماً فتصويرُ النساء أشدّ [1] ، لأنهنَّ فتنة ، لا سيَّما إذا كانت النساءُ مُتبرِّجات سافرات لابسات الألبسة الفاتنة ، وحينئذٍ يحلُّ البلاء ، وتعظمُ الفتنة ، وما قضايا كمرات الجوالات وفضائحها عن المسئولين ببعيد ، وما يحصلُ الآن في المجتمعات النسائية كالأفراح من فضائح بسبب ذلك قد انتشرَ انتشار النار في الهشيم .

نسأل الله لنا ولجميع المسلمين والمسلمات السِّتر والعافية .

الحادي عشر : أنَّ إدخال الرِّياضة وسيلة لمفاسد أُخرى تترتَّبُ عليها :

ومن ذلك إدخال ما يُسمَّى بالمباريات الرِّياضية بين الفصول الدراسية في المدرسة الواحدة ، والمباريات بين مدارس وجامعات البنات ، وتشكيل ما يُسمَّى بالفرق المدرسيَّة والفرق الرياضيَّة ، ومراكز تدريب فنون الفروسية وركوب الخيل ، وطريق لافتتاح ما يُسمَّى بالأندية الرياضيَّة النسائيَّة ، وافتتاح معاهد وكليات لتخريج مُعلِّمات للتربية الرياضيَّة ، وإعداد الأماكن المناسبة لمثل هذه الرِّياضات ، والتدرُّج في تخصصاتها من سباحة وفنون دفاع عن النفس وسباق الخيل وسباق الجري وافتتاح رابطة للتشجيع الكروي للنساء للتنافس المقيت على الأندية الرياضيَّة ، وتخصيص مُدرَّجات للمشجِّعات وللعائلات ، وتشكيل بَعَثات خارجية للطالبات الرياضيات ، وحُضورهنَّ ومُشاركتهنَّ للمناسبات والمباريات العالمية ، والدعوة للاحتراف الرياضي ، واستقدام اللاعبات من الكافرات والفاسقات من الخارج ... الخ [2] .

---

(١) يُنظر كتابي : فتاوى كبار العلماء في التصوير . تقديم العالمين الكريمين : صاحب السماحة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ت١٤٣٠ رحمه الله ، وصاحب المعالي الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله . نشر : مكتبة الرضوان بمصر . ط٣ عام ١٤٢٩ .

(٢) يُنظر : جريدة المدينة ١٥٦٨٢ ، جريدة الندوة ١٤١٨٢ ، جريدة الحياة ١٥٤٣٠ ، جريدة البلاد ١٨١٩٩ ، جريدة الوطن ٢٣٨٠ .

بواسطة http://www.qalhasan.com/vb/showthread.php

وفي ذلك من المفاسد ما اللهُ به عليم ، كما وَقَعَ ذلك في حوادث مُتعدِّدة .

وقد ذكرَ بعضُ علماء التربية أن (**الرِّياضة النسائية في هذا العصر من أوسع أبواب الفساد الْخُلُقي**) [1] .

هذا عدا ما في إدخال هذه المادة من إدخال التوتر العصبي ، والانفعالات النفسية السلبية : كالخوف ، والقَلَق ، والغضب ، والإحباط ، وزيادة حِدَّة التباغض ، والعُدوان ، والاختلاف عند الطالبات المتفرِّجات على زميلاتهنَّ اللاعبات ، فكيف باللاعبات ؟! ومن الإخلال بانتظام الدورة الشهرية ، وكميَّة سيلان الدِّماء الطبيعية بسبب كثيرٍ من التمارين الرياضيَّة ، ومن الخوف من إسقاط بعض الطالبات الحوامل، ومن إضاعةٍ للأوقات ، وإهدار للأموال ، وشغل للأذهان .

وفتح باب للشذوذ والفساد والإرهاق البدني ، بالإضافة إلى ما اشتُهر : أنَّ بعض التمارين الرياضيَّة أفقدَ بعض البنات بكارتها [2]، وهذا معروفٌ للقائمين على هذه التمارين .

قال شيخنا عبد الرحمن البراك حفظه الله : (وهذا يفتح باباً للمُفسدات والفاسدات) .

* **وقد يقولُ قائل :** إن مادة التربية البدنية للطالبات ستقتصر على تمارين اللياقة والتنشيط البدني ، وسيتمّ إبعاد الألعاب التنافسية ككرة القدم ونحوها ؟.

---

(١) يُنظر : التربية السياسية للشباب ودور التربية الرياضية ص٢١٨و٢٤١ لعواطف أبو العلا ، التربية العامة ص٤٠٩ لرونيه أوبير .

بواسطة : ضوابط السلامة التربوية في ممارسة الفتيات للرياضة البدنية ص٢٥ .

(٢) روى سعيد بن منصور ت٢٢٧ في سننه ٢١١٤ : حدثنا هشيم ، أخبرنا يونس ، عن الحسن ، وأخبرنا مغيرة عن إبراهيم والشيباني عن الشعبي أنهم قالوا : (في الرجل إذا لم يجد امرأته عذراء ؟ قالوا : ليس عليه شيءٌ ، العذرة تذهبُ من غير ريبة : تُذهبها **الوثبة** ، وكثرة الحيض ، والتعنيس ، **والحمل الثقيل**) ، ورواه ابن أبي شيبة ت٢٣٥ بألفاظ متقاربة ٢٨٣٠٧ و ٢٨٣٠٨ و ٢٨٣٠٩ و ٢٨٣١٤ .

❁ **والجواب :** أن هذا لا يرفع الإشكال ، مع أنه مما تدلُّ عليه القرائن وتشهد له الوقائع المماثلة أن هذا لو حصَلَ لكان فترة مؤقتة ، فمثلاً : كرة القدم كانت ممنوعة على الطلاَّب ، ثمَّ بعدَ زمَنٍ أُدخلت ، وهكذا [١] .

ومما تقدَّم يظهرُ لكلِّ مُنصف : حُرمة إدخال الرِّياضة في مدارس وجامعات البنات وخطرها على المجتمع في الحال والمآل [٢] .

ومَعَ ذلك فإنَّ مادة التربية البدنية للطلاب لم تؤدِ الدور المزعوم لها من واضعيها، فقد أثبتت خبيرة التربية السوفيتية kripkova (**أن النشاط الحركي التلقائي في دروس التربية البدنية بالمدرسة لا يُمكن أن يُوفِّر القدر الأمثل من الحركة المطلوبة للأطفال الأصحَّاء**) [٣] .

نسألُ الله الهداية لنا ولجميع المسلمين .

---

(١) يُنظر : المدرسة هي البيئة الصالحة لازدهار الرياضة ، للأستاذ : عبد الله الوزراني . عبر الرسالة التربوية بالمغرب . س ١ . ع٢ . سنة ١٣٩٦ .

(٢) **وللتذكير** : فإن النساء في المملكة – ولله الحمد – هُنَّ أقل فئات المجتمع متابعة للأنشطة الرياضة وأخبارها .

يُنظر : أطر استفادة الشباب في المملكة العربية السعودية من الجرائد والمجلات بحث ميداني ص٢٤٩-٢٥٠ لساعد الحارثي ومراد عاصي . بواسطة : ضوابط السلامة التربوية ص٦٢ .

(٣) التربية الحركية كنظام تربوي لتنمية الطفل العربي بمرحلة التعليم الابتدائي ص ٢٨٢ لأستاذي التربية الرياضية بجامعة أم القرى بمكة المشرفة : الدكتور أمين الخولي ، والدكتور محمد الحماحمي . ضمن ندوة الطفل والتنمية ج١ . وزارة التخطيط بالرياض . ربيع الأول عام ١٤٠٧ .

الفصل الثاني
إيرادٌ وجوابه

* **فإن قيل :** ذكرَ ابن حجر في الإصابة [١] : (عن بكر بن عبد الله بن ربيع الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : **علِّموا أولادكم السباحة والرماية**) .

وروى إسحاق القراب عن مكحول رحمه الله (أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتبَ إلى أهل الشام : **أن علِّموا أولادكم السباحةَ والرميَ والفروسيةَ**) [٢] .

ولفظ الولد (إذا أُطلق يشمل الذكر والأنثى) [٣] .

* **فالجواب :** أن هذا الأثر جاء عن بكر بن عبد الله الأنصاري ، وجابر بن عبد الله وأبي رافع ، وابن عمر رضي الله عنهم مرفوعاً ، وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً .

فأمَّا حديث بكر الأنصاري رضي الله عنه فقال الذهبي وابن حجر : **بأنه (خبر باطل)** لأن فيه سُليم بن عمرو الأنصاري [٤] .

وأما حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فقد رواه الديلمي [٥] بلفظ : (**علِّموا بنيكم** الرَّمي فإنه نكايةٌ للعدو) .

فهو (**موضوع**) قاله الألباني رحمه الله [٦] .

وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما فقد رواه البيهقي مرفوعاً بلفظ : (**علِّموا أبناءكم** السباحة والرمي ، والمرأةَ المغزل) .

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ١/١٧٠ رقم ٧٢٥ .

(٢) فضائل الرمي ح١٥ لإسحاق القراب .

(٣) مجموع فتاوى الشيخ الإمام عبد العزيز بن باز ت١٤٢٠ رحمه الله ٤/٤٤ .

(٤) ميزان الاعتدال ٢/٢٣١ رقم ٣٥٣٩ للذهبي ت٧٤٨، لسان الميزان ٤/١٨٦ رقم ٣٦٦٦ لابن حجر ت٨٥٢.

(٥) ٢/٢٧٧ .

(٦) السلسلة الضعيفة ٨/٣٣٦ رقم ٣٨٧٨ .

وقال : (عبيد العطار **منكرُ الحديث**)[1] ، وقال الألباني : (**ضعيفٌ جداً**)[2].

وأما حديث أبي رافع رضي الله عنه فقد رواه البيهقي أيضاً بلفظ : (عن أبي رافع رضي الله عنه قال قلت : يا رسول الله أللولد علينا حقٌ كحقّنا عليهم ؟ قال : نعم ، **حقُّ الولد على الوالد أن يُعلِّمه الكتابة والسباحة والرمي** وأن يؤديه طيباً) .

ثم قال البيهقي : (عيسى بن إبراهيم هذا **يروي ما لا يُتابعُ عليه**)[3] ، **وضعَّفه** الحافظ ابن حجر[4] .

وأمَّا ما جاء عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفاً :

فقد رواه الإمام أحمد[5] (عن أبي أُمامةَ بنِ سهلِ بنِ حُنيفٍ قال : كتبَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه إلى أبي عُبيدةَ بنِ الجرَّاحِ رضي الله عنه : **أنْ عَلِّمُوا غلمانكمُ الْعَوْمَ** ، ومُقاتِلَتكُمُ الرَّميَ ...) .

والمقصودُ به الذكور لِما تقدَّم ، ولقوله صلى الله عليه وسلم : (**أنكحوا الغلامَ الجاريةَ**)[6] ، فالغلام لا يُطلق إلاَّ على الذكَرِ .

وهو خاصٌ أيضاً بالرِّياضة التي تُعين على الجهاد في سبيل الله ، وليس في مطلق الرِّياضة .

---

(١) شعب الإيمان للبيهقي ت٤٥٨ ج ٤٠١/٦ ح٨٦٦٤ (باب في حقوق الأولاد والأهلين) .

(٢) السلسلة الضعيفة ٣٣٥/٨ رقم ٣٨٧٧ .

(٣) شعب الإيمان ٤٠١/٦ ح٨٦٦٥ (باب في حقوق الأولاد والأهلين) .

(٤) التلخيص الحبير ٣١٠٤/٦ ح٦٥٩٤ (كتاب السبق والرمي) .

(٥) في المسند ٤٠٩/١ ح٣٢٣ ، وابن عساكر ت٥٧١ - واللفظ لهما - في تاريخ مدينة دمشق ٣٢٧/٨ رقم٦٩٣ ، ورواه الترمذي مختصراً وحسَّنه ح٢١٠٣ (باب ما جاء في ميراث الخال) ، وصحَّح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه لمسند الإمام أحمد ٣٠٢/١ ح٣٢٣ ، والألباني في صحيح سنن الترمذي ٤٢١/٢ ح٢١٠٣ .

(٦) رواه البخاري ح٣٤٧٢ (باب حديث الغار) ، ومسلم ح٤٥٩٤ (باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين) .

ومما يُؤيِّد أنه خاصٌّ بالذكور أنه جاء النهي عن قتل نساء الكفار ، وعلَّل ﷺ ذلك بقوله عندما رأى امرأة من الكفار مقتولة : (**ما كانت هذهِ لتُقاتِل**) [1] .

فإذا كان المعهودُ أنَّ النساء لَسْنَ من أهل القتال ، فكيفَ يُطالبُ بتعليم نساء المسلمين آلات الحرب والرِّياضة وقد أُمرنَ بالسِّترِ والعفافِ والحجابِ والقرارِ ؟! .

* **فإن قيل :** روت (عائشةُ رضي الله عنها أنها كانت مع النبيِّ ﷺ في سَفَرٍ ، قالت : فسابقتُهُ فَسَبقتُهُ على رِجْلَيَّ ، فلمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ سابقتهُ فسَبقَني ، فقال : هذه بتلكَ السَّبقَةِ) [2] ، فدلَّ على أنَّ جميع أنواع الرياضة مطلوبةٌ للنساء في المدارس والأندية .

* **فالجوابُ :** أن النبيَّ ﷺ لم يُسابقها أمام الناس ، فعن عائشةَ رضي الله عنها قالت : (خرجتُ مَعَ النبيِّ ﷺ في بعضِ أسفارهِ ، وأنا جاريةٌ لم أحملْ اللَّحْمَ ولم أبدُن ، **فقال** ﷺ **للناسِ : تقدَّمُوا** ، فتقدَّمُوا ، ثمَّ قال ﷺ لي : تعالَيْ حتَّى أُسابقَكِ ، فسابقتُهُ فسَبقْتُهُ ، فسكَتَ عنِّي حتَّى إذا حَمَلْتُ اللَّحْمَ وبَدُنتُ ونسيتُ خرَجتُ مَعَهُ في بعضِ أسفارهِ ، **فقال** ﷺ **للناسِ : تقدَّمُوا** ، فتقدَّمُوا ، ثمَّ قال ﷺ : تعالَيْ حتَّى أُسابقكِ ، فسابقتهُ فسَبقَني ، فجَعَلَ يَضحَكُ وهو يقُولُ : هذهِ بتلكَ) [3] .

فهذه المسابقة كانت بين النبيِّ ﷺ وأهله في البريَّة بعيداً عن الأنظار ، (**ووراء ذلك حكمة فلا يُشاهدها الرِّجال وهيَ تجري**) [4] .

---

(١) رواه الإمام أحمد ٣٧١/٢٥ ح١٥٩٩٢ ، وأبو داود ح٢٦٧١ (باب في قتل النساء) ، وقال الألباني : (حسن صحيح) صحيح سنن أبي داود ١٤٤/٢ ح٢٦٦٩ .

(٢) رواه الإمام أحمد ٣١٣/٤٣ ح٢٦٢٧٧ ، وأبو داود واللفظ له ح٢٥٨٠ (باب في السبق على الرِّجلِ) ، وصحَّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود ١٨٨/٢ ح٢٨٧٨ .

(٣) رواه الإمام أحمد ٣١٣/٤٣ ح٢٦٢٧٧ .

(٤) مكانة التربية البدنية والرياضية في الفكر التربوي الإسلامي ص١٨٩ لأستاذ التربية الرياضية للبنين بجامعة حلوان بالقاهرة الدكتور : أمين الخولي .

ضمن : دراسات تربوية . مصر . مج ١ . ج ١ . نوفمبر ١٩٨٥ .

وليسَ فيها ألبسة خاصة ، ولا تنظيمٌ مُسبق . ومن العَجَب أن يُجعل ذلك دليلاً على إدخال الرِّياضة في مدارس وجامعات البنات !! .

وقال شيخنا حمود الشعيبي رحمه الله : (واستدلالُهم على إفسادهم المرأة بهذا الحديث مردودٌ لأمور :

١ : أن عائشة رضي الله عنها لم تُسابق إلاَّ زوجها صلى الله عليه وسلم ، مع العلم أنه عليه الصلاة والسلام أمرَ أصحابه أن يتقدَّموا حتى لا تقع أبصارهم عليها .

٢ : أن تلك المسابقة لو كانت مقصودة للرِّياضة لوَصَلَنا أن عائشة وغيرها من نساء المسلمين كُنَّ على ذلك المنوال المتكرِّر من المسابقة ، مع العلم أنَّ سباق الرِّجال بالخيل وغيره مشهورٌ عند العرب في الإسلام وقبله .

ولم يجيء أنها رضي الله عنها كرَّرتها إلاَّ مرة واحدة ، وهذا يُبيِّنُ أن الرِّياضة لم يكن مقصود سباقها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣ : لو كان السباق مشروعاً للمرأة لأُمرت المرأةُ أن ترمُلَ في المطاف والمسعى مثل الرِّجال)[1] .

---

(١) يُنظر فتوى الشيخ رحمه الله في الملحق ص ٨٠ من هذا الكتاب .

الفصل الثالث
رياضة المرأة والصحة

* **فإن قيل :** إنَّ إدخال الرِّياضة من أجل فوائدها الصحيَّة ، ولعلَّها تكون علاجاً للحدِّ من كثرة السمنة لدى الطالبات ، إن لم تكن (كفيلة بإزالة السمنة) [1] ؟ .

* **فالجواب :** أنَّه لا يُعلم أنَّ أحداً من الطلاب – أصحاب البدانة – خفَّت بدانته أو زالت جرَّاء حصة التربية البدنية الأسبوعيَّة ، بل دلَّت الإحصائيات على ارتفاع نسبة السمنة في صفوف الطلاب ، وأظهرت أن ٥٢ ٪ من البالغين في المملكة يُعانون من البدانة [2] .

وفي دراسة أجريت في المنطقة الشرقية بالمملكة عام ١٤٢١-١٤٢٢ ، وشملت الطلاَّب والطالبات في الصف الثالث متوسط والمرحلة الثانوية ، **وكانت النتيجة :** انتشار السمنة بين ١٩,٣٪ من الطلاب ، و ١١,٨٪ من الطالبات .

وفي دراسة شملت كافة أنحاء المملكة بين عامي ١٤١٥-١٤٢٠ وكانت العينة المشمولة بالدراسة بين الفئتين العمريتين ٣٠-٧٠ سنة ، **وكانت النتيجة** : نسبة فرط الوزن : ٤٢٪ بين الرجال ، و ٣١,٨٪ بين النساء .

وفي دراسة أُجريت على الجنود العسكريين في إحدى مناطق المملكة عام ١٤٢٤ ، وأظهرت أن حوالي ٨٢٪ من الجنود يُعانون إمَّا من فرط الوزن أو من السمنة ، **وفي دراسة أُجريت في إحدى كليات إعداد المعلمين** في المملكة للعام الدراسي ١٤٢٥-١٤٢٦ .

وأظهرت أن أكثر من ٥٠٪ من الطلاب يُعانون من فرط الوزن أو من السمنة .

---

(١) http://www.qalhasan.com/vb/showthread.php

(٢) يُنظر : جريدة الرياض عدد ١٢٩٤٢ .

وأيضاً لم يمنع السماح للنساء بممارسة أغلب أنواع الرياضة في أغلب دول العالم من انتشار السمنة في وسط النساء في تلك الدول أكثر من الرِّجال ، فقد ذكرت منظمة الصحة العالمية لعام ٢٠٠٥م : أن السمنة انتشرت في الولايات المتحدة الأمريكية بين ٤٠٪ من النساء ، و ٣٥٪ من الرِّجال تقريباً ، وفي بريطانيا ٢٣٪ بين النساء ، و ٢٠٪ بين الرِّجال تقريباً .

وتبيَّن في دراسة أن الحمية الغذائية أكثر فاعلية لإنقاص الوزن من ممارسة الرياضة **وأن ممارسة الرياضة** أكثر فاعلية لإنقاص الوزن **في الرِّجال من النساء** ! [١] .

و (في طرح حديث قدَّمه « Rowland ct.al ١٩٩٧ » باستعراض لعمل « Katch » يُمكننا أن نستدلَّ من الكلام من أنَّ الجهود المبذولة لتحسين اللياقة القلبية التنفسية لأطفال قبل سنِّ المراهقة **هيَ مضيعةٌ للوقت**) [٢] .

وأثبتت بعض الدراسات وفاة عشرين ألف لاعبٍ سنوياً أثناء ممارسة الرِّياضة[٣].

فيا تُرى كم يموتُ من النساء سنوياً بسبب السمنة ؟!! .

فتبيَّن لكلِّ مُنصفٍ مما تقدَّم ذكره : أن القول بأن إدخال الرِّياضة في مدارس وجامعات البنات هو حلٌّ لمشكلة السمنة : خطأٌ من الناحية العلمية ، والدراسات العلمية على خلافه ، **وهو نوعٌ من التضليل والخداع ، بل إنَّ إدخال الرِّياضة على مدارس وجامعات البنات يترتَّب عليه أضرار جسدية ونفسية على الفتاة ، فضلاً عن**

---

(١) يُنظر : بيان الدكتور مفلح الرويلي ص ١٣٢-١٥١ من هذا الكتاب .

(٢) علاقة الأنشطة الرياضية باللياقة البدنية المرتبطة بالصحة لدى التلاميذ ص٧٣ لمسؤول الأنشطة التربوية الرياضية بوزارة التربية والتعليم بالأردن الدكتور أسامة اللالا ، ورئيس قسم التربية الرياضية بكلية التربية بالإمارات الدكتور هاشم الكيلاني . ضمن المؤتمر الأول للأنشطة التربوية - جودة وإبداع - وزارة التربية والتعليم بدولة الإمارات . مج ٢ فبراير ٢٠٠١م .

(٣) يُنظر : الرياضة النسائية بين الصحة والاحتراف لمحمود الشنقيطي . وفقه الله .
nas.mbc.net/forum/showthread.php?p

أنه مُنافٍ للفطرة البشرية السويَّة . ففي فترة البلوغ تزداد نسبة الدُّهون كمكوِّن من مكوِّنات جسم الفتاة حتى تصل إلى ١٧٪ وعند ذلك يحدث الحيض وتبدأ الدورة الشهرية ، ولاحظَ علماء الطب أن الدورة الشهرية تضطرب عندما تقلُّ نسبة الدهون عن هذه النسبة ، وتتوقَّف الدورة عندما تقلّ النسبة عن ١٢٪ .

وانقطاع الدورة الشهرية أو اضطرابها من أخطر الأضرار التي تُصيب الفتاة التي تُمارس الرِّياضة .

حيث أشارت بعض الدراسات إلى : **تأخُّر سنّ بداية الحيض في الفتيات التي يُمارسن الرياضة مقارنة بالفتيات اللاتي لا يُمارسن** [١] .

٣١٪ من النساء الرِّياضيات يُعانين من الاضطراب في الدورة الشهرية .

٤٤٪ من النساء الرِّياضيات يُعانين من انقطاع الدورة الشهرية .

---

(١) قال الشيخ محمد الغزالي : (قامت الدكتورة : روز فريش أستاذة الصحة العامة بجامعة هارفارد بدراسة أجرتها على ٥٣٩٨ امرأة تتراوح أعمارهن ما بين ٢١- ٨٠ عاماً ، وتقدَّمت بنتائج هذا البحث إلى الاجتماع السنوي للجمعية الأمريكية لتقدُّم العلوم ، وخلصت من دراستها إلى النتائج التالية :

١ - تُصاب اللاعبات الرياضيات النشيطات باضطراب في الدورة الطمْثية ، ويصبحن غير مُخْصِبات ؟ طالما يَقُمْنَ بالممارسة الرياضية ، ويُمكن أن تعود الخصوبة إلى وضعها الطبيعي بالتوقف عن الممارسة الرياضية ...

٢ - ولقد أظهرت الدراسة أن ٢٦٢٢ امرأة مِمَّن كُنَّ يُمارسن الألعاب الرياضية قد بدت عليهنَّ أعراض سرطان الثدي ، أو الداء السكري ، أو سرطان الجهاز التناسلي ، في مقابل القسم الآخر من النساء وعدده ٢٧٧٦ اللواتي لم تظهر عليهنَّ هذه الأعراض .

٣ - بيَّنت دراسة جامعة هارفارد إضافة إلى دراسة أخرى أجرتها جامعة ألبرتا أن الأعمال النشيطة التي تُمارسها المرأة تؤثر جداً في إنتاج الاسترجينات التي تتحكم في الإنجاب لدى المرأة .

٤ - أشارت هذه الدراسة مع أخرى مماثلة أجرتها جامعة كندية أن النساء اللواتي يُمارسن الأعمال المجهدة يُصبن باضطراب الإخصاب حتى لو استمرَّ الطمث لديهنَّ على وضعه النظامي) .

ثمَّ قال الشيخ محمد الغزالي :

(أظنُّ بعد هذه التجارب والاستقراءات أن الأفضل للمرأة الوقوف عند حدودها الفطرية ، واليأس من نشدان المساواة المطلقة مع الرجال في هذا الكدح المضني وما يعقبه من آلام) قضايا المرأة ص ٣٩-٤٠ للغزالي .

ازدياد معدل الإصابة بتمزُّق الرِّباط الصليبي في الركبة بما يُقارب ثمانية أضعاف الإصابة عند الرِّجال .

٤٤٪ من النساء اللاتي يُمارسن رياضة الجري لمسافات طويلة يتعرضن للإصابة بكسر واحد في الرِّجل ، و ٢١٪ يتعرضن للإصابة بعدَّة كسور [١] .

النساء الرياضيات يتعرضن للإصابة بفقر الدم الناتج عن نقص الحديد أكثر من باقي النساء ، **ونسبة شفاء النساء الرياضيات من الإصابات** أقل من الرِّجال ، وسرعة تماثلهنَّ للشفاء أقل من الرِّجال .

(وقد أكدَّ باحثون مختصون **أن قيام النساء بالأعمال المنزلية الروتينية** يُساعدهنَّ في الحصول على المقدار الكافي من التمارين الرياضية ، والمحافظة على صحتهنَّ ورشاقتهنَّ . وَوَجَدَ الباحثون في جامعة ساوث كارولاينا الأمريكية ، بعد مراقبة أنماط التمارين الرياضية بين مجموعة من النساء فوق سن الأربعين : **أن ٩٥ في المائة من السيدات حصلن على فوائد هذه التمارين من خلال قيامهنَّ بالأعمال المنزلية الروتينية** ، بينما كانت ٦٥ في المائة يعملن في وظائف تتطلَّب مجهوداً بدنياً ، وقامت أقل من ٢٥ في المائة منهنَّ بنشاطات رياضية معروفة .

وقال هؤلاء في التقرير الذي نشرته مجلة الصحة النسائية : **أن ٥٣ في المائة من السيدات حصلن على فوائد الرياضة من خلال العناية بالأطفال**) [٢] .

فرياضةُ الأعمال المنزلية هيَ من الرِّياضات متوسطة الشدَّة ، وذلك بناء على مقدار السعرات الحرارية التي يتمُّ حرقها أثناء ممارسة الأعمال المنزلية ، **فمقارنة بالمشي لمدة ساعة** الذي يحرق حوالي ٢٨٧ سعرة حرارية .

---

(١) يُنظر : البيان الطبي للأستاذ الدكتور مفلح الرويلي وفقه الله ص ١٣٢-١٥١ من هذا الكتاب .

(٢) جريدة الدستور الأردنية ٢٠٠٠/٦ ، ويُنظر : مجلة الأسرة عدد٥٠ .

فإنَّ استعمال المكنسة الكهربائية بالكنس مثلاً لمدَّة ساعة يُحرق حوالي ١٩٣ سعرة حرارية ، **ومسح الأرضيات** يُحرق حوالي ١٩٣ سعرة حرارية ، **والكي** يُحرق ١١٣ سعرة حرارية ، **وتنسيق الحديقة** المنزلية يُحرق ٢٨٧ سعرة حرارية .

وفي دراسة أُجريت في تسع دول أروبية : وشملت أكثر من ٢٠٠٠٠٠ امرأة واستمرت لأكثر من ٦ سنوات ، وكان الغرض من الدراسة معرفة مدى تأثير ممارسة الرياضة على الإصابة بسرطان الثدي ، **وأظهرت الدراسة** أن النساء اللاتي يُمارسن الأعمال المنزلية قلَّت احتمالية إصابتهنَّ بسرطان الثدي بنسبة ٣٠٪ .

وفي دراسة أُجريت أيضاً في عدَّة دول أروبية : أظهرت أن احتمالية الإصابة بسرطان بطانة الرحم تقل بنسبة ٥٢٪ عند النساء اللاتي يُمارسن الأعمال المنزلية ، بينما تقل بنسبة ٣٤٪ عند النساء اللاتي يُمارسن أنواعاً أُخرى من الرياضة .

وأثبتت دراسة أُخرى أن المشاركة في الأعمال المنزلية ولو بنسبة قليلة تساعد في التقليل من القلق والضغوطات النفسية وتحسِّن المزاج العام [١] .

والألعاب الرياضية ليست مقصودة لذاتها ، وإنما المقصود هو : النشاط والحركة، وهما مُتوفِّران في الأعمال المنزلية ، والحمد لله رب العالمين .

وأيضاً : فيُمكن ممارسة بعض التمارين في المنزل ، وإحضار بعض الأجهزة التي لا محذور فيها إلى البيوت لاستعمالها فيما يُحقِّق المطلوب ، وقد جاء في تعريف التربية البدنية : (**القيام بحركات خاصة تُكسب البدن قوة ومرونة**) [٢] . **وهذا يُمكن عمله في المنزل . والحمدُ لله :** فقد ثبتَ ميدانياً عبر دراسة قام بها بعض التربويين : أنَّ كثيراً من الفتيات المسلمات يُفضِّلن ممارسة النشاطات الرياضيَّة داخل المنزل .

---

(١) يُنظر : البيان الطبي للأستاذ الدكتور مفلح الرويلي وفقه الله ص ١٣٢-١٥١ من هذا الكتاب .

(٢) المعجم الوسيط ص٣٨٢ من إصدار : مجمع اللغة العربية بمصر . مكتبة الشروق الدولية ط٤ عام ١٤٢٥ .

وأعظم من ذلك : ما تكتسبه المسلمة من المنافع الصحيَّة عند أدائها للصلوات الخمس يومياً ، بواجباتها وسننها ، ففي الصلاة تحريك جميع عضلات الجسم ومفاصله ، وهي حركات تُعتبر من أنسب الرِّياضات للصغار والكبار ، من النساء والرِّجال ، حتى إنه لا يُوجد تمرينٌ واحدٌ يُناسبُ جميع الأفراد والأجناس والأعمار ويُحرِّك كُلَّ أعضاء الجسم في فترة قصيرة كما يُوجد في حركات الصلاة [١] .

قال الشيخ عبد الرحمن الدوسري رحمه الله : (فالصلاة من أكبر العون على تحصيل مصالح الدنيا والآخرة ودفع مفاسدهما ، وهي منهاة عن الإثم ، ودافعة لأدواء القلوب ، وطاردة للداء عن الجسد .. ونافعة من كثير من أوجاع البطن ، لأنها رياضة للنفس والبدن جميعاً ، تشتمل على حركات وأوضاع مختلفة تتحرَّكُ معها أغلب المفاصل ، وينغمز معها أكثر الأعضاء الباطنة ، كالمعدة والأمعاء وسائر آلات النفس والغذاء ، زيادة على ما يجري فيها من انشراح الصدر وقوة النفس والروح المعنوي الذي تقوى به الطبيعة مما لا يقدر الملاحدة على إنكاره إلا حين المكابرة) [٢] .

وقال شيخنا الدكتور محمد السلمي حفظه الله : (إنَّ كثيراتٍ ممن مَنَّ الله عليهنَّ بالهداية ذكرنَ أنَّ حَركَةَ الطالبة في المدرسة من طلوع ، ونزولٍ [٣] ، وذهابٍ ، ومجيءٍ

---

(١) يُنظر : مقومات التربية الجسمية في الإسلام دراسة تحليلية ميدانية . لأستاذ التربية الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة د. صالح الشهري (الفصل الرابع : أثر بعض العبادات الإسلامية في التربية الجسمية) ضمن حولية كلية المعلمين بأبها ع ١ عام ١٤٢٤ . حيث أوضح : **أن للعبادات في الإسلام أثراً فاعلاً في تحقيق مفهوم التربية الجسمية** .

(٢) الأجوبة المفيدة لمهمَّات العقيدة ص١١٢ . مكتبة دار الأرقم بالكويت ط١ عام ١٤٠٢ .

(٣) ذكر الدكتور جمال نظمي من وزارة التربية والتعليم بسلطنة عمان في بحثه عن (الرياضة والسمنة) في رسالة التربية بسلطنة عمان عدد ١١ عام ١٤٢٧ ص٨٦ : **أن صعود السلم وهبوطه من أسباب نقص الوزن** .

وقال في ص٨٥ : (يستطيع الإنسان أن يتخلَّص من الوزن الزائد عن طريق المشي ، **فالمشي لمسافة ٢,٥ كيلو متر يومياً لمدة شهرين يُنقص الوزن بمقدار ٦ كيلو جرام** بشرط أن يكون المشي كنشاط بدني وتثبيت استهلاك الطعام ، فإذا أراد الإنسان أن يفقد وزناً أكثر وفي زمن أقل عليه أن يمشي أكثر ويأكل أقل) .

وانتقالها من البيت إلى المدرسة والعكس ، كافٍ في توفير كثير مما يزعمه هؤلاء من حاجة الطالبة للنشاط البدني) .

وأيضاً : فلماذا لا يُبحث عن أسباب السمنة في كثير من الطالبات ، من كثرة أعداد الخادمات والمربيات [1] في البيوت حتى بلغن في المملكة أكثر من مليون خادمة، فيما بلغ عدد الطالبات أكثر من مليوني طالبة في مختلف مراحل التعليم بالمملكة .

وأين هم : عن كثرة مطاعم الوجبات السريعة ، ذات السعرات الحرارية العالية ، والقيمة الغذائية المنخفضة ، والإسراف ، والتوسُّع في المآكل ، والمشارب ... ورسول الله ﷺ يقول : (**ما مَلأَ آدميٌّ وِعاءً شرًّا من بَطْنٍ ، بحسبِ ابن آدمَ أُكُلاَتٌ يُقمنَ صُلبَهُ ، فإن كان لا مَحَالَةَ : فثلُثٌ لطعامهِ ، وثلُثٌ لشرابهِ ، وثلُثٌ لنفَسهِ**) [2] .

(وهذا الحديثُ أصلٌ جامعٌ لأصول الطبِّ كُلِّها ، وقد رُويَ أنَّ ابنَ أبي ماسويه الطبيبَ لَمَّا قرأَ هذا الحديث في كتاب أبي خيثمة ، قال : « لو استعملَ الناسُ هذه الكلمات ، لسلِموا مِنَ الأمراض والأسقام ، ولتعطَّلت المارستانات – أي : المستشفيات – ودكاكين الصيادلة » ، وإنما قال هذا لأنَّ أصل كلِّ داء التُّخَم ، كما قال بعضهم : « أصلُ كُلِّ داء البَرَدَةُ » ، ورُويَ مرفوعاً ولا يصحُّ رفعه ، وقال الحارث بن كَلَدَة طبيبُ العرب : « الحِميةُ رأسُ الدواء ، والبطنةُ رأسُ الداء » ، ورَفَعَهُ بعضُهم ولا يصحُّ أيضاً ، وقال الحارث أيضاً : « الذي قتل البرية، وأهلك

---

(١) يُنظر للأهمية : **الآثار التربوية والاجتماعية للخادمات . دراسة لظاهرة الخادمات في المجتمع السعودي** . للدكتور محمود كسناوي . مجلة جامعة أم القرى س١ ع٢ عام ١٤٠٩ ص٣٣٥-٣٨٧ .

وآثار استخدام المربيات الأجنبيات على الصحة البدنية ص٢٢٩-٢٣٢ لرئيس دائرة الأطفال بمركز السلمانية الطبي بالبحرين الدكتور : أكبر محسن. ضمن اللقاء العلمي بالبحرين لدراسة أثر المربيات الأجنبيات على خصائص الأسرة العربية في الخليج العربي .

(٢) أخرجه الترمذي واللفظ له وحسَّنه ٢٣٨٠ (باب ما جاء في كراهية كثرة الأكل) ، وابن ماجه ح٣٣٤٩ (باب الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع) ، وغيرهما . وصحَّحه الشيخ الإمام ابن باز رحمه الله في مجموع فتاويه ١١٢/٤ .

السباعَ في البريَّة ، إدخالُ الطعام على الطعام قبل الانهضام » ، وقال غيره : « لو قيل لأهل القبور : ما كان سببُ آجالكم ؟ قالوا : التُّخَمُ » ، فهذا بعض منافع تقليلِ الغذاء ، وتركِ التَّمَلِّي من الطَّعام بالنسبة إلى صلاح البدن وصحَّته .

وأمَّا منافعُه بالنسبة إلى القلب وصلاحه ، فإنَّ قلةَ الغذاء تُوجب رِقَّة القلب ، وقوَّة الفهم ، وانكسارَ النفس ، وضعفَ الهوى والغضب ، وكثرةُ الغذاء توجب ضدَّ ذلك)[1] .

وقال المباركفوري ما خلاصته : إن الإنسان تكفيه لقيمات يُقمن بدنه فيتقوَّى بها على الطاعة ، فإن كان لا بُدَّ من تجاوز هذا المقدار فلتكن القسمة أثلاثاً كما جاء في الحديث ، ويحرمُ الأكلُ فوقَ الشبع [2] .

* **فإن قيل :** إن إدخال التربية البدنية على الطالبات سبب للتفوُّق العقلي ، وذلك لوجود علاقة إيجابية وقويَّة بين القُدُرات العقلية والتفوُّق الرِّياضي ، فالعقل السليم في الجسم السليم .

* **فالجواب :** هذا ليس حتماً ، بل أثبتت بعض الدراسات خلاف ذلك (**ومن الدراسات التي أثبتت وجود علاقة ضعيفة بين القُدُرات العقلية والتفوُّق الرياضي** : دراسة « Lanias » ١٩٦٧ والتي تناولت دراسة علاقة الذكاء ومستوى الأداء في بعض المسابقات الرياضية ، ودراسة فليكرز « Flekers ١٩٦٧ » التي تناولت دراسة العلاقة بين الذكاء ومهارات السباحة ، وكذلك دراسة كين « kane » ١٩٦٨ والتي تناولت دراسة العلاقة بين القُدُرات العقلية وتعلُّم بعض مهارات السباحة، وأيضاً دراسة ماثيوس« Mathews » ١٩٧٩ والتي تناولت دراسة اختلاف القُدُرات العقلية

---

(١) جامع العلوم والحكم ١٢٣٨/٢-١٢٣٩ للحافظ ابن رجب ت٧٩٥ .

(٢) تحفة الأحوذي ٥١/٧-٥٢ .

بين لاعبي كرة السلَّة ولاعبي الجولف، **ومن الدراسات التي نفَت وجود علاقة بين القدرات العقلية والتفوُّق الرياضي** دراسة بيرلي « Purley » ١٩٥٥ وكذلك دراسة دانييل « Daniel » ١٩٦٥ والتي تناولت دراسة العلاقة بين الذكاء العام والإنجاز في سباق السيارات، وأيضاً دراسة فؤاد أبو حطب ١٩٧٨ والتي تناولت دراسة تحديد العلاقة بين مستوى أداء الوثب وبين الذكاء ، **ومن خلال الدراسات السابقة يتضح أن العلاقة بين القُدُرات العقلية والتفوُّق الرياضي ضعيفة ، أو ليست هناك علاقة** بالنسبة لممارسي الأنشطة الرياضية التي لا تحتاج إلى كفاح قوي)[١] .

وذكر أستاذ التربية بجامعة الملك سعود بالرياض خالد السبيعي : **أنه لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية للتفوُّق في المعدل التراكمي للطلاب المشاركين في الأنشطة الطلابية على غير المشاركين** [٢] .

وقامت الباحثة الأمريكية (موجل MOgil ١٩٨٣ بدراسة مفهوم الذات للاعبات وغير اللاعبات في سن المراهقة الأولى بهدف معرفة الفروق في مفهوم الذات بين اللاعبات وغير اللاعبات من ١٢-١٤ سنة .. وتكوَّنت عينة البحث من ٢٠٠ طالبة نصفهن لاعبات والنصف الآخر غير لاعبات من طالبات الصفين السابع والثامن بإحدى المدارس الإعدادية الأمريكية .. **وقد أشارت النتائج بأنه لا توجد فروق في مفهوم الذات بين اللاعبات وغير اللاعبات)** [٣] .

---

(١) أثر ممارسة الأنشطة الرياضية على القُدُرات العقلية لدى طُلاَّب جامعة الكويت ص١٨٠ لأستاذ كلية التربية بجامعة الكويت الدكتور : عبد الرحيم ذياب . ضمن دراسات في المناهج وطرق التدريس بمصر . عدد ٢٩ ديسمبر ١٩٩٤م .

(٢) العوامل المؤدية إلى ضعف مشاركة الطلاب في الأنشطة الطلابية ووسائل التغلُّب عليها من وجهة نظر الطلاب بجامعة الملك سعود ص٥٦ . رسالة الخليج العربي س٢٥ عدد ٩٤ عام ١٤٢٥ .

(٣) مفهوم الذات وعلاقته بالذات البدنية لدى طلبة وطالبات الكليات العلمية والأدبية بجامعة الكويت ص١٦٣ للدكتورة : مرفت صادق والدكتورة نورية الخرافي . مجلة كلية التربية بجامعة بنها . أكتوبر سنة ١٩٩٤ . الجزء الثاني .

ولـو فرضـنا أن التربيـة البدنيـة للطالبـات بهـذه الحالـة المعروفـة الآن ممـا أباحتـه الشريعة، ومعـاذ الله ! **لكان المنـع منه هـو الواجـب ، حيـث وَصَـلَ إلى هـذا الحـدِّ الْمُشاهَد في مدارس وجامعات البنات في البلاد التي تُدَّرسُ فيها هذه المادة ، الذي قد تفاحشَ قُبحه ، وانتشرَ شرُّه** ، ودرء المفاسد مُقدَّمٌ على جلب المصالح – حمَى الله بلادنا ونساءنا من هذا البلاء والشرِّ المستطير – .

وأين هم من الاهتمام بالثقافة الصحية المدرسية ، وهي من أهمِّ الوسائل لتحقيق الصحة العامة للمجتمع الإسلامي ، فينبغي الاهتمامُ بها تخطيطاً وتنفيذاً ومتابعة ، ولقد اهتمَّ السلف الصالح بالتربية الصحية في داخل مؤسساتهم التربوية وخارجها .

وإن وضع تخطيط شامل لثقافة صحية لبناتنا في مرحلة التعليم قبل الجامعي سوف يكفل لنا بإذن الله أن الطالبة حتى سن الثامنة عشرة أو التاسعة عشرة تقريباً ستكون قد اكتسبت المعلومات والمهارات والعادات الصحية اللازمة لنموِّها البدني والعقلي والانفعالي ، وسيكون من السهل عليها بعد ذلك أن تتابع ذلك بنفسها في المرحلة الجامعية وما بعدها ، وبرامج التربية الصحية على المستوى العالمي قد أظهرت أن الخبرات التعليمية في ميدان الصحة تأتي عن طريق : الحياة الصحية في المدرسة ، والخدمات المدرسية الصحية ، وتعليم علم الصحة ، والصلات القائمة بين المدرسة والبيت والمجتمع [1] .

إن الهدف الأسمى من التربية الصحية المدرسية : إكساب الطالبات المعارف والمهارات اللازمة للسلوك الصحي السليم ، سواء من الناحية البدنية أو التعليمية أو

---

(١) يُنظر : التخطيط للتربية الصحية في المدارس ص٨ لتونر . ترجمة : جلال رريق . مركز تنمية المجتمع في العالم العربي . سرس الليان ١٩٦٨م .

بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية في مدارس العالم الإسلامي ص١٤-١٥ د . عبد الرحمن النقيب . مجلة كلية التربية بالمنصورة بمصر ع٦ ج١ يونيو ١٩٨٤م ص٩-٣١ .

الاجتماعية [١] ، أو تهدف إلى إيجاد وعي صحي عام بين الطالبات يظهر في صورة سلوك صحي سليم [٢] ، أو تهدف إلى تزويد الطالبة بمعلومات أو خبرات بغرض التأثير في معرفتها وميولها وسلوكها من حيث صحتها الشخصية وصحة المجتمع الذي تعيش فيه ، كما تساعدها على الحياة الصحية السليمة [٣] .

ومن الضروري أن تهدف التربية الصحية إلى سلامة الطالبات من أمراض القلوب التي تنتجُ أساساً من مخالفة الكتاب والسنة ، إذ لا شكَّ أن سلامة الطالبات من أمراض القلوب يُساعدهنَّ على سلامتهنَّ من الأمراض البدنية ، قال الإمام ابن القيم رحمه الله : (**المرض نوعان :** مرضُ القلوب ، ومرضُ الأبدان ، وهما مذكوران في القرآن) [٤] ، وهذا هدفٌ أصيلٌ من أهداف التربية الصحيَّة في الإسلام .

إنَّ من المهمِّ في الحديث عن التربية الصحية المدرسية الوقوف عند أهمية البيئة المدرسية الصحيَّة من حيث : موقع ومساحة المدرسة ، الشروط الصحية للمباني المدرسية ، ولحجرات الدراسة ، وللأثاث المدرسي ، وللمطبخ والمطعم المدرسي ، وللمرافق المدرسية ... [٥] . ومثل هذه البيئة المدرسية الصحية فضلاً عمَّا لها من تأثير جيِّد على الطالبات والمعلِّمات فإنها تُعتبرُ مثلاً يُحتذى للحياة الصحية ، لأن الحياة

---

(١) يُنظر : M. EI-Shabrawy : Essentials of Preventive social And Industrial Medicine , El-Ayyoubiya Library, EI-Mansoura, ١٩٨٢,pp. ٥١٢-٥١٣ المصدر السابق ص١٥ .

(٢) يُنظر : I. Fouad Khalil : Synopsis of Public Health op. cit., p.٣١١

بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص١٥ .

(٣) يُنظر : أساسيات الصحة المدرسية ص٦٧ ليحيى هندام ومحمد الشبراوي . دار النهضة العربية بالقاهرة ٦٤ بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص١٥ .

(٤) زاد المعاد في هدي خير العباد ﷺ ٥/٤ .

(٥) يُنظر : أساسيات الصحة المدرسية ص٢٥ و٣٨ .

بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص١٦ .

الصحية المدرسية تجربة واقعية مُتكرِّرة تُؤدِّي إلى تكوين العادات الصحية ، وتُربِّي الطالبات على النواحي المعيشية السليمة [١] .

إنه لشيءٌ مثالي أن تحضر الطالبات من المرحلة الابتدائية وحتى الجامعة إلى مدارسهنَّ في صحَّة سليمة ، ولكن الواقع غير ذلك .

فقد دلَّت الإحصاءات على أنه من بين كلِّ مائة طفل في سنِّ الدراسة : يوجد طفلٌ يُعاني من أزمات قلبية ، وعشرون طفلاً يُعانون من صعوبات تتعلَّق بالنظر ، وعشرة يُعانون من ضعف السمع ، وخمسة عشر من نقص في الغذاء ، وعشرة من مشاكل تتعلَّق بالنمو ، وعشرون إلى أربعين من اضطراب عقلي ونفسي ، كما يُعاني معظم هذا العدد من نوع أو أكثر من مشاكل الأسنان ، ونسبة عالية يُعانون من مشاكل صحيَّة أُخرى مثل الحساسية وتشوُّه الأعضاء والكسور وآلام الفم والأنف والحنجرة والأمراض الجلدية والشعور بالإعياء والتعب ... [٢] ، وتكاد معظم الدراسات أن تُجمع حول الخدمات الست التالية كأنشطة صحية أو خدمات يجب أن تقوم بها المدرسة حفاظاً على صحَّة طالباتها ، وصحَّة المجتمع المدرسي ، وهي [٣] :

(١) **تعيين طبيبة وممرضة في كلِّ مدرسة** بدلاً من تعيين مُدرِّسة تربية رياضية أو أكثر ، وفي ذلك عدَّة فوائد طبيَّة وصحيَّة للطالبات والموظفات من تعديل العيوب والعلل ، وتدوين ملف صحيّ لكلِّ طالبة وموظفة ، مع تعاون المعلِّمات في تزويد طبيبة وممرضة المدرسة في تقويم عيوب الطالبة للمساهمة في تحسين صحَّة الطالبات وتربيتهنَّ الصحيَّة مساهمة ذات شأن [٤] .

---

(١) يُنظر : أساسيات الصحة المدرسية ص٢٥ بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه ص١٦ .

(٢) يُنظر : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص١٨ .

(٣) يُنظر : التخطيط للتربية الصحية في المدارس ص ٨٤ و٩٣ لتونر ، بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه ص١٩ .

(٤) يُنظر : التخطيط للتربية الصحية في المدارس ص ٩٢ . بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه ص١٩-٢٠ .

(٢) **تجهيزُ كُلِّ مدرسة بغرفة طبيَّة متكاملة** تتسع لاستقبال الحالات الطارئة في المدرسة [١] .

(٣) **اكتشافُ الأمراض المعدية لدى الطالبات** ، والمساعدة على الوقاية منها ، واتخاذ الإجراءات الصحية اللازمة لعلاجها ومكافحتها [٢] .

(٤) **تقييمُ صحة الطالبة وموظفات المدرسة** ، وذلك بإجراء الكشوف والفحوص الدورية التي تتناول وزن الطالبة وطولها ، والكشف على أسنانها ، وجميع أعضاء جسمها ، واكتشاف ما يُمكن اكتشافه من أمراضٍ ، وفحص دوريّ للبول والبراز ، وفحص الصدر بالأشعة [٣] .

(٥) **إنشاءُ خدمات صحيَّة خاصة للطالبات الشاذات والمعوَّقات** اللاتي يُعانين من ضعف السمع ، أو البصر ، أو القدرة على النطق والكلام ، أو الصرع Epilepsy ، أو الضعف العقلي Mentally Defectives أو السلوك العدواني ، والتخريب ، والسرقة ، والأخلاق السيئة ، وعدم الطاعة .. الخ [٤] .

والحمد لله فقد كانت مؤسسات التعليم الإسلامية تُقدِّم لطلاَّبها البيئة الصحية المناسبة من غذاء ودواء ...

وعلى سبيل المثال : مدرسة السلطان حسن ٧٥٧هـ بالقاهرة ، حيث كان لها (أطباء ثلاثة ، اختصَّ أحدهم بالطب الباطني ، والثاني بطب العيون ، والثالث بالجراحة) [٥] .

---

(١) يُنظر : التخطيط للتربية الصحية في المدارس ص ٩٢-٩٣ بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه ص٢٠ .

(٢) يُنظر : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص١٩ .

(٣) يُنظر : أساسيات الصحة المدرسية ص٤١-٤٥ ، بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه ص١٩ .

(٤) يُنظر : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص٢٠ .

(٥) تاريخ الحضارة المصرية ٢/٥٨٩-٥٩٠ لمحمد زيادة وآخرين . بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه ص٢٠ .

(٦) **إضافة كتاب الطب النبوي** للإمام ابن القيم رحمه الله في مادة العلوم الاجتماعية أو الاقتصاد المنزلي أو غيرهما من المواد ، ويُقسَّم على فصول الدراسة على ما يُناسب كل مرحلة تعليمية ، حيث جمع فيه مؤلِّفه رحمه الله بين طبّ الأبدان وطبّ القلوب .

إنَّ تدريس كتب الطبّ النبويّ وما شابهها ، سيُحدث نوعاً من الانسجام والاتساق بين ما يُطلب من المنزل ، والمدرسة ، والمجتمع ، وسيكون هذا الانسجام والاتساق أمراً طبيعياً ، لأنه ينبعُ من عقيدة راسخة ، وليس مجرَّد معلومات ، أو تثقيف صحيّ ، وشتان (بين أن تكون الصحة والنظافة عقيدة وسلوكاً اجتماعياً ودينياً لشعبٍ من الشعوب ، وبين أن تأتي طاعة لأوامر الطبيب ، أو حتى اقتناع بفائدتها) [1] .

(١) يُنظر : الطب الوقائي في الإسلام ص١٦٧ لأحمد الفنجري . الهيئة المصرية العامة للكتاب بالقاهرة ١٩٨٠ . بواسطة : دور الإسلام وتعاليمه في التخطيط للتربية الصحية ص٢٤ .

الفصلُ الرابع
في ذكر المفاسد الناتجة عن دخول النساء في الكشافة

❖ **تعريف الكشافة وأنواعها :**

* **جاء في الموسوعة العربية ١٩/٢٨٠-٢٨٤ ما مُلخَّصه** : تأسَّست الكشافة في العالم عام ١٩٠٧م ، ومنذ بدايتها وحتى الآن يُوجد أكثر من ٢٥٠ مليون كشاف .

ويشمل مجال النشاط الكشفي في مختلف أنحاء العالم :

برامج الصحة ، وبناء المساكن ، وزراعة الأشجار ، وإنتاج الغذاء ، ومساعدة المسنين والمعاقين ، ومحاربة تعاطي المخدرات ، **ويشترك الكشافة** في برامج حماية البيئة ، **كما يُساعد الكشافة** في أعمال الإغاثة لضحايا الفيضانات والجفاف والزلازل والكوارث ، **ويُساعد الكشافة** في تنظيف مجاري المياه الملوثة ، **كما يساعدون** في جلب إمدادات المياه النظيفة إلى القرى البعيدة .

ومن واجبات الكشاف كما وَضَعَهُ مؤسِّسها : روبرت بادن باول :

طاعة قانون الكشافة ، وطاعة رئيس الكشافة بدون جدال ، وأن الكشَّاف صديقٌ للجميع بغضِّ النظر عن الانتماء الديني !؟ ويبدأ نشاط الحركة الكشفية بصفة عامة فيما بين سن الخامسة والسابعة تقريباً ببرامج أشبال الكشافة ، ويستمر الأعضاء في التدرُّج عبر مجموعات مختلفة التسمية من الكشافة ، والمغامرين ، والمتجولين ، إلى سن ٢٥ عاماً أو أكثر .

وللحركة الكشفية تنظيمٌ دولي ، ويعمل التنظيم مع الاتحاد العالمي للمُرشدات وفتيات الكشافة ، ومقرُّه الرئيس في لندن .

* و (تأسست أول فرقة كشفية عربية في لبنان عام ١٩١٢م تحت مسمَّى الكشاف العثماني ... ثمَّ تلتها مصر عام ١٩١٤م ، وفي السودان عام ١٩١٦م ، وفي عام

١٩١٨م انتقلت إلى العراق ، وفي عام ١٩٢٧م تأسست الحركة الكشفية في كلٍّ من البحرين والأردن) ، وفي عام ١٩٥٤م أقيم أول مؤتمر ومخيم كشفي عربي في سوريا [١] .

* **وجاء في موقع جمعية الكشافة العربية السعودية** - ما خلاصته - (http://www.scouts.org.sa/a/page.php?do=show&action=dlel

تأسَّست جمعية الكشافة العربية السعودية عام ١٣٨١هـ ، بموجب المرسوم الملكي رقم ٢٢ وتاريخ ١٣٨١/٤/٩هـ ، وفي عام ١٣٨٢هـ / ١٩٦٣م تمَّ الاعتراف العربي والدولي بجمعية الكشافة العربية السعودية في المعسكر الحادي عشر باليونان .

جمعية الكشافة العربية السعودية ، هيئة ذات شخصية اعتبارية ، وتعمل على توثيق علاقاتها بالمؤسسات التعليمية وبالهيئات الاجتماعية العاملة في ميدان **رعاية الشباب** والميادين الاجتماعية ، والهيئات الكشفية العربية والإسلامية والدولية .

شارة الجمعية : عبارة عن دائرة تُحيط بنخلة باسقة ، ومن خلفها خيمة كبيرة ذات أعمدة متعدِّدة وخلف الخيمة سماء صافية ، وأمام الخيمة رمال صفراء ، ويحيط بالدائرة الأولى دائرة ثانية من الحبال تنتهي بعقدة .

١- نخلة : هي رمز الخير الكثير والبذل والعطاء ، والكشاف يبذل ويُعطي ، وسعفات النخل العشر : تدل على قانون الكشافة الذي يتألَّف من عشرة بنود .

٢- الخيمة : بيت العرب ، وتذكر بالرمز العربي الأصيل .

٣- الرمال الصفراء : بلاد الأجداد تربَّوا فيها على الفضائل وتعلموا الفراسة والفروسية .

---

(١) أهمية التربية الكشفية ودورها في التعليم ص١٦٠ لمحمد القحطاني . مجلة أفق الكشافة . وزارة التربية بالبحرين س١ ع١ . سنة ١٤٢١ .

٤- الدائرة الأولى : تدلُّ على عالمية الحركة الكشفية .

٥- الدائرة الثانية المنتهية بعقدة : تعني الرباط الوثيق الذي يجمع أفراد الكشافة وهو رباط الأخوة والمحبة .

مبادئها : الكشفية هي حركة تطوعية مفتوحة لجميع الشباب وتعتمد في تربيتها على : الواجب نحو الله ، الواجب نحو الآخرين ، الواجب نحو الذات .

طريقتها : تتميَّز الحركة الكشفية باعتمادها على الطريقة الشاملة حيث تعتمد على اختيار النشاطات المناسبة وفق المرحلة السنية للمشارك وهذه الطريقة هي :

١- **الالتزام بالوعد والقانون الكشفي .**

٢- نظام السداسيات أو الطلائع .

٣- نظام الشارات : الكفاية أو الجدارة ، الهوايات ، الأوسمة .

٤- التعلم بالممارسة .

٥- **حياة الخلاء .**

٦- التدرُّج والتنوُّع في البرامج الشائقة .

الوعد الكشفي : أعدُ أن أبذل غاية جهدي في أن أقوم بما يجب عليَّ نحو الله ثمَّ الملك والوطن ، وأن أُساعد الناس في جميع الظروف وأن أعمل بقانون الكشافة [١] .

القانون الكشفي : الكشاف صادق ، مخلص ، نافع ، ودود ، مؤدب ، رفيق ، مطيع ، باش ، مقتصد ، نظيف .

القطاعات التي تُشرف الجمعية على نشاطاتها الكشفية :

---

(١) قالت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة **تعليقاً على الالتزام بقانون الكشافة** : (يجب أن يكون عمل الإنسان وفق شريعة الله تعالى ، فلا يجوز أن يأخذ على نفسه عهداً أن يعمل بقانون دولة ، أو طائفة ، أو فئة ما من البشر بإطلاق) .

الفتوى رقم ٤٧٦٧ مجموع فتاوى اللجنة ٣٥٢/١ . المجموعة الأولى . برئاسة الشيخ الإمام ابن باز رحمه الله .

١- وزارة التربية والتعليم -٢- وزارة التعليم العالي -٣- وزارة الشؤون الاجتماعية - ٤ - وزارة الصحة - ٥ - الرئاسة العامة لرعاية الشباب - ٦ - المؤسسة العامة للتعليم الفني والتدريب المهني - ٧ - الهيئة الملكية للجبيل وينبع الصناعية - ٨ - الفرق الأهلية .

برامج وأنشطة الجمعية : في مجال تنمية المراحل :

تجمُّعات ومعسكرات ومخيمات كشفية حسب المراحل ، معسكرات عرفاء الطلائع ، دراسات تخصصيَّة في المناهج والمراحل ، اللقاءات الأخوية لقادة الوحدات ، ندوات في المناهج الكشفية ، الملابس الكشفية ، شارات الجدارة والكفاية والهواية ، الأوسمة ، أدلة البرامج والأنشطة .

في مجال تنمية القيادات :

تأهيل قادة الوحدات الكشفية ، دراسة مساعدي قادة وقادة التدريب ، دراسة مساعدي مفوض ومفوض خدمة وتنمية المجتمع ، دراسة مساعدي مفوض ومفوض تنمية المراحل ، دراسة المتفرغين ، دراسات تخصصية في العلاقات والإعلام والتمويل والشؤون الإدارية بالتعاون مع المفوضيات المختصة ، ندوات علمية ، إصدار أدلة للقادة ، مؤتمر تنمية القيادات الكشفية .

في مجال خدمة وتنمية المجتمع : معسكرات الخدمة العامة بالحج بمكة المكرمة والمدينة المنورة لأكثر من أربعين سنة ، **التنشيط السياحي** ، حملات محو الأمية ، الإسهام في الحملات الأمنيَّة والصحيَّة ، أسابيع الخدمة العامة ، الأيام العالمية للتوعية والتنمية ، مشاريع الخدمة العامة ، المشاريع التنموية مع القطاعات والجهات ذات العلاقة ، ندوات علمية ، لقاءات للقادة الكشفيين المهتمين بخدمة وتنمية المجتمع ، دراسات بيئية ونوعية ، الاهتمام بمجالات الخدمة والتنمية للمجتمع .

في مجال رُوَّاد الحركة الكشفية : رحلات علمية ... المشاركة في **الأنشطة الدولية** الخاصة برواد الحركة الكشفية .

برامج وأنشطة القطاعات الكشفية :... معسكرات رؤساء السداسيات وعرفاء الطلائع ، **معسكرات** نهاية الأسبوع .. أسابيع الخدمة العامة وتنمية المجتمع ، لقاءات القيادات الكشفية المتميزة ، **المخيمات الخلوية** ، **مخيمات الصداقة** ، **أنشطة وبرامج بحرية** ، دراسات بيئية ، مراكز الخدمة الرمضانية ، مشروع إفطار الصائمين ، المشاركة مع العديد من قطاعات الدولة في برامجها وأنشطتها مثل الحملات التوعوية .

معسكرات الخدمة العامة : نشأة معسكرات الخدمة العامة :

بدأت خدمة ضيوف الرحمن في منتصف السبعينات الهجرية مبادرة من كشافة مكة المكرمة وجدَّة بأداء خدمات تطوعيَّة في الإسعاف الخيري ، والمرور ، والصحة ، ووزارة الحج ، وجميع القطاعات التي لها علاقة في الحج .

وبدأت الخدمة العامة الفعلية رسمياً عام ١٣٨٢هـ وكانت بدايتها مع القائد صالح غانم مؤسس الحركة الكشفية في المملكة ، حيث بدأت الخدمة بمائة وخمسين كشافاً فقط ، بعدها ارتأت جمعية الكشافة العربية السعودية أن تُعمِّم الخدمة على مستوى الجوالة لتشمل الدول العربية الإسلامية ، وفعلاً تمت الموافقة من قبل معالي وزير المعارف آنذاك الشيخ حسن آل الشيخ رحمه الله فبدأت التجمُّعات العربية والإسلامية من عام ١٣٨٤هـ إلى عام ١٣٩٤هـ بواقع كل سنتين ، وبعد هذه التجربة الرائعة رغبت جمعية الكشافة أن يختص بشرف هذه الخدمة أبناء هذه البلاد المباركة بعد أن انتشرت الكشفية في المملكة واشتد عودها ، وتنوَّعت المراحل الكشفية فيها ، فكانت الانطلاقة سعودية خالصة بشكل سنوي منذ عام ١٣٩٥هـ حتى الآن حيث بلغت أعداد الكشافة والجوالة المشاركين ٣٠٠٠ كشافاً في خدمة ضيوف الرحمن سنوياً) .

*** وجاء في موقع كشافة التربية والتعليم :**

http://www.kshfi.net/forum/show.php?main=١&id=٧٥

أنَّ الكشافة : (حركة تربوية تطوعيَّة غير سياسية ، **مفتوحة للجميع دون تفرقة في الأصل ، أو الجنس ، أو العقيدة ، وذلك وفقاً للهدف والمبادئ والطريقة التي وَضَعَها مُؤسِّس الحركة** : اللورد بادن باول .

الهدف من الحركة الكشفية : المساهمة في تربية وتنمية الشباب لتحقيق أقصى ارتقاء بقدراتهم الروحية والعقلية والاجتماعية والبدنية كأفراد ومواطنين مسئولين في مجتمعاتهم المحلية القومية العالمية .

مبادئ الحركة الكشفية هي :

١ / الواجب نحو الله : الالتزام بالمبادئ الروحانية والعمل بأصول الشريعة وتقبُّل الواجبات التي تنتج طبقاً لذلك .

٢ / الواجب نحو الآخرين : الولاء للوطن في انسجامٍ وتوافقٍ **مع تعزيز السلام والصداقة والتفاهم المحلي القومي العالمي** .

٣ / الواجب نحو الذات : كل شخص ينخرطُ في الحركة الكشفية مسئولٌ عن تنمية ذاته) انتهى .

وبعد هذه النبذة الموجَزة عن الكشافة ، وتاريخها العالمي والمحلِّي بالمملكة وأنظمتها يتبيَّن : أنَّ **قانون الجمعية الكشفية العالمية مبنيٌّ على مناهج الأُمم في عدم التمييز بين الرِّجال والنساء . أما الجمعية في المملكة فراعت فيه الدولة** – وفقها الله لكلِّ خير – **التميُّز الذي حظيت به المرأة في الإسلام ، وهو عدم الزجِّ بالمرأة في مثل هذه الجمعيات التي لا تناسبهنَّ فضلاً عن اختلاطهنِّ بالرِّجال ، لأن نظام الدولة** – وفقها الله – **مُؤسَّسٌ على العمل بالكتاب والسنة** .

وقد ذكرتُ سابقاً في الفصل الأول المفاسد الموجبة للقول بتحريم إدخال الرياضة في المدارس والجامعات والأندية النسائية .

وخلاصة تلك المفاسد : زوال الحياء من المرأة ، والتشبُّه بالكافرات ، والتشبُّه بالرِّجال ، وترجُّل الطالبات ، ولبس الملابس المحرَّمة من الضيِّق وغيره ، والاختلاط بالرِّجال ، والتصوير الثابت والمتحرِّك ... الخ .

وكل هذه المفاسد موجودة في كشَّافة النساء كما هو معروفٌ ومُشاهدٌ في البلاد التي عمل نساؤها في الكشَّافة ، **وأزيدُ هنا مفاسدَ أُخرى تمنع من إدخال النشاط الكشفي على مدارس وجامعات البنات ، وهي :**

أولاً : أن العمل الكشفي يُؤدِّي إلى الاختلاط بين النساء والرِّجال :

لأنَّ من أساس النظام الكشفي العالمي – كما تقدَّم – عدم التفرقة بين الجنسين في الانضمام إلى هذه الجمعية ، ومما ينتج عن ذلك من الأمور المخالفة الشرع :

١ / الكشف عن الوجوه في حضرة الرِّجال الأجانب :

وقد أمَرَ اللهُ النساء بستر الوجه عن الرِّجال الأجانب ، فقال تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ﴾ .

وقالت أمّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قصة الإفك : لَمَّا تأخرت رضي الله عنها عن الرَّكب وأدركَهَا صفوان بن المعطل رضي الله عنه : (فأَصْبحَ عندَ مَنزلي فرأى سَوَادَ إنسانٍ نائمٍ فَعَرَفَني حينَ رآني ، وكانَ رآني قَبْلَ الحجابِ ، فاستَيْقَظْتُ باسْترْجاعهِ حينَ عَرَفَني ، **فَخَمَّرْتُ وَجْهي بجلْبَابي** ، ووالله ما تكَلَّمْنَا بكَلمَةٍ ، ولا سَمِعْتُ منهُ كَلمَةً غَيرَ استرجاعهِ ...) الحديث [1] .

---

(١) رواه البخاري ح٣٩٢٠ (باب حديث الإفك) ، ومسلم ح٢٧٧٠ (باب في حديث الإفك ، وقبول توبة القاذف) .

حيثُ دلَّت الآيةُ الكريمةُ والحديث على وجوب تغطية المرأةِ لوجهها ، **وإدخال النشاط الكشفي في مدارس وجامعات البنات سببٌ لكشف وجهها** ، من ناحية مُشاركتها في المخيمات والمعسكرات ، والندوات ، والدورات الكشفية داخل وخارج البلاد ، (وإذا خُلعَ الحجابُ عن الوجه فلا تسأل عن انكسار عيون أهل الغيرة، وتقلُّص ظلِّ الفضيلة، وانتشار الرَّذيلة، والتحلُّل من الدِّين، وشيوع التبرُّج والسُّفور والتهتُّك والإباحيَّة بين الزُّناة والزَّواني، وأن تهَبَ المرأةُ نفسها لمن تشاء) [1] .

ولقد استمرَّ عَمَلُ نساءِ المسلمين بالحجاب الشرعي طيلةَ ثلاثةَ عَشرَ قرناً ونصف القرن ، وهذا ثابتٌ ومنقولٌ بالتواتر .

قال أبو حامد الغزالي : (إذ لَم يزل الرِّجال على مَمرِّ الزمان مكشوفي الوجوه ، والنِّسَاء يَخرُجنَ مُنتقبات) [2] .

٢ / مُصافحة الرِّجال الأجانب :

والنبيُّ ﷺ يقول : (**إني لا أُصافحُ النساء**) [3] .

وقالت عائشة رضي الله عنها : (**والله ما مسَّت يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ قطُّ**) [4] .

قال الشيخ العلاَّمة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله : (وكونه ﷺ لا يُصافحُ النساء وقت البيعة **دليلٌ واضحٌ على أن الرجل لا يُصافح المرأة ، ولا يمسّ شيء من بدنه شيئاً من بدنها** ؛ لأن أخفَّ أنواع اللمس المصافحة ، فإذا امتنع منها ﷺ في

---

(١) حراسة الفضيلة ص٨٨ .

(٢) إحياء علوم الدين ٤٧/٢ .

(٣) أخرجه الإمام مالك ح٩٤١ (باب ما يُكره من مصافحة النساء) ، والإمام أحمد ح٢٧٠٠٦ ، وابن ماجه ح٢٨٧٤ (باب بيعة النساء) ، وغيرهم ، وقال ابن كثير في تفسيره ٤٢٣/٤ : (هذا إسناد صحيح) .

(٤) أخرجه البخاري ح٥٢٨٨ (باب إذا أسلمت المشركَةُ أو النصرانيةُ تحتَ الذمِّيِّ أو الحربيِّ) ، ومسلم ح٤٨٣٤ (باب كيفيَّةِ بيعةِ النساءِ) .

الوقت الذي يقتضيها وهو وقت المبايعة ، دلَّ ذلك على أنها لا تجوز ، **وليسَ لأحدٍ مُخالفته ﷺ ، لأنه هو المشرِّع لأُمَّته بأقواله وأفعاله وتقريره** .

الأمر الثاني : هو ما قدَّمنا من أنَّ المرأة كلُّها عورة يجب عليها أن تحتجب ، وإنما أمرَ بغضِّ البصر خوف الوقوع في الفتنة ، ولا شكَّ أن مسَّ البدن للبدن ، أقوى في إثارة الغريزة ، وأقوى داعياً إلى الفتنة من النظر بالعين ، وكلُّ مُنصفٍ يعلمُ صحَّة ذلك) [1] .

٣ / كثرة محادثة الرِّجال الأجانب :

والله تعالى يقول : ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ﴾ .

حيثُ دلَّت الآيةُ الكريمةُ على أنَّ المرأةَ مَنهيَّةٌ عن رفع صوتها بالكلام للرِّجال الأجانب ، لأنَّ صوتها أقرب إلى الفتنةِ من صوت الخلخال ، **وإدخال النشاط الكشفي يُعرِّضها قطعاً لِمحادثة الرِّجال الأجانب في النشاطات والمخيمات الكشفية في المناسبات المحلية والخليجية والعالمية .**

قال أبو بكر الجصاص في الآية الكريمة : (فيه دلالةٌ على أنَّ المرأة منهيةٌ عن رفع صوتها بالكلام بحيث يسمعُ ذلك الأجانب إذ كان صوتها أقرب إلى الفتنة من صوت خلخالها) [2] . وقال القاضي ابن العربي : (**وقد اتفقت الأمة** على أنها لا تُؤذِّن لأنَّ صوتها عورة ، فإذا لم يجز سماع صوتها وهي في المئذنة لا تُرى فأولى وأحرى ألا تجوز مجالستها ولا مُحادثتها ابتداءً من قبل نفسها ... ولو تفطَّنت لهذا عصبة الجاهلين ما كانوا عن الحق ناكبين) [3] .

---

(١) أضواء البيان ٦/٢٥٦-٢٥٧ .

(٢) أحكام القرآن ٥/١٧٧ .

(٣) المسالك في شرح موطأ مالك ٦/٢٢٩ .

وقال تعالى : ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ ، ومما وَرَدَ عن السلف في معنى هذه الآية الكريمة : قال (سعيد بن المسيَّب ومحمد بن السائب وعبد الرحمن بن زيد : ... **ولا يُحدِّثنَ الرِّجال إلاَّ ذا مَحْرَمٍ**) [1] .

٤ / كثرة النظر للرِّجال الأجانب :

والله تعالى يقول : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ .

حيثُ دلَّت الآيةُ الكريمةُ على وجوب غضِّ المرأة لبصرها ، **ومُشاركة الطالبة في النشاط الكشفي يُعرِّضها لكثرة النظر إلى الرِّجال الأجانب قطعاً .**

قال الزرقاني : (لا خلافَ أنَّ على المرأة أن تغضَّ بصرها كما على الرَّجُل غضُّه كما نصَّ الله) [2] .

٥ / أنَّ مشاركة المرأة في النشاط الكشفي سببٌ لفتنة الرِّجال بها وإيذائها والتحرُّش بها :

ورسول الله ﷺ يقول : (إنَّ المرأةَ تُقْبلُ في صُورةِ شيطانٍ ، وتُدْبرُ في صُورةِ شيطانٍ) [3] . (قالَ العلماءُ : معناهُ : الإشارةُ إلى الْهَوَى والدُّعَاءِ إلى الفتنة بها ، لِمَا جَعَلَهُ الله تعالى في نُفُوس الرِّجَال من الميل إلى النِّسَاء ، والالتذاذ بنَظَرِهنَّ، وما يتعَلَّق بهنَّ ، فَهِيَ شَبيهَةٌ بالشَّيْطَانِ في دُعَائهِ إلى الشَّرِّ بوَسْوَسَتِهِ وتزيينه لَهُ ، ويُستنبَطُ منْ هذا : أنهُ ينبَغي لَهَا ألاَّ تخرُجَ بين الرِّجَال إلاَّ لضَرُورةٍ ، وأنهُ ينبَغي للرَّجُلِ الغَضّ عن ثيابها ، والإعراض عنها مُطلقاً) [4] .

---

(١) تفسير البغوي ٣٣٥/٤ .

(٢) شرح الزرقاني على الموطأ ٢٦٨/٣ .

(٣) أخرجه مسلم ح٢٤٩١ (باب ندب مَن رأى امرأةً فوقَعَت في نفسه إلى أن يأتيَ امرأتهُ أو جاريتهُ فيُواقعَهَا) .

(٤) شرح صحيح مسلم ٧٥/٥ .

وعن أسامة بن زيد ﷺ قال : قال رسولُ الله ﷺ : (**ما تركْتُ بَعْدي فتنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجال من النِّسَاء**) [1] .

وعن أبي سَعيدٍ الخدريِّ ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال : (إنَّ الدُّنيا حُلْوَةٌ خَضرَةٌ، وإنَّ اللهَ مُسْتَخلفُكُمْ فيها فينظُرُ كيفَ تعملُونَ ، فاتقُوا الدُّنيا ، **واتقوا النِّسَاء ، فإنَّ أوَّلَ فتنةِ بني إسرائيلَ كانت في النِّسَاء**) [2] .

فمشاركةُ المرأة في النشاط الكشفي سببٌ لافتتان الناس بها ، وطاعة الأولياء في تمكين بناتهم من هذه الأنشطة هو من اتِّباع فتنتها ، فالنشاط الكشفي يستدعي مشاركتها في إسعاف المتعطِّلين والمصابين ... فيتهيأ الجو للفساد الأخلاقيِّ الذي عمَّ وطمَّ في كثير من الأسواق ، والشوارع ، وبدأ يتطايرُ شرره ، فتزداد معاكسة النساء بصورةٍ لم يُسبق لها مثيل ، وتتيسَّر سبلها أكثر .

وإذا كانت المعاكسات تحصل للطالبة أثناء خروجها من المدرسة ، بل ومَعَ وجود محرمها أحياناً ، فكيف إذا انفردت لوحدها ، هذا إذا كانت الطالبةُ صالحةً ، أمَّا الطالبةُ الفاسدةُ فيتيسَّر لها ما كان صعب المنال بلا رقيبٍ ولا حسيب من أوليائها . **وما يُؤدِّي إلى ذلك جاءت الشريعة الإسلامية بمنعه ، ومنه إدخال النشاط الكشفي في مدارس وجامعات البنات .**

وقد قالت جريدة الوطن السعودية في عددها رقم ٢٧٠٨ يوم الخميس ١٤٢٩/٢/٢١ تحت عنوان : نسبة التحرُّش بالنساء تتضاعف خلال عامٍ واحدٍ : (سجَّلت ظاهرة التحرُّش بالنساء – المعاكسات – في المملكة ارتفاعاً ملحوظاً بلغت

---

(١) أخرجه الإمامان البخاري ح٤٨٠٨ (باب ما يُتَّقى من شؤم المرأة ، وقوله تعالى : ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ﴾) ، ومسلم ح٢٧٤٠ (باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النِّسَاء وبيان الفتنة بالنِّسَاء) .

(٢) أخرجه مسلم ح٢٧٤٢ (باب أكثرُ أهلِ الجنَّةِ الفقراءُ ، وأكثرُ أهلِ النارِ النِّسَاء ، وبيانِ الفتنةِ بالنِّسَاء) .

نسبته ٢١٥٪ وقال تقرير حديث صادرٌ عن الداخلية السعودية : إنَّ عدد قضايا التحرُّش ارتفع من ١٠٣١ عام ١٤٢٦ إلى ٣٢٥٣ قضية عام ١٤٢٧ ... ويُظهر التقرير أنَّ قضايا الاعتداء على العرض بشكلٍ عام ارتفعت بنسبة ٢٥٪ فيما ارتفعت حالات الاغتصاب بنسبة ٧٥٪ وقضايا اختطاف النساء بنسبة ١٠٪) ا. هـ .

فكم سترتفع هذه النسب إذا سمح بالنشاط الكشفي النسائي في بلادنا لا قدَّر الله؟

ثانياً : أنَّ دخول المرأة في النشاط الكشفي ذريعةٌ إلى خروجها من بيتها بكثرةٍ لغير حاجةٍ :

والله تعالى يقول : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ .

وعن أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : (خرَجَتْ سَوْدَةُ بنت زُمْعَة ليلاً فرآها عُمَرُ فعَرَفَها ، فقال : إنكِ والله يا سَوْدَةُ ما تَخْفَيْنَ علينا ، فَرَجَعَتْ إلى النبيِّ ﷺ فذكَرَت ذلك له وهو في حُجْرَتي يَتعَشَّى ، وإنَّ في يده لِعرْقاً ، فأُنزِلَ عليه ، فَرُفِعَ عنهُ وهو يَقولُ : **قدْ أذنَ اللهُ لَكُنَّ أن تَخْرُجْنَ لحوائجكنَّ**) [1] .

حيثُ دلَّت الآية الكريمة ، والحديث النبويّ : على وجوب لزوم المرأة المسلمة بيتها ، وعدم خروجها منه إلاَّ عندَ الحاجة ، ودخول المرأة في الكشافة ذريعةٌ إلى خروجها بكثرةٍ لحاجةٍ ، وغير حاجةٍ ، وسببٌ للاختلاط ، وهتك سُنَّة الْمُباعدة بين الرِّجال والنساء .

ومن أقوال المفسرين في الآية الكريمة : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ .

---

(١) أخرجه البخاري ت٢٥٦ رحمه الله واللفظ له ح٤٩٣٩ (باب خروج النِّسَاء لحوائجهن) ، ومسلم رحمه الله ح٢١٧٠ (باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان) .

وقال ابن حجر ت٨٥٢ رحمه الله عن ترجمة الإمام البخاري على هذا الحديث : (عقَّب المصنف بهذه الترجمة ليُشير إلى أنَّ خروج النِّسَاء للبراز لَم يستمر ، بل اتخذت بعد ذلك الأخلية في البيوت ، فاستغنين عن **الخروج إلاَّ للضرورة**) فتح الباري ١/ ٢٥٠ .

قال أبو بكر بن العربي رحمه الله : (يعني : اسكُنَّ فيها ، ولا تتحرَّكنَ ، ولا تبرَحْنَ منها ، حتَّى إنه رُوِيَ ولَمْ يَصحَّ أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا انصَرَفَ من حَجَّةِ الوَدَاعِ قال لأزواجِهِ : « هذهِ ، ثمَّ ظُهُورُ الْحُصُرِ » [1] ، إشارةً إلى ما يَلزمُ المرأةَ من لُزُومِ بيتها والانكِفَافِ عن الخرُوجِ منهُ إلاَّ لضَرُورَةٍ ، ولقد دخلتُ نَيِّفاً على ألفِ قريةٍ من بَرِيَّةٍ فمَا رأيتُ نساءً أصوَنَ عِيَالاً ، ولا أعَفَّ نساءً من نساءِ نابُلُسَ التي رُمِيَ فيها الخليلُ عليه السلام بالنَّارِ ، فإنِّي أقمتُ فيها أشهُراً ، فمَا رأيتُ امرأةً في طريقٍ نهَاراً إلاَّ يومَ الجمُعَةِ، فإنهُنَّ يَخرُجنَ إليها حتَّى يَمتلئَ المسجدُ منهُنَّ ، فإذا قُضيَت الصَّلاةُ وانقَلَبْنَ إلى مَنازلهنَّ لَمْ تقَعْ عيني على واحدةٍ منهُمْ إلى الجمعةِ الأُخرَى ، وسائرُ القرى تُرَى نساؤُهَا مُتَبَرِّجاتٍ بزينةٍ ، وعُطْلَةٍ ، مُتَفرِّقَاتٍ في كُلِّ فتنةٍ وعُضْلَةٍ ، وقدْ رأيتُ بالمسجدِ الأقصى عَفَائِفَ ما خَرَجْنَ من مُعتكَفِهِنَّ حتَّى استشهدنَ فيهِ) [2] .

وقال ابن الجوزي رحمه الله : (قال المفسرون : ومعنى الآية : الأمر لهنَّ بالتوقُّر والسكُون في بيوتهنَّ وأنْ لا يَخرُجنَ) [3] .

وقال القرطبي رحمه الله : (معنى هذه الآية : الأمرُ بلزوم البيت ، وإن كان الخطابُ لنساء النبيِّ ﷺ فقد دخلَ غيرُهنَّ فيه بالمعنى ، هذا لو لَم يرد دليلٌ يخصُّ جميع النِّسَاء ، **كيفَ والشريعةُ طافحةٌ بلزوم النِّسَاء بيوتَهنَّ ، والانكفافِ عن الخروج منها إلاَّ لضرورة**) [4] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق ح٨٨١٢ (باب فضل الحج) ، والإمام أحمد ح٢١٩٥٥ ، وأبو داود ح١٧٢٢ (باب فرض الحج) .

وذكر ابن بطال في شرحه لصحيح البخاري ٥٣٢/٤ : أن هذا الحديث من كذب الروافض ، وقال الذهبي : (منكر) ميزان الاعتدال ١١٩/٧ .

(٢) أحكام القرآن ١٥٣٥/٣ لابن العربي .

(٣) زاد المسير ٣٧٩/٦ لابن الجوزي .

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١٤١/١٧ للقرطبي .

وقال ابن كثير رحمه الله : (أي : الزمنَ بيوتكنَّ فلا تخرجنَ لغير حاجة) [1] .

وقال الآلوسي رحمه الله بعد أن ذكرَ القراءات المتعدِّدة لقوله تعالى ﴿ وَقَرْنَ ﴾ : (والمرادُ على جميع القراءات : أمرُهُنَّ رضي الله تعالى عنهنَّ بمُلازمة البيوت ، وهو أمرٌ مطلوبٌ من سائر النِّسَاء) [2] . وقال السعدي رحمه الله : (أي : اقررنَ فيها ، لأنه أسلمُ وأحفظُ لَكُنَّ) [3] . وقال مفتي الدِّيار المصرية حسنين مخلوف : (الزمنها فلا تخرجنَ لغير حاجةٍ مشروعة ، ومثلُهنَّ في ذلك سائر نساء المؤمنين) [4] .

وقال أبو الأعلى المودودي : (صفوة القول : أنَّ خروج المرأة من البيت لَمْ يُحمد في حالٍ من الأحوال ، وخير الهدي لَها في الإسلام : أنْ تُلازمَ بيتَها كما تدلُّ عليه آية : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ دلالةً واضحةً) [5] .

وقال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله : (الأصل لزوم النساء للبيوت ، لقوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ فهو عزيمةٌ شرعيَّة في حقِّهنَّ ، وخروجُهنَّ من البيوت رُخصة لا تكون إلاَّ لضرورةٍ أو حاجةٍ) [6] .

وفسَّرَ الإمام مجاهد رحمه الله التبرُّج في الآية الكريمة : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ بما دلَّ عليه صدرُ الآية : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ ، فقال : (كانت المرأةُ تخرجُ **فتمشي بينَ الرِّجال** فذلك تبرُّج الجاهلية) [7] .

---

(١) تفسير القرآن العظيم ٤٨٢/٣ لابن كثير .

(٢) روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني ٦/٢٢ لأبي الثناء محمود الآلوسي .

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص٦٦٣ للشيخ عبد الرحمن السعدي ت١٣٧٦ رحمه الله .

(٤) صفوة البيان لمعاني القرآن ص٥٣١ لحسنين مخلوف ت١٤١٠ .

(٥) الحجاب ص ٢٣٥ للمودودي ت١٣٩٩ .

(٦) حراسة الفضيلة ص٥٤ .

(٧) كتاب الطبقات الكبير للإمام ابن سعد ت٢٣٠ رحمه الله ١٠/١٨٩ (ذكر مَن قال : إنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم حُبس على نسائه) .

وقال الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله : (لَمَّا أَمَرَهُنَّ اللهُ سبحانه بالقَرَار في البيوت **نهاهُنَّ تعالى عن تبرُّج الجاهلية بكثرة الخروج ...**) [1] .

وقال الإمام عبد العزيز بن باز رحمه الله : (**والكتاب ، والسنة : دلاَّ على تحريم الاختلاط ، وتحريم جميع الوسائل المؤدية إليه**) [2] .

(على أنه كَثُرَ في هذا الزَّمان طُغيان النساءِ ، وخلعهنَّ جلباب الحياء ، واستهتارهنَّ بالتبرُّج ، والسُّفور عند الرِّجال الأجانب ، والتعرِّي عندهم ، وقلَّ الوازعُ عَن مَن أُنيطَ به الأمرُ من أزواجهنَّ ، وغيرهم) [3] .

وقال الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي : (يحرمُ على كلِّ مسلم أن يترك ابنته أو زوجته أو أخته تخرج إلاَّ وعليها الدروع السابغة مع طول الذيول لأجل الستر ، وكلُّ مَن تركَ زوجته تخرجُ بادية الأطراف على صفة تبرُّج الجاهلية الأولى فهو آثمٌ شرعاً ، عليه وزرُ ذلك وعلى المرأة أيضاً لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ الآية ، ولقوله تعالى : ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ ﴾ إلى آخر الآية ، **ولا تصحُّ أيضاً إمامة رجل** ترك امرأةً له عليها ولاية تخرج مُتبرِّجة ذلك التبرُّج **وكذا لا تصحُّ شهادته ولا يجوز إعطاؤه شيئاً من الزكاة الواجبة ، ولو كان فقيراً مظهراً للشكوى ..**) [4] .

---

(١) حراسة الفضيلة ص٢٨ .

(٢) مجموع فتاوى الشيخ الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز ت١٤٢٠ رحمه الله ١/ ٤٢٠ .

(٣) مجموع فتاوى الشيخ الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ ت١٣٨٩ رحمه الله ١٠/ ٣٨-٣٩ رقم ٢٦٤٠ .

(٤) زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم ٢/ ٧٩ لمحمد الشنقيطي ت١٣٦٢ . (**ومع تكاثر الفتن ، وخروج النساء المتبرِّجات في الأسواق وغيرها صدر أمرٌ سامي** برقم ١٩٨٥م في ١٣٧٩/٩/٢٣هـ **بمنع النساء من الخروج إلى الأسواق سافرات مما يتعارض مع أحكام الشريعة وآدابها** . وبعد ظهور بعض الملابس الشفافة والعباءات المخالفة في الأسواق التجارية صدر توجيه سامي برقم ٤/س/٨٥٩٥٢ في ١٣٩٨/٤/١٢هـ **بعدم استيرادها ، ومنع بيعها في المحلات التجارية**) دور الحجاب في الحدِّ من الجرائم الأخلاقية ص٤٨-٤٩ للدكتور فهد التميمي .

ثالثاً : أنَّ مشاركة المرأة في النشاط الكشفي سببٌ لسفرها بلا محرم :

حيث إن النشاط الكشفي مُرتبطٌ ببرامج ومشاركات محلية بين المدن والمحافظات ، ومشاركات خليجية وعربية وعالمية – كما هو الواقع حالياً في الدول الخليجية والعربية – مما يستلزم سفر المرأة بلا محرم ، وتتمكَّن من الذهاب حيث شاءت ، ويترتب على ذلك من المفاسد أعظم مما يترتب على الخلوة المجرَّدة .

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول : (لا يَخلُوَنَّ رَجُلٌ بامْرَأةٍ ، **ولا تُسَافِرَنَّ امرأةٌ إلاَّ وَمَعَهَا مَحْرَمٌ** ، فَقَامَ رَجُلٌ فقال : يا رَسُولَ الله : اكتُتِبْتُ في غَزْوَةِ كَذا وكَذا ، وَخَرَجَتْ امْرأتي حَاجَّةً ، قال : **اذهَبْ فَحُجَّ مع امرَأتكَ**)[1] .

و (ليسَ المرادُ بالخلوة المحرَّمة شرعاً انفراد الرَّجل بامرأةٍ أجنبيةٍ منه في بيتٍ بعيداً عن أعين الناس فقط ، بلْ تشملُ انفراده بها في مكانٍ تُناجيه ويُناجيها ، وتدورُ بينهما الأحاديث ، **ولو على مرأى من الناس دون سماع حديثهما** ، سواء كان ذلك في فضاءٍ أم سيَّارةٍ أو سطح بيتٍ ، أو نحو ذلك ، لأنَّ الخلوةَ مُنعت لكونها بريدُ الزِّنا وذريعةٌ إليه ، فكلُّ ما وُجدَ فيه هذا المعنى ولو بأخذِ وَعْدٍ بالتنفيذِ بعد فهو في حكم الخلوة الحسيَّة بعيداً عن أعين الناس)[2] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (**لا يَحِلُّ لامرأةٍ مُسلمةٍ تُسافرُ مَسيرَةَ لَيلَةٍ إلاَّ وَمَعَهَا رَجُلٌ ذُو حُرْمَةٍ منها**)[3] ، وفي رواية : (**لا تُسافرْ المرأةُ يَوْمينِ من الدَّهْرِ إلاَّ وَمَعَهَا ذو مَحرَمٍ منها أو زَوْجُهَا**)[4] .

---

(١) أخرجه البخاري ح٢٨٤٤ (باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجَّة وكان له عذر هل يُؤذنُ له) .

(٢) نص جواب السؤال الخامس من فتوى اللجنة الدائمة رقم ٧٥٨٤ ج١٧/٥٧ .

(٣) أخرجه مسلم ح١٣٣٩ (باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره) .

(٤) أخرجه البخاري ح١١٣٩ (باب بيت المقدس) ، ومسلم واللفظ له ح٨٢٧ (باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره) .

وفي رواية : (**لا تُسافرُ المرأةُ ثلاثةَ أيامٍ إلاَّ مَعَ ذي مَحْرَمٍ**) [1].

قال النووي : (قال العلماءُ : اختلاف هذه الألفاظ لاختلاف السائلين واختلاف المواطن ، وليس في النهي عن الثلاثة تصريح بإباحة اليوم ، والليلة ، أو البريد .. وليس في هذا كله تحديد لأقل ما يقع عليه اسم السفر ، ولم يُرد ﷺ تحديد أقل ما يُسمَّى سفراً ، **فالحاصلُ :** أنَّ كلَّ ما يُسمَّى سفراً تُنهى عنه المرأة بغير زوج أو محرم ، سواء كان ثلاثة أيام ، أو يومين ، أو يوماً ، أو بريداً ، أو غير ذلك لرواية ابن عباس المطلقة) [2] .

وقد اتفقَ العلماءُ على أنه لا يجوز للمرأة أن تسافر إلاَّ مع ذي محرم ، عَمَلاً بالنصوص الثابتة عن النبيِّ ﷺ ، **واختلفوا فقط في الحجِّ والعمرة الواجبين** ، هل يُشترط لذلك المحرم أم لا ؟ قال النووي : (قال القاضي : **واتفق العلماءُ** على أنه ليس لها أن تخرج في غير الحجِّ والعمرة إلاَّ مَعَ ذي محرمٍ إلاَّ الهجرة من دار الحرب **فاتفقوا** على أنَّ عليها أن تُهاجرَ منها إلى دار الإسلام وإن لم يكن معها محرم) [3] .

وعن عقبةَ بنِ عامرٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ : (إيَّاكُم والدُّخُولَ على النساءِ ، فقالَ رجُلٌ من الأنصارِ : يا رسولَ اللهِ : أفرأيتَ الْحَمْوَ ؟ قالَ : الْحَمْوُ الْمَوْتُ) [4] .

---

(١) أخرجه البخاري واللفظ له ح١٠٣٦ (باب في كم يقصر الصلاة وسمى النبيُّ ﷺ يوماً وليلة سفراً ، وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يقصران ويفطران في أربعة برد ، وهي ستة عشر فرسخاً) ، ومسلم ح١٣٣٨ (باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره) .

(٢) شرح صحيح مسلم ١٠٣/٩ .

(٣) المصدر السابق ١٠٤/٩ .

وهذه فائدة مهمَّة ينبغي على طالب العلم الانتباه لها في تبيينه لخداع المستغربين في هذه المسألة .

(٤) أخرجه البخاري ح٥٢٣٢ (باب لا يخلُونَّ رجُلٌ بامرأةٍ إلا ذو مَحْرَمٍ ، والدُّخُولُ على الْمُغِيبةِ) ، ومسلم ح٥٨٠٣ (باب تحريمِ الخلوةِ بالأجنبيَّةِ والدُّخُولِ عليهَا) .

قال النووي : (في هذا الحديث والأحاديث بعده : **تحريم الخلوة بالأجنبيَّةِ** ، وإباحة الخلوَة بمحارمها ، **وهذانِ الأمرانِ مُجْمَعٌ عليهما**)[1] .

وقال ابن حجر : (**فيه منع الخلوة بالأجنبية وهو إجماعٌ**)[2] .

وقال القرطبيُّ : (**واتفقَ العلماءُ .. على تحريم الخلوة بالأجنبية وإن كان عنِّيناً ، وعلى تحريم النظر إلى وجه المرأة الشابَّة ، إلى غير ذلك مما يكثرُ ويُعلمُ على القطع والثبات أن الشرعَ حكمَ فيها بالمنع ، لأنها ذرائعُ المحرمات** .. ومن أباح هذه الأسبابَ فلْيُبحْ حفر البئر ونصب الحِبالات لهلاك المؤمنين والمؤمنات)[3] .

رابعاً : أن دخول المرأة في الكشافة سبب لعدم رغبة الرِّجال بالزواج بها ، وسبب لتأخُّرها في الزواج : فَمَن الذي يرغبُ أن يتزوَّج بامرأة تخرج ليلَ نهارٍ، وأكثر وقتها بين جماعات الرِّجال ، وفي معسكراتهم ومخيماتهم المحلية والدولية ، وتغيب الليالي والأيام والأسابيع في تلك المخيمات الداخلية والخارجية ... الخ .

خامساً : أنَّ مشاركة المرأة المسلمة في المخيمات الكشفية العالمية فيه خَطَرٌ على عقيدتها ، فضلاً عن خُلُقها وكرامتها :

حيث جاء في الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة ط٢ عام ١٤٠٩ ص١٦٧ والصادرة من الندوة العالمية للشباب الإسلامي بالرياض : (**إنشاء مخيمات الكشافة التي تُستغلُّ أفضل استغلال في التنصير**) .

فتبيَّن مما سبق تحريم دخول النساء في الكشافة ، والله أعلم .

---

(١) شرح صحيح مسلم ٣٠٧/٧ .

(٢) فتح الباري ٧٧/٤ .

(٣) الجامع لأحكام القرآن ٣٩٩/٤ ، وقال أيضاً : (وبالجملة : **فالخلوة بالأجنبية حرامٌ بالاتفاق في كلِّ الأوقات وعلى كلِّ الحالات**) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢٥/٨ .

الفصلُ الخامس
تحريم إخضاع الأحكام الشرعيَّة لآراء الناس
والتصويت عليها في المجالس والبرلمانية
والصحف والإذاعات والقنوات والمنتديات

من المعلوم قطعاً في دين الإسلام ، بدلالة القرآن ، والسنة ، والإجماع ، وهو مدلول الشهادتين : **أنَّ الحكم بالحلال والحرام هو من خصائص الله جلَّ وعلا** .

ولذا أنكرَ اللهُ جلَّ وعلا على مَن حلَّلَ وحرَّم بالهوى والشهوة من غير مُستندٍ من الله جلَّ وعلا ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلۡسِنَتُكُمُ ٱلۡكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٞ وَهَٰذَا حَرَامٞ لِّتَفۡتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلۡكَذِبَ لَا يُفۡلِحُونَ ١١٦ ﴾ [النحل ١١٦] .

إذا عُلمَ ما تقدَّم فإنَّ إدخال الرياضة والكشافة في مدارس وجامعات البنات ، وكذا إقامة الأندية الرياضية النسائية في المستشفيات وغيرها أمرٌ شرعيٌّ يَجبُ الرُّجوعُ فيه إلى نصوصِ الكتاب ، والسنة ، والقواعد الْمُستنبطة منهما ، واستفتاء أهل العلم العالمين بهما ، لقوله تعالى : ﴿ فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ٤٣ ﴾ [النحل ٤٣] .

فالرُّجوع إلى آراء الناس وَرَغَباتهم ، وإلى المجالس في سؤالهم ، وأخذ مرئياتهم ، واستفتائهم ، وطلب التصويت عبرَ البرلمانات ، والمجالس ، والمنتديات ، والصُحُف ، والإذاعات ، والقنوات ، في هذا الأمر العظيم خلَلٌ في التصوُّر والاعتقاد ، وهذا ما لا يجوزُ أنْ يقعَ في بلاد الإسلام بأيِّ حالٍ من الأحوال ، وإلاَّ أصبحت شريعةُ الله شريعةَ الناس ، والله جلَّ وعلا يقول : ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ ٥٠ ﴾ [المائدة ٥٠] .

ويقول : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ٥٩ ﴾ [النساء ٥٩] .

قال ابن كثير : (﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ﴾ أي : اتبعوا كتابه ، ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ أي : خذوا بسنته ، ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ أي : فيما أمروكم به من طاعة الله لا في معصية الله ، فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الله ، كما تقدَّم في الحديث الصحيح : « **إنما الطاعة في المعروف** » ، وقال الإمام أحمد : « حدثنا عبد الرحمن ، حدثنا همام ، حدثنا قتادة ، عن أبي مرابة ، عن عمران بن حصين ، عن النبيِّ ﷺ قال : لا طاعة في معصية الله » . وقوله : ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ قال مجاهد وغير واحد من السلف : أي : إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

وهذا أمرٌ من الله عزَّ وجلَّ بأنَّ كلَّ شيءٍ تنازعَ الناسُ فيه من أصول الدِّين وفروعه أنْ يُردَّ التنازع في ذلك إلى الكتاب والسنة ، كما قال تعالى : ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ ، فما حَكَمَ به كتابُ الله وسنة رسوله ﷺ وشهدا له بالصحَّة فهو الحق ، وماذا بعد الحقِّ إلاَّ الضَّلالُ ، ولهذا قال تعالى : ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ ، أي : **رُدُّوا الخصومات والجهالات إلى كتاب الله وسنة رسوله** ﷺ فتحاكموا إليهما فيما شَجَرَ بينكم ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ ، **فدلَّ على أنَّ مَن لم يتحاكم في مجال النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يَرجعُ إليهما في ذلكَ فليسَ مُؤمناً بالله ولا باليوم الآخر** ، وقوله : ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ أي : التحاكمُ إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ والرَّجوع في فصل النزاع إليهما خير ، ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ أي : وأحسن عاقبةً ومآلاً كما قاله السُّدِّي وغير واحد ، وقال مجاهد : « وأحسن جزاءً »، وهو قريب) [1] .

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله : (ثمَّ أمرَ بطاعته وطاعة رسوله ﷺ وذلك بامتثال أمرهما ، الواجب والمستحبّ ، واجتناب نهيهما ، وأمرَ بطاعة أولي

---

(١) تفسير ابن كثير ٢/٣٤٥-٣٤٦ .

الأمر وهم : الولاة على الناس ، من الأمراء والحكَّام والْمُفتين ، فإنه لا يَستقيمُ للناس أمرُ دينهم ودنياهم إلاَّ بطاعتهم والانقياد لهم ، طاعةً لله ورغبةً فيما عنده ، ولكنْ بشرط ألاَّ يأمروا بمعصية الله ، فإنْ أمروا بذلك فلا طاعةَ لمخلوقٍ في معصية الخالق ، ولعلَّ هذا هو السرُّ في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول ﷺ فإن الرسول ﷺ لا يأمرُ إلاَّ بطاعة الله ، ومَن يطعه فقد أطاع الله ، وأمَّا أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية .

ثمَّ أمرَ بردِّ كلِّ ما تنازع الناسُ فيه من أُصول الدِّين وفروعه إلى الله وإلى رسوله ﷺ أي : إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، **فإنَّ فيهما الفصل في جميع المسائل الخلافيَّة ، إمَّا بصريحهما ، أو عمومهما ، أو إيماء ، أو تنبيه ، أو مفهوم ، أو عموم معنىً يُقاس عليه ما أشبهه** ، لأنَّ كتابَ الله وسنة رسوله ﷺ عليهما بناءُ الدِّين ، ولا يَستقيمُ الإيمانُ إلاَّ بهما ، فالرَّدُّ إليهما شرطٌ في الإيمان ، فلهذا قال : ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ۚ﴾ .

فدلَّ ذلكَ على أنَّ مَن لم يَردَّ إليهما مسائلُ النِّزاع فليسَ بمؤمنٍ حقيقة ، بلْ مؤمنٌ بالطاغوت ، كما ذكرَ في الآية بعدها ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي : الرَّدُّ إلى الله ورسوله ﷺ ، ﴿خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ ، فإنَّ حُكمَ الله ورسوله ﷺ أحسن الأحكام وأعدلها ، وأصلحها للناس في أمر دينهم ودنياهم وعاقبتهم)[1] .

وقال تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء ٦٥] ، (أقسمَ اللهُ سبحانه في هذه الآيةِ الكريمةِ : أنَّ العبادَ لا يُؤمنونَ حتى يُحكِّموا الرسولَ ﷺ فيما شجرَ بينهم ، وينقادوا لحكمِه راغبينَ مُسلِّمينَ من غيرِ كراهية ولا حَرَجٍ ، **وهذا يَعُمُّ**

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ص١٨٤ .

مشاكِلَ الدينِ والدنيا ، فهو ﷺ الذي يَحكمُ فيها بنفسِهِ في حياته ، وبسُنَّتِه بعدَ وفاتهِ ، ولا إيمانَ لِمَنْ أعرَضَ عن ذلكَ أو لَمْ يرضَ به)[1] .

(١) بيان من أكابر علماء هذه البلاد : (محمد بن إبراهيم ، وعبد العزيز الشثري ، وعبد اللطيف بن إبراهيم ، وعمر بن حسن ، وعبد العزيز بن باز ، وعبد الله بن حميد ، وعبد الله بن عقيل ، وعبد العزيز بن رشيد ، وعبد اللطيف بن محمد ، ومحمد بن عوده ، ومحمد بن مهيزع) رحمهم الله .

مجموع فتاوى ورسائل الشيخ الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ رحمه الله ٢٥٨/١٢ رقم ٤٠٤١ .

الفصل السادس
توبة فتاة

لقد اتضح – لكلِّ ذي بصيرة – أن السماح بافتتاح الأندية الرياضية والكشفية النسائية يترتب عليه مفاسد عظيمة ، لذا فإن الواجب على كلِّ فتاة دخلَت في هذه الأندية الرياضية والكشفية : التوبة إلى الله ، واللهُ يتوبُ على مَن تاب ، وأسوقُ هنا توبة فتاة دخلت مثل هذه الأندية ثمَّ منَّ اللهُ عليها بالهداية ، فتقول :

(أنا فتاةٌ في المرحلة الجامعية ، عشتُ في أسرةٍ مسلمةٍ مُحترمة ، تُحبُّ الدين ، وتُواظبُ على الفرائض .. فكنتُ أُواظبُ على الصلاةِ في سنٍّ مُبكِّرة من حياتي ، حتَّى انتقلتُ إلى المرحلة الإعداديَّة ، **عندها بدَأَتِ المشكلةُ ، فقد تعرَّفتُ على مُعلِّمةِ الرِّياضة !** وأحببتُها كثيراً – طبعاً ليس لله – **وأحببتُ الرِّياضة كذلك ، فبدأتُ بممارستها ، وتعلَّقتُ بها كثيراً ، فصارت جزءاً لا يتجزَّأُ من حياتي ، حتَّى إني أمضيتُ سبعَ سنواتٍ من عُمُري في التدريبات والبطولات ! ، وكنتُ أتشاجرُ مَعَ أهلي من أجل الرِّياضة ، وأسدُّ أُذُنيَّ عن سماع نصائحهم لي** ، لأني آنذاك لم أكن أرى إلاَّ شيئاً واحداً فقط ، هو الرِّياضة ، ثمَّ تمكَّن الشيطانُ منِّي ، فلبستُ البنطالَ القصير – الشورت – والضيِّق ، وقَصَصتُ شعري كالرِّجال ، وكلُّ ذلك رغماً عن أهلي .. والدتي عندما تراني بالشورت كانت تنصحُني ، وأحياناً لا تقولُ شيئاً ! لكنِّي أعرفُ أنَّ هذا لا يُرضيها ، ويشاءُ اللهُ عزَّ وجلَّ – رحمةً بي – أن أمُرَّ بظروفٍ قاسيةٍ اضطرَّتني إلى ترك الرِّياضة ، فتركتُها ، وقد عرفتُ بعد أن هداني اللهُ أنَّ هذه الظروف كانت نعمة وليست نقمة ، **فبُعدي عن الرِّياضة جعلني أتذكَّرُ اللهَ عزَّ وجلَّ**، وأبتعدُ تدريجياً عن سماع صوت الغناء إلى سماع ما يُرضى الله ، وتركتُ مُشاهدةَ الأفلام والمسلسلات التافهة المنحطَّة ، وبدأتُ أفكِّرُ بلبس الحجاب ،

والظهور بمظهرٍ محتشم بعيداً عن التبرُّج والسفور المحرَّم ، وشعرتُ بأنَّ الرياضة ولو كانت منضبطة بضوابط الشرع ! شيءٌ تافهٌ لا يستحقُّ أن تُصرف فيه جلُّ الأوقات ، لكن هذا التفكير لم يتحوَّل إلى عَمَلٍ إلاَّ بعدَ أن شاهدتُ منظرَ الموتِ بعيني ولأوَّلِ مرَّةٍ ، حيثُ توفِّي جدِّي رحمه الله ، وغُسِّل وكُفِّن وأنا أُشاهدُ هذا المنظر ، فاهتزَّ كياني كلّه ، وجعل قلبي يخفق بقّوة خوفاً ورهبة ، وقادني ذلك إلى التفكير ، وتذكُّر أمورٍ كثيرةٍ كنتُ أعرفها من قبل ، لكنِّي لم أكن أُعيرها أيّ اهتمام ، كالموت وسكرته ، والقبر وضمَّته وعذابه ، والحساب وشدَّته ، كلُّ ذلك قادني فيما بعد إلى التوبةِ النصوح ، والنَّدَمِ الشديد على الأيام التي ضاعت من عُمري سُدَىً ، وأنا الآن أرتدي الحجاب الشرعي ولله الحمد ، وأُواظبُ على الصلاة ، وأستمعُ إلى نصائح والديَّ ، وأُفكِّرُ كثيراً في الموت وما بعده من أهوال القيامة ، وأتوقُ كثيراً إلى سماع آيات الله عزَّ وجلَّ ، وسماع كلّ ما يُقرِّبني إلى الله .

أختكم في الله من سوريا)[1] .

(١) العائدون إلى الله ٦/٥٣-٥٤ للشيخ محمد المسند .

الملحق

وفيه

فتاوى وبيانات كبار العلماء

في حكم الرِّياضة للنساء في المدارس والجامعات والأندية

١ / قرار **هيئة كبار العلماء بالمملكة**

حول ما دعا إليه المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة

من **تعزيز مساهمات المرأة في الألعاب الرياضية** وضلالاتٍ أُخرى

٢ / بيان **هيئة كبار العلماء بالمملكة**

حول ما دعا إليه المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ببكين

من دعوة المرأة للمشاركة في الألعاب الرياضية وضلالاتٍ أُخرى

٣ / فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية

٤ / الفتوى الأخرى للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة

٥ / فتوى الشيخ الإمام : **عبد العزيز بن عبد الله بن باز** رحمه الله

المفتي العام للمملكة ، ورئيس هيئة كبار العلماء ، ورئيس اللجنة الدائمة للإفتاء

٦ / فتوى الشيخ العلامة : **محمد بن صالح العثيمين** رحمه الله

عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

٧ / فتوى الشيخ العلاَّمة : **حمود بن عقلاء الشعيبي** رحمه الله

الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

٨ / فتوى الشيخ العلاَّمة : **صالح بن فوزان الفوزان**

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء ، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

٩ / بيان المشايخ العلماء

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رحمه الله

عضو الإفتاء سابقاً

عبد الرحمن بن ناصر البراك

الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

عبد العزيز بن عبد الله الراجحي

الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

١٠ / فتوى الشيخ العلاَّمة : **عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين** رحمه الله

١١ / فتوى الشيخ العلاَّمة : **عبد الرحمن بن ناصر البراك**

١٢ / بيان الشيخ العلاَّمة : **عبد الرحمن بن ناصر البراك**

١٣ / بيان الشيخ العلامة : **عبد المحسن بن حمد العباد البدر**

رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقاً

١٤ / فتوى الشيخ : **عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ**

المفتي العام للمملكة ، ورئيس هيئة كبار العلماء

١٥ / فتوى أخرى للشيخ : **عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ**

١٦ / فتوى ثالثة للشيخ : **عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ**

١٧ / فتوى رابعة للشيخ : **عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ**

١٨ / فتوى الشيخ الدكتور : **عبد الكريم بن عبد الله الخضير**

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء ، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

١٩ / فتوى أخرى للشيخ الدكتور : **عبد الكريم بن عبد الله الخضير**

٢٠ / فتوى الأستاذ الدكتور : **عبد الكريم زيدان العراقي**

أستاذ الشريعة وعميد كلية الدراسات الإسلامية بجامعة بغداد سابقاً

٢١ / **بيان علماء اليمن**

٢٢ / البيان الآخر لعلماء اليمن

٢٣ / بيان الشيخ : **ذياب بن سعد آل حمدان الغامدي**

٢٤ / فتوى الأستاذ الدكتور : **حسام الدين بن موسى عفانة الفلسطيني**

٢٥ / بيان الشيخ الدكتور : **يوسف بن عبد الله الأحمد**

أستاذ الفقه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

٢٦ / بيان الأستاذ الدكتور : **مفلح بن غضبان الرويلي**

٢٧ / بيان الشيخ العالم الناصح : **بكر بن عبد الله أبو زيد** رحمه الله

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء ، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

(١)

قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة
رقم ١٧٩ وتاريخ ١٤١٥/٣/٢٣

حول ما دعا إليه المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة ، وما فيه من ضلالاتٍ ومنها : (تعزيز مساهمات المرأة في الألعاب الرِّياضية) [١]

(الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومَن اهتدى بهداه .

أمَّا بعد : فإنَّ مجلس هيئة كبار العلماء في دورته الاستثنائية الثامنة المنعقدة في مدينة الطائف في الفترة من ١٤١٥/٣/٢٠هـ إلى ١٤١٥/٣/٢٣هـ نظَرَ في برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المرفق بمذكرة الأمانة العامة للأمم المتحدة ، الذي سيُعقد في القاهرة بتاريخ ١٤١٥/٣/٢٩هـ إلى ١٤١٥/٤/٨هـ الموافق ٥-١٣ سبتمبر عام ١٩٩٤م واطَّلَعَ على ما صَدَرَ حولَ البرنامج من :

١ - الأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي .

٢ - الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي .

٣ - مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة برئاسة سماحة شيخ الأزهر .

٤ - المركز الدولي الإسلامي للدراسات والبحوث السكانية بجامعة الأزهر .

---

(١) حيث جاء في الفصل الرابع/ألف : ٤-٣ (ب) ص٢٥ : (**تعزيز مساهمات المرأة في** التنمية المستدامة ، عن طريق مشاركتها الكاملة في عمليات تقرير السياسات ، وصنع القرارات في جميع المراحل ، **والاشتراك في جميع جوانب الإنتاج** ، والعمالة ، والأنشطة المدرَّة للدخل ، والتعليم ، والصحة ، والعلم ، والتكنولوجيا ، **والألعاب الرياضية** ، والثقافة ، والأنشطة المتصلة بالسكان ، ومجالات أخرى ، **بصفتها شريكاً نشطاً في صنع القرار ، ومشتركة ومستفيدة**) .

بواسطة قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية ٣٦٢/١ للدكتور فؤاد العبد الكريم وفقه الله .

كما اطَّلَعَ على الدِّراسة المقدَّمة من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية إلى المجلس وبعد الدراسة وتبادل الآراء اتضح للمجلس ما يلي : **١** - تبنِّي هذا البرنامج في ظاهره المشكلة السكانية القادمة ، والتي سببها في نظر معدِّي البرنامج تكاثر السكان لكثرة النسل أمام قلَّة الموارد ، مما سيُؤدِّي إلى مشكلة الفقر العام حسب زعمهم .

٢ - قُدِّم لهذا المؤتمر مسودة وثيقة كبرنامج عمل حسبما وافقت عليه اللجنة التحضيرية للمؤتمر المنعقدة في نيويورك من ٢٠ إلى ٢٢ نيسان - إبريل عام ١٩٩٤م وهي تتكوَّن من ١٦ فصلاً في ١٢١ صفحة بصياغة تعتمد التصريح حيناً ، والمفهوم والتلويح حيناً آخر بما يُفضي إلى الإباحية .

٣ - ركَّزت الوثيقة كعلاج لذلك على الدَّعوة إلى أمرين :

الأول : الدَّعوة إلى الحريَّة ، والمساواة بين الرَّجُل والمرأة ، والقضاء التام على أيِّ فوارقٍ بينهما ، حتى فيما قرَّرته الشرائع السماوية واقتضته الفطرة ، وحتَّمته طبيعة المرأة وتكوينها ، وعقدت الوثيقة لذلك فصلاً كاملاً ، هو الفصل الرابع بعنوان : المساواة بين الجنسين والإنصاف وتمكين المرأة ، وفي مواضع أخرى من الوثيقة كما في الفصل الثاني : المبدأ / ٢ ، والمبدأ / ٧ ، والفصل الثالث : م / ١٨ ، م / ٣٠ ، والفصل الحادي عشر : الأهداف/أ ب ح ، والفصل الخامس عشر : المبدأ / ٩ .

الثاني : الدَّعوة إلى فتح باب العلاقات الجنسية المحرَّمة شرعاً ، واتخذت له من الوسائل الآتي :

(أ) السماح بحرية الجنس وأنواع الاقتران الأخرى غير الزواج ، والدَّعوة إلى الإجراءات الكفيلة بذلك : فصل ٧/٢ ، وفصل ٥/٥ ، وفصل ١١/٦ وفصل ١٥/٦ ، وفصل ١/٧ ، ٢/٧ .

(ب) التنفير من الزواج المبكِّر ، ومُعاقبة من يتزوج قبل السنِّ القانونية ، وإتاحة بدائل تُغني عن الزواج المبكِّر ، من قبيل توفير فرص التعليم والعمل ، كما في الفصل الرابع : مبدأ /٢١ والفصل السادس : مبدأ /٧ فقرة ج ، ومبدأ /١١ .

(ج) العمل على نشر وسائل منع الحمل ، والحدِّ من خصوبة الرجال ، وتحديد النسل ، بدعوى تنظيم الأسرة ، والسماح بالإجهاض المأمون ، وإنشاء مستشفيات خاصة له ، وحثّ الحكومات على ذلك، وتكون التكاليف قليلة جداً .

كما في الفصل ١٣/٣ ، والفصل ٤/ جـ٢٧، والفصل ٧/ ٣١ ، ٧/ ٣٧ ، والفصل ١١/ ٨ ، والفصل ١٢ / ١٤ ، والفصل ١٥/ ١٦ .

(د) التركيز على التعليم المختلط بين الجنسين وتطويره : لأنه من أعظم إزالة الفوارق بين الجنسين ، وتعويق الزواج المبكِّر ، وتنشيط الاتصال الجنسي ، كما في الفصل السادس ، الهدف/ج ، والفصل الحادي عشر / الإجراء /٨ .

(هـ) التركيز على تقديم الثقافة الجنسية للجنسين بسنٍّ مبكر سن الطفولة والمراهقة كما في الفصل ٤/ ٢٩، والفصل ٦/ ٧، (ب) و١٥/٦ والفصل ٧/ ٥، و ٦/٧ .

(و) تسخير الإعلام لتحقيق هذه الأهداف كما في الفصل ١٦/١١ .

٤- نتيجة لهذه الدَّعوة للإباحية ، ولعلمهم المسبق بما يترتب على الانفلات الجنسي ، ركَّزت الوثيقة على الخدمات الصحية التناسلية والجنسية ، وكيفية معالجة ما يقع من الأمراض الجنسية ، والحمل ، وبخاصة : الإيدز .

٥ - إهمال التعاليم الدينية ، والقيم الإنسانية ، والاعتبارات الأخلاقية ، وعدم إقامة أيِّ وزن لها .

(٦) إعلان الإباحية ، والمحادة لله ولرسوله ﷺ ، ولدينه وشرعه ، وسلب قوامة الإسلام على العباد ، وسلب ولاية الآباء على الأبناء ، وقوامة الرِّجال على

النساء ، وإلغاء ما دلَّت عليه الشريعة الإسلامية من مقوِّمات وضوابط وموانع في وجه الإباحية والتحلُّل ، وفوضى الأخلاق ، والتفسُّخ من الدين .

ومن خلال توافر هذه المعلومات الموثقة من نصوص الوثيقة ومضامينها ، فإنها تُؤدِّي إلى المنكرات والآثار السيئة التالية :

١ – نشر الإباحية ، وتعقيم البشرية ، وتحويلها إلى قطعان بهيمية مسحوبة الهوية من الفضيلة والخلق والعفة والطهارة التي تُؤكِّدُ عليها تعاليم الدين .

٢ – هتك حُرُمات الشرع الإسلامي المطهَّر المعلومة منه بالضرورة وهي حرمات : الدِّين، والنفس ، والعرض ، والنسل . فالإباحية هتكٌ لحرمة الدِّين ، والإجهاض بوصفه المذكور في الوثيقة هتكٌ لحرمة النفس ، وقتل للأبرياء ، والعلاقات الجنسية من غير طريق الزواج الشرعي هتكٌ لحرمة العرض والنسل .

٣ – جميع ذلك تحدٍّ لمشاعر المسلمين ، ومصادرة لقيمهم ومثلهم الإسلامية .

٤ – جميع ذلك أيضاً هجمة شرسة ، ومواجهة عنيفة للمجتمع الإسلامي لتحويل ما فيه من عفَّة وطهارة عرض وحفظ نسل إلى واقع المجتمعات المصابة بأمراض الشذوذ الجنسي والانفلات في الأخلاق .

وعليه : فإنَّ مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية يُقرِّرُ بالإجماع ما يلي :

أولاً : أنَّ ما دعت إليه هذه الوثيقة من المبادئ والإجراءات والأهداف الإباحية مخالفٌ للإسلام ، ولجميع الشرائع التي جاءت بها الرُّسل عليهم الصلاة والسلام ، وللفطر السليمة ، والأخلاق القويمة ، وكفرٌ وضلال .

ثانياً : **لا يجوزُ شرعاً للمسلمين حضور هذا المؤتمر الذي هذا من مضمون وثيقة عمله ، ويجب عليهم مقاطعته وعدم الاشتراك فيه .**

ثالثاً : يجبُ على المسلمين حكومات وشعوباً وأفراداً وجماعات : الوقوف صفّاً واحداً في وجه أيِّ دعوة للإباحية ، وفوضى الأخلاق ، ونشر الرذيلة .

رابعاً : يجبُ على كلِّ مَنْ ولاّه الله شيئاً من أمور المسلمين أن يتقي الله في نفسه ، وفي رعيَّته وأن يسوسهم بالشرع الإسلامي المطهَّر وأن يسدَّ عنهم أبواب الشر والفساد والفتنة وألاّ يكون سبباً في جرِّ شيءٍ عليهم وأن يُحكِّم شريعة الله في جميع شؤونهم .

ونُذكِّرُ الجميع بقول الله سبحانه : ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ ﴾ وبقوله عزَّ وجل : ﴿ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ واللهُ المسئول أن يُوفِّقَ جميع المسلمين حكومات وشعوباً لِما فيه رضاه ، وأن يُصلح أحوالهم ، وأن يمنحهم الفقه في الدين، ويعيذهم جميعاً من مُضلات الفتن، ونزغات الشيطان، إنه على كلِّ شيءٍ قدير،وصلَّى الله وسلَّم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وأصحابه وأتباعهم بإحسان إلى يوم الدين.

هيئة كبار العلماء

الرئيس/عبد العزيز بن عبد الله بن باز

صالح بن محمد اللحيدان	راشد بن صالح بن خنين	محمد بن إبراهيم بن جبير
عبد الله بن سليمان المنيع	عبد الله بن غديان	صالح بن فوزان الفوزان
محمد بن صالح العثيمين	عبد الله البسام	حسن بن جعفر العتمي
عبد العزيز آل الشيخ	ناصر بن حمد الراشد	محمد بن عبد الله السبيل
عبد الله بن محمد آل الشيخ	محمد بن سليمان البدر	عبد الرحمن المرزوقي
عبد الله التركي	محمد بن زيد آل سليمان	بكر بن عبد الله أبو زيد
عبد الوهاب أبو سليمان	صالح بن عبد الرحمن الأطرم) [1]	

(١) مجلة البحوث الإسلامية عدد٤٢ ص٣٨٣-٣٨٨ .

(٢)

بيان هيئة كبار العلماء في المملكة

حول ما دعا إليه المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ببكين من ضلالاتٍ ، ومنها : (تعزيز المشاركة الكاملة والمتساوية للبنات في الألعاب الرياضية) [1]

(الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصلاةُ والسلامُ على المبعوث رحمةً للعالمين ، الذي أوصى بالنساء خيراً ، فقال : « استوصوا بالنساء خيراً » ، وقال : « خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي » ، فكان بأقواله وأفعاله داعياً إلى الرحمة ، وهو نبيُّ الرحمة ، **وبعد** : فإنَّ مجلسَ هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية قد اطَّلَع في دورته الاستثنائية التاسعة المعقودة في مدينة الطائف ابتداء بيوم الثلاثاء ١٤١٦/٤/٣هـ . على مذكِّرة منهاج عمل مؤتمر المرأة المقرَّر عقده في بكين عاصمة الصين ، **وتأمَّل منهاج هذا المؤتمر وأهدافه** ، ورأى مُناقضات بعض مواد هذا المنهاج لبعض مواده ، وتعمية مُتعمَّدة ، والتواء في العبارات واضح .

والهدف منه : إطلاق الرغبات من كُلِّ قيد ، وإفساح المجال للممارسات البعيدة عن ضوابط الأخلاق ، وفطرة الله التي فَطرَ الناس عليها ، وشريعته التي شَرَعها لعباده ، **للانفلات وراء الرغبات الجنسية ، وإعداد الفتيات لهذه النزوات ، تحت ستار حرية المرأة** ، والرفق بالمرأة ، ومشكلة المرأة .

ومعلومٌ أن المرأة المسلمة لا تواجهها مشكلة من حيث مكانتها في المجتمع ، فهي أمٌ وزوجة وأخت وبنت ، كفلت لها شريعة الإسلام جميع الحقوق ، وصانتها عن

---

(١) حيث جاء في الفصل الرابع – كاف/٢٨٠ (د) ص١٤٨ : (**تعزيز المشاركة الكاملة والمتساوية للبنات** في الأنشطة غير المدرسية ، **مثل الألعاب الرياضية** والأنشطة المسرحية والثقافية) .

بواسطة قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية ٥٩٢/١ .

الابتذال والإذلال بكلِّ معاني الصيانة والاحترام ، وأعطتها من الحقوق كل ما يُناسب تكوينها الذي منحها إياه خالقها .

كما قال تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾ .

وفضَّل الرَّجُلَ عليها في أحكام كثيرة : كالإرث ، والشهادة وأُمور أخرى ، كما قال الله تعالى : ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ الآية من سورة النساء ، وقال سبحانه في سورة النساء أيضاً : ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ ﴾ ، وقال سبحانه في آخرها : ﴿ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ الآية من سورة البقرة .

ووثيقة منهاج عمل مؤتمر المرأة فيها : المصادمة الصريحة لِما شرعه الله ، والإلزام بنبذ كُلِّ ما جاء عن الله ؛ إذا كان يُخالف ما يدعو إليه هذا المؤتمر .

وفي ذلك مُصادمةٌ لشرع الله ، وتحطيم للأسرة ، ومحادة لله ورسوله ﷺ ، ولكافة رسله وأنبيائه ، وإباحة صريحة لممارسات الزنا وغيره من الفواحش ، **وقضاء على ما بقيَ لدى الأمم من الأخلاق والقيم** ، وبذل لأموال طائلة في سبيل هذا الهدف الخبيث البعيد عن فطرة الله التي فطرة الناس عليها ، وعن شرع الله الحكيم ، مما لو بُذل بعضه لإغاثة أُمَمٍ منكوبةٍ أو حماية أُمَمٍ مقهورة بالظلم والعدوان لكفى .

وما هذا المؤتمر إلا عُقدةٌ في سلسلةِ عُقَدٍ سابقة ولاحقة يترتَّب عليها تدمير الكيان الاجتماعي السليم ، أو الباقي على شيءٍ من القيم الكريمة .

ولكلٍّ ما تقدم : فإن مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية يدعو المسلمين : حكومات ، وشعوباً ، وعلماء ، ومُنظَّمات ، وجماعات ، وأفراداً ،

للتنديد بمنهاج هذا المؤتمر ، والتحذير منه ، ودعوة الجميع للرِّد على أهدافه التي تقدَّمت الإشارة إليها ، إنكاراً لِما أنكره الله ورسوله ﷺ ، وحماية للمسلمين عن الوقوع فيها .

والله ولي التوفيق ، وصلَّى الله وسلَّم على نبينا محمد وآله وصحبه ، ومَن سار على نهجه إلى يوم الدين .

هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية

رئيس المجلس

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

صالح بن محمد اللحيدان	راشد بن صالح بن خنين	محمد بن إبراهيم بن جبير
عبد الله بن سليمان المنيع	عبد الله الغديان	صالح بن فوزان الفوزان
محمد بن صالح العثيمين	عبد الله البسام	حسن بن جعفر العتمي
عبد العزيز آل الشيخ	ناصر بن حمد الراشد	محمد بن عبد الله السبيل
عبد الله بن محمد آل الشيخ	محمد بن سليمان البدر	عبد الرحمن المرزوقي
محمد بن زيد آل سليمان	بكر بن عبد الله أبو زيد	عبد الوهاب أبو سليمان

صالح بن عبد الرحمن الأطرم) [1]

(١) مجلة البحوث الإسلامية عدد ٤٥ ص ٣٣١-٣٣٤ .

(٣)

فتوى

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة

في حكم المسابح النسائية

(س : أفيدكم أنني أحد المهندسين في أمانة العاصمة المقدَّسة ، وأعمل في إدارة رخص البناء ، وقد تقدَّم إلينا أحد الموظفين بمشروع مركز صحي للعلاج الطبيعي ، يتكوَّن من قسمين : قسم للرجال وقسم للنساء ، وبعد الاطلاع على الخرائط والمخططات الخاصة بالمشروع لُوحظ أن هناك **مسبح في قسم النساء** ، وهو مسبح بمساحة كبيرة ، وعند إعلام صاحب المشروع بأن هذا المسبح لا يجوز ؛ لأن عملية السباحة تستدعي خلع المرأة ، وبالتالي ارتداء ملابس ضيِّقة ، إن لم تكشف عورتها فهي تُجسِّدها ، وكما هو معلوم فإن هناك عورة للنساء بين بعضهن البعض لا يجوز الكشف عنها . وكذلك تمَّ إفهام صاحب المشروع أنه من باب سدِّ الذريعة ودرء المفاسد عدم عمل هذا المسبح ؛ لأنه محتمل وبنسبة كبيرة – خصوصاً في زماننا هذا – أن يوجد بين الأشخاص العاملين شخص لا يخاف الله – ولو كان من النساء – يقوم بتصوير النساء خفية ، سواء بالكاميرات العادية ، أو بكاميرات الفيديو التي نشأت في وقتنا الحاضر وفي ذلك فتنة عظيمة ؛ تجعل من هذا المركز بدلاً من مركز العلاج مركز للفساد والفتنة ، وكما هو معلوم أن كل ما أدى إلى حرام فهو حرام . وبعد أن تمَّ إفهام صاحب المشروع بذلك أفاد بأنه لا بُدَّ من وجود دليلٍ شرعي أو فتوى من سماحتكم تُفتي بإلغاء المسبح بالنسبة للنساء . أرجو من الله ثمَّ من سماحتكم توضيح حكم الشرع في مثل هذا الأمر ، علماً أن المشروع في طور التصميم ولم يُنفَّذ بعد . وجزاكم الله خيراً .

ج : **لا يجوز عمل مسبح للنساء في المركز المذكورة ؛ لأنَّ درء المفاسد مُقدَّمٌ على جلب المصالح .**

وبالله التوفيق ، وصلَّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلّم .

اللجنةُ الدائمةُ للبحوثِ العلميةِ والإفتاءِ

عضو	نائب رئيس اللجنة	الرئيس
عبد الله بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد العزيز بن عبد الله بن باز [1]

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء ٢٦/٣٤٢-٣٤٣ . الفتوى رقم ١٣٦٦٧ من المجموعة الأولى .

(٤)

فتوى أخرى

للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة

اختلاط صغار السن في الدراسة والسباحة

(س : المدارس الحكومية في بريطانيا مختلطة ، يدرس فيها البنون والبنات معاً ، ويُجبرون للغسل والسباحة في محل واحد ، وتكون البنات عاريات في حالة الغسل ، أو نصف عاريات ، وأفتى بعض العلماء أنه إذا كانت البنات صغيرات فلا حرج في ذلك . فماذا يرى سماحتكم ، وما هو الستر الإسلامي للبنت الصغيرة ، وما هي السن التي يجب فيها الحجاب للبنت ؟ .

ج : **اختلاط البنين والبنات في الدراسة حرام ، وكذا اختلاطهنَّ عُراة في الاغتسال والسباحة حرام ، سواء كُنَّ صغاراً أو كباراً ؛ لِما في ذلك من إثارة الفتنة ، والاطلاع على العورات ، ولأنه ذريعة إلى الفساد ، وارتكاب المنكرات** .

وبالله التوفيق ، وصلَّى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلّم .

اللجنةُ الدائمةُ للبحوثِ العلميةِ والإفتاءِ

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله بن باز [1]	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود

(١) المصدر السابق ١٢/١٦٨-١٦٩ . السؤال الأول من الفتوى رقم ٢٩٢٢ من المجموعة الأولى .

(٥)

فتوى

الشيخ الإمام / عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله

المفتي العام للمملكة ، ورئيس هيئة كبار العلماء ، ورئيس اللجنة الدائمة للإفتاء

في حكم الأندية النسائية

(أمَّا نوادي مُستقلَّة يَذهبُ إليها النساءُ من بيوتهنَّ ليجتمعن هناك للعب الكرة ، وما أشبه ذلك ، **فهذا لا يجوز عندي ؛ لأنه قد يُفضي إلى شرٍّ كثير**)[1] .

وسُئل رحمه الله : (ما رأي سماحتكم بنوادي النساء التي لا يدخلها الرجال ، وهل على المرأة من ضَرَر في حضورها ؟ .

ج : سُئلتُ عن هذه المسألة ، سأَلَني مندوب الجزيرة في أيام مَضَت عن مسائل منها : النوادي التي للنساء ، فقلتُ له : لا أرى مانعاً من نوادي النساء إذا كانت مصونة لا يغشاها إلاَّ النساء فلا بأس بذلك بهذه الشريطة ، وهيَ أن تكون بين النساء وأن لا يغشاها إلاَّ النساء . ثم بلَغَني أنها حُملت على النوادي التي اعتادها الشباب ، النوادي الخارجية التي يذهبون إليها ، فأعقبتُ المقال بمقالٍ آخر نُشرَ في الجزيرة أيضاً : بيَّنتُ مرادي بالنوادي ، **وأنه ليسَ مُرادي بالنوادي نوادي الرِّجال ، أو ما يُجانسها من النوادي التي يكون فيها الاختلاط بين الرجال والنساء ، أو كشف العورات ، أو غير ذلك من المنكرات** ، وإنما أردتُ بالنوادي النوادي التي تُقيمها بعض المدارس للخُطُب والمذاكرة بين النساء مع المدرِّسات والطالبات ، فكون مديرة المدرسة تُقيمُ نادياً للمحاضرة أو للمناقشة بين الطالبات أو بين المدرِّسات فهذا هو المقصود)[2] .

---

(١) دروس صوتية مفرغة ١٣/١٤ ضمن المكتبة الشاملة .

(٢) مجموع فتاويه ٣٨٣/٩ .

(٦)

فتوى

الشيخ العلامة / محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

في حكم الأندية النسائية

(**السؤال** : نحن نسكن في حيٍّ سكنيٍّ في إحدى المدن ، ويُوجد في هذا السكن ناد نسائي ، ويُوجد في هذا النادي مسبح للنساء وحمَّام بخار سونا ، فما حكم ذهاب النساء لهذا النادي ؟ وما الواجب على أزواجهنَّ ؟ ولقد نصحنا بعض الرِّجال فقالوا لنا : عورة المرأة من السرَّة إلى الركبة ، ونساؤنا يلبسن اللباس الشرعي عند مزاولة السباحة ! علماً يا شيخ أن هذا اللباس يُجسِّم عورة المرأة ، نأمل من فضيلتكم الإجابة على هذا السؤال مع الأدلة الشرعية حفظكم الله ؟ .

الجواب : الحمد لله ، **نصيحتي لإخواني ألاَّ يُمكِّنوا نساءهم من دخول نوادي السباحة والألعاب الرياضية** ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ حثَّ المرأة أن تبقى في بيتها ، فقال وهو يتحدَّث عن حضور النساء للمساجد وهي أماكن العبادة والعلم الشرعي : « لا تمنعوا إماءَ الله مساجد الله وبيوتهنَّ خيرٌ لهنَّ » ، وذلك تحقيقاً لقوله تعالى : ﴿ **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** ﴾ .

ثمَّ إن المرأة إذا اعتادت ذلك تعلَّقت به تعلُّقاً كبيراً لقوة عاطفتها ، وحينئذ تنشغل به عن مُهمَّاتها الدينية والدنيوية ، ويكون حديث نفسها ولسانها في المجالس .

ثمَّ إنَّ المرأة إذا قامت بمثل ذلك كان سبباً في نزع الحياء من المرأة ، فلا تسأل عن سوء عاقبتها إلاَّ أن يَمُنَّ اللهُ عليها باستقامةٍ تُعيدُ إليها حياءها الذي جُبلت عليه .

وإني حين أختمُ جوابي هذا :

أُكرِّرُ النصيحة لإخواني المؤمنين أن يمنعوا نساءهم ، من بنات ، أو أخوات ، أو زوجات ، أو غيرهنَّ ممن لهم الولاية عليهنَّ : من دخول هذه النوادي .

وأسأل الله تعالى أن يَمُنَّ على الجميع بالتوفيق ، والحماية من مضلات الفتن ، إنه على كلِّ شيءٍ قدير ، والحمدُ لله ربِّ العالمين ، وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين) [1] .

(١) مجلة الدعوة عدد ١٧٦٥ص ٥٤ .

(٧)

فتوى

الشيخ / حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله

الأستاذ بكلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

حكم النوادي النسائية

(فضيلة الشيخ / حمود بن عقلاء الشعيبي حفظه الله من كلِّ سوءٍ .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

تتوجَّه أقلام مجموعة بالية مدسوسة تكيد لنسائنا وبناتنا وأبنائنا ، لتُخرج نسائنا وبناتنا من بيوتهنَّ المملوءة بالخير والعفَّة إلى مواقع الرذيلة والانسلاخ من العفَّة ، تلك هي النوادي النسائية المزعومة ، فلو أتحفتنا يا شيخنا الفاضل برسالة عامَّة تُزيلُ بها الغُمَّة وتدرأُ بها الفتنة .

نفَعَ اللهُ بك يا شيخنا ، وجعلَ ما تقوله في ميزان حسناتك . آمين .

الجواب : الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصلاةُ والسلامُ على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإنه لا يخفى على الجميع تلك الثورة الفاسدة الْمُفسدة التي يقومُ بها أهلُ العلمنة والإفساد ، والذين ما فتئوا يبحثون عن أيِّ طريق يسلكونه حتى يدخلوا بها على نسائنا لإفسادهنَّ وإخراجهنَّ من بيت العفَّة والفضيلة .

والْمُتعيّن على أهل العلم والدِّين ألاَّ يدعوا لهؤلاء الفُرصة بأن يقضوا على الدِّين باسم الدفاع عن المرأة ، وإني لأعجبُ من عُموم المسلمين كيفَ يتركون هؤلاء وما يريدونه . **ولا يخفى أن النوادي الرياضية النسائية التي يُطالبُ بها هؤلاءِ هيَ إحدى الطُرُق المسلوكة من قبل أولئك السُّقَّط لإظهار المرأة المسلمة بصورةِ المرأة الغربية قلباً**

وقالباً ، أولئك النفرُ الذين يُريدون إخراجها إلى مواطن الفساد ، والبغاء باسم تحريرها ، وأن يجعلوها سلعةً يتزايدُ بها الفُجَّار لقضاء رغباتهم وشهواتهم البهيمية ، وأي كرامة وأي حُريَّة وأيّ إعزاز للمرأة بإخراجها إلى تلك النوادي المفسدة ، نوادي التفسُّخ والاختلاط والانحطاط ؟ .

ما هو الرِّبحُ من أن نجعل المرأة المسلمة العفيفة عارية مُختلطة بالأجانب ؟! .

روى أبو داود رحمه الله أن الرسول ﷺ قال : « ما من امرأة تخلعُ ثيابها في غير بيتها إلاَّ هتكَت ما بينها وبين الله تعالى » .

ولا شكَّ أن المقصود من إخراجها إلى هذه النوادي الفاسدة مُخالفة لمقصود الشارع من صيانة المرأة عمَّا يشينها ، ولا يخفى أن الله سبحانه وتعالى أسقطَ الواجبات عنها التي أناطها بالرجل من أجل أن يُيسِّر لها صلاحها .

مع العلم أننا نرى الشباب اليوم خُصوصاً في الرِّياضة يَعتريه ما يعتريه مما لا يخفى على الجميع من التعرِّي والنزول إلى بعض المنكرات التي لا تُرضي الله .. فكيفَ تُقحَم المرأةُ في ذلك ونحن نعلمُ ضعفها وسهولة مخادعتها والإغرار بها .. فهل المرأةُ في زماننا بلغت مبلغاً عظيماً فلم ينقصها شيءٌ إلاَّ أن تُقحَم في هذه البُؤَرِ المتنتة .

وقد احتجَّ مَن يقولُ ما لا يفقهه أن عائشة رضي الله عنها كانت تسابق الرسول ﷺ؟.

واستدلالُهم على إفسادهم المرأة بهذا الحديث مردودٌ لأمور :

١ : أن عائشة رضي الله عنها لم تُسابق إلاَّ زوجها ﷺ ، مع العلم أنه عليه الصلاة والسلام أمرَ أصحابه أن يتقدَّموا حتى لا تقع أبصارهم عليها .

٢ : أن تلك المسابقة لو كانت مقصودة للرِّياضة لوَصَلَنا أن عائشة وغيرها من نساء المسلمين كُنَّ على ذلك المنوال المتكرِّر من المسابقة ، مع العلم أنَّ سباق الرِّجال بالخيل وغيره مشهورٌ عند العرب في الإسلام وقبله .

ولم يجيء أنها ﷺ كرَّرتها إلاَّ مرة واحدة ، وهذا يُبيِّنُ أن الرياضة لم يكن مقصود سباقها مع رسول الله ﷺ .

٣ : لو كان السباق مشروعاً للمرأة لأُمرت المرأةُ أن ترمُلَ في المطاف والمسعى مثل الرجال .

ومَعَ ذلكَ نرى نساء المسلمين يشتكين ممن يُؤذيهنَّ بالمعاكسات والمضايقات في أسواقهنَّ ، فكيف لو خرجن إلى النوادي ؟؟! .

وأخيراً : يقولُ اللهُ عزَّ وجلَّ لنساء نبيِّه عليه الصلاة والسلام : ﴿ **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ** ﴾ ، وهُنَّ العفيفات الطاهرات المبرآت من كُلِّ سوء .

ويقولُ عليه الصلاة والسلام : « المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان » رواه الترمذي .

فعلى المرأة المسلمة أن تهتمَّ بكتاب الله فتقرأه وتتدبره ، وتدَع عنها ما يُكادُ لها وما يُراد منها ، وعليها أن تهتمَّ بأبنائها وبيتها وبعلها ، وتدع عنها الاهتمامات التي تُروَّجُ لها عن طريق أعداءها ، ولْتعلم أن الله عزَّ وجلَّ أمَّنها أمانة سيسألُها عنها يومَ القيامة فلا تضيِّعها ، وعليها أن تقومَ بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأماكن التي لا يصلُ إليها الرجالُ .

نسألُ الله عزَّ وجلَّ أن يردَّ كيدَ أعداءِ الدِّين إلى نحورهم ، وأن يمكرَ بهم كما مكَرُوا بنساء المسلمين ، وصلَّى اللهُ على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أملاه

حمود بن عقلاء الشعيبي

١٤٢١/٦/١١هـ)[1] .

---

(١) http://www.saaid.net/Warathah/hmood/h.htmv

(٨)

فتوى

الشيخ العلاَّمة / صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة ، وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء

في حكم إدخال مادة الرياضة للبنات ؟

وحكم الأندية النسائية ؟

(فضيلة الشيخ د . صالح بن فوزان الفوزان – حفظه الله – .

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

شاعَ في هذه الأيام المطالبة في إقحام المرأة في الرِّياضة ! .

فضيلة الشيخ سؤالي : ما رأيكم في إدخال مادة الرياضة للبنات في المدارس ؟.

وما حكم إنشاء أندية رياضية للنساء لممارسة أنواع الألعاب الرياضية ؟ .

وما حكم مشاركة المرأة في الدوري الرِّياضي المحلي و العالمي ؟ .

نرجو بيان الحكم الشرعي فيها ، والله يحفظكم و يرعاكم .

الجواب : الحمد لله وحده ، وبعد :

فالمرأةُ المسلمةُ تُحافظ على كرامتها وسترها ، ولا تتشبَّه بالرِّجال ، **والأنديةُ فيها محاذيرٌ كثيرةٌ** لا تليقُ بالرِّجال ولا بالنساء .

وماذا استفاد المسلمون منها ؟ فالواجبُ على المرأة أن تُحافظ على كرامتها وحيائها وحشمتها . ولو فُرضَ إنشاء الأندية في المدارس ، أو إنشاء أندية رياضية للنساء ، **فالواجبُ على المسلمات تركها والابتعاد عنها ، وتحرمُ مشاركتها فيها ، لأنَّ المقصود منها : تغريب المرأة المسلمة ، وإزالة الفوارق بينها وبين الرِّجال ، وفي ذلك نزعٌ للباس الساتر** .

كفى الله المسلمين شرَّ الأعداء والمفسدين .

وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه .

كتبه

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

٢٢ / ٤ / ١٤٢٨ هـ)[1] .

(١) -http://www.bmhh.com/vb/archive/index.php/t٢٢٣٣html.

(٩)

بيان

المشايخ العلماء / الجبرين والبراك والراجحي

في حكم الأندية الرياضية النسائية

(الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أمَّا بعد : فإنَّ الْمُطالبة بفتح أندية رياضية للنساء مُخالَفة ظاهرة لِما جاءت به الشريعة – شريعة الله لا الشرعية الدولية – من أحكام قويمة فيها صيانة كرامة المرأة المسلمة عن التدنُّس بأخلاق الجاهلية ، قال تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ .

وفي لزوم المرأة المسلمة وإلزامها بالآداب الشرعية ، سلامة المجتمع من شرِّ فتنة النساء ، وطهارته من شيوع الفاحشة وأسبابها ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِي ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ .

ولا ريبَ أن الذين يُطالبون بفتح هذه الأندية النسائية لهم نصيبٌ من هذا الذمِّ ، والوعيد ، فإنَّ فتح هذه الأندية من أعظم الأسباب ، وأوسع الأبواب لإشاعة الفاحشة . ولهذا نُحذِّرُ عموم المسلمين من الانخداع بالدِّعايات الْمُضلِّلة لهذه الأندية ، ونُحذِّرُ أولئك الْمُطالبين من سخط الله وعقابه لِما يتسبَّبون فيه من شرٍّ على هذه الأمة ، وما يجنونه على المرأة والمجتمع من مفاسد هذه الأندية عاجلة وآجلة .

وإننا نُذكِّرُ الجميع بالله الذي سنقدمُ عليه ونقفُ بين يديه : كما قال ﷺ : « ما منكم من أحدٍ إلاَّ سيُكلِّمه ربُّه ليس بينه و بينه ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يجد إلاَّ ما قدَّم ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلاَّ ما قدَّم » .

ووالله الذي لا إله إلاّ هو : إن افتتاح هذه النوادي ليسَ عَمَلاً صالحاً ، بل هو حرامٌ لِما يُفضي إليه من المفاسد المحقَّقة ، فالمرأةُ في كُلِّ زمانٍ ولاسيما هذا الزمان أحوج ما تكون إلى القرار الذي أمَرَ اللهُ به نساء نبيِّه ﷺ في قوله تعالى : ﴿ **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ** ﴾ [1] .

وما يُذكرُ من شبهة خروج بعض النساء للرياضة بالدوران على بعض المباني : هو خطأ من قلَّة من النساء لا يصحُّ أن يُعالَج بخطأ أعظم منه ، وهو فتح أبواب واسعة لخروج المرأة في كُلِّ نواحي المملكة .

---

(١) ومما يؤكّد **أن الأندية الرياضية النسائية سببٌ رئيسٌ لكثرة خروج المرأة من منزلها** ما ذكره الشيخ محمد رشيد رضا من رسالة امرأة بَعَثت بها (إلى إحدى الجرائد المشهورة بإمضاء « أم خائبة الأمل » ! وهذا نصُّها بعد الديباجة :

أُريد أن أعلمَ آراء قُرَّاء جريدتكم في هذه المسألة : فإن لي ثلاث بنات عمر الصغرى منهنَّ ١٧ ، والكبرى ٢١ ، وقد تعلَّمن في مدارس معروفة ، وأكملن دروسهن ولَزِمْنَ البيت . وزوجي مُتقلِّد منصباً حسناً فلا حاجة بهنَّ إلى احتراف حرفة يرتزقن منها . ولكن أملي بهنَّ خاب لِما يُبدين من الميل إلى الحريَّة والاستقلال ، فبدلاً من أن يُساعدنني ويتفكَّرن فيَّ ، تُراهُنَّ لا يتفكَّرن في غير أنفسهنَّ وملاذهنَّ ، **كالألعاب الرياضية** وغيرها مما هو خارجٌ عن دائرة الأشغال المنزلية ، **ويكرهنَ البقاء في المنزل** أيام استقبال الزائرين وردِّ الزيارات معي قائلات : إن ذلك من قبيل إضاعة الوقت ، وهنَّ يسخرن بأذواقي ، ويعددنها أذواقًا قديمة ليست حسب الأذواق الحديثة ، ولا يزلن يتعلَّمن الموسيقى إلى الآن ، فيقضين نصف النهار في التمرُّن عليها . هذا وإني لستُ أُريد معارضتهنَّ في كلِّ شيء ، ولكني أُريدُ أن أعلم إن كانت بناتُ الناس كذلك ، ومما لم أستحسنه فيهنَّ استعمالهنَّ كلمات زقاقية وعبارات اللغو والمبالغة في حديثهنَّ . فهل تُوافقني سائر الأمهات على أن هذه هي مُودَة هذا الزمان) .

وقد علَّق الشيخ بقوله : (غلط الإفرنج في محاولة جعل النساء كالرجال في تمام الاستقلال ، ومغبَّة غلط الأُمم لا تظهر إلا بعد زمن طويل ، وها هو قد نجمت نواجمه في قلَّة النسل ، وفي إهمال النساء والبنات البيوت إهمالاً يفسد شأنها ، وفي كثرة طلب الطلاق ، وفي قلة التزوج والاستغناء عنه بالفسق . ومن أعجب أنواع هذا الظهور شكوى الأمهات من البنات مع شدَّة حُبهنَّ لهن وعنايتهنَّ برفاهتهنَّ وراحتهنَّ ، ومع مبالغتهنَّ في إظهار محاسنهنَّ وإخفاء مساويهنَّ ، **ولا بدَّ أن تحمل هذه المضرَّات القوم على تدارك الأمر** والاجتهاد في جعل البنت تحت سيطرة أمها وأبيها في البيت ليكون ذلك مقدِّمة لسيطرة زوجها عليها من غير أن يثقل ذلك عليها .. **هكذا تظهر الحوادث بعد تجارب القرون :** أن تهذيب القرآن وتعليمه فوق كلّ تهذيب وتعليم وما ذلك إلا لأنه تنزيل من لدن حكيم عليم) مجلة المنار ٦/٤٦٢-٤٦٦ .

ومعلومٌ أن هذه الأندية لا تُحقِّقُ الرياضة إلاَّ للمشارِكات في المباريات ، وهذا لا يُتاح إلاَّ لقلَّة من النساء كما هو الشأن في أندية الشباب ، وسائرهنَّ يحضر للتفرُّج والتشجيع كلٌّ لفريقه . كما أن من المعلوم أنه لن يرتاد هذه الأندية من النساء إلاَّ من تكون قليلة الحياء أو عديمته .

وعلى هذا : فهذه الأندية حقيقتها ملاعب وملاهي ، وستنضاف مفاسد هذه الأندية النسائية أخلاقية وأمنية إلى ما تُعانيه الأمَّة من مفاسد أندية الشباب .

هذا ويجبُ أن يُعلم : أن تحريم فتح هذه الأندية ليس تحريماً لجنس الرِّياضة ، فللمرأة أن تُمارس الرِّياضة في بيتها بالوسائل المتاحة لها وهي كثيرة ، ولها أن تُسابق زوجها في مكانٍ خالٍ كالبريَّة ونحوها كما سابَقَ النبيُّ ﷺ عائشة رضي الله عنها مرتين ، رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد .

ومن العَجَب أن يُجعل ذلك دليلاً على فتح الأندية ! .

نسألُ الله أن يُوفِّق ولاة أمورنا لِما فيه الخير والصلاح لهم ولرعيتهم ، وأن يرزق الجميع البصيرة في الدين والاستقامة عليه ، إنه وليُّ ذلك والقادر عليه .

الموقِّعون

عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين

عبد الرحمن بن ناصر البراك عبد العزيز بن عبد الله الراجحي) [1] .

---

(١) =http://www.hewarona.com/vb/showthread.php?t١٩٦٤

(١٠)

فتوى

الشيخ العلاَّمة / عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رحمه الله

عضو الإفتاء سابقاً

حكم إقامة الأندية النسائية

(**س** : فقد طرحت جريدة عكاظ يوم الأحد الموافق ١٤٢١/٢/٣هـ قضية للتصويت ، وهي تدورُ حول إقامة أندية نسائية في نوادي الرِّجال وطلَبَت من القُرَّاء أن يتصلُوا على الجريدة وأن يذكروا آراءهم حول هذه القضية ، فنرجو من سماحتكم التكرُّم بتوضيح رأي الشرع في هذه القضية والآثار المترتبة عليها ؟ .

الجواب : نرى أنه لا يجوزُ إقامة هذه الأندية النسائية ، لا في نوادي الرِّجال ، ولا في نوادٍ مُخصَّصة للنساء ، فإنَّ وظيفة المرأة عملها في بيتها ، بخدمة زوجها ، وتربية أولادها ، وإصلاح منزلها ، وما يستدعي ذلك من عملها اليدوي المعتاد ، وفي ذلك تسلية لها وترفيه لنفسها إذا أحسَّت بكلَلٍ ، أو مَلَلٍ ، وهكذا إذا كانت من الطالبات ففي أوقات الفراغ تُقبل على الدراسة والاستفادة من الكتب والرسائل ، وسماع الأشرطة المفيدة ، وما أشبه ذلك .

فأمَّا إخراجها إلى تلك الأندية فإنه تعريضٌ لها إلى **ما لا يحلُّ لها من النظر** إلى الرجال الأجانب في الطرق ، أو الشوارع ، وكذلك من **إضاعة وقتها الثمين** ، زيادة على ما يترتَّبُ على ذلك اللعب في تلك الأندية حيث **ترتدي لباساً ضيِّقاً** ، أو تلبس البناطيل التي تُبيِّنُ حَجم أعضائها ، وتفاصيل جسمها .

وهكذا تعتاد كثرة الخروج ، ومفارقة منزلها ، مع قول الله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ .

ولا شكَّ أنه يجتمعُ في تلك الأندية **نساءٌ كاسياتٌ عاريـاتٌ مـائلاتٌ مـيلاتٌ** ، **ويُوجد بينهنَّ من ضعاف الإيمان** مَن تهوَى المعصية ، **والبروز للرِّجال** ، **ومن تقليد أهل المعاصي والفساد** ، كما يحصلُ من الكثير اللاتي **تبرَّجنَ تبرُّجَ الجاهلية الأولى** ، **وأبرزن** زينتهنَّ للأجانب ، **وقلَّدنَ** الكافرات والفاسقات في إبداء الوجه والرأس ، وفي التمثيل بالشعر ، وقصِّ جوانب الرأس ، وفي إبداء الأيدي والحلي والأقدام في الأسواق والمستشفيات والمدارس الأهلية ونحوها ، مما سبَّبه تلكَ المجتمعات ، سواءً في نواد ، أو في منتزهات ، أو في مَلاهٍ .

وخير ما للمرأة أن لا ترى الرِّجال ، ولا يراها الرِّجال ، **وقد حَصَلَ بسبب هذه الاجتماعات فسادٌ كبيرٌ ، وشرٌّ عريضٌ** ، حيث صارَ الكثيرُ من الشباب يُلاحقون الفتيات ، ويغمزونهنَّ ، ويُبادلونهنَّ أرقام الهواتف ، وقد يلتقطون لهنَّ صُوَراً في حال عُرِّيهم في النوادي ، أو في الحفلات ، وتشتهرُ تلكَ الصورُ مَعَ معرفة مَن هيَ صورته .

فنصيحتنا : البعد عن تلك المجتمعات والأندية ، واقتصار المرأة على منزلها ، وقيامها بشئون أهلها وولدها . والله أعلم) [1] .

---

(١) http://ibn-jebreen.com/ftawa.php?view=vmasal&subid=١٢٩٨١&parent=٤١٥٥

(١١)

فتوى

الشيخ العلاَّمة / عبد الرحمن بن ناصر البراك حفظه الله تعالى

الأستاذ المشارك بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية سابقاً

حكم الأندية الرياضية النسائية

(صاحب الفضيلة الشيخ : عبد الرحمن بن ناصر البراك وفقه الله .

السلامُ عليكم ورحمة الله وبركاته .

أمَّا بعد : فمنذُ سنواتٍ قامت في هذه البلاد بلاد الحرمين دعوة إلى فتح أندية نسائية رياضية ، ولا يزال طرحها جارياً ، وكثير ما تطالعنا الصحف في الحديث عن الرياضة النسائية وحاجتهنَّ إلى فتح هذه الأندية ؟! فما رأيُ فضيلتكم في حكم فتح هذه الأندية ؟ أفتونا مأجورين .

الجواب : الحمد لله .

أمَّا بعد : **فإنَّ أصول الشريعة ومقاصدها في صيانة المرأة المسلمة وطهارة المجتمع لتقتضي تحريم هذه الأندية .**

ومَن لديه فقهٌ في واقع الرِّياضة في العالم الإسلامي ، وفقه في أحكام الشريعة وحكَمها ، **لا يشكُّ في أنَّ هذه الأندية من أعظم العوامل في تغريب المرأة المسلمة ، وإفساد المجتمع المسلم .**

لذلك أقول : والله الذي لا إله إلاَّ هو إنَّ افتتاح هذه النوادي ليسَ عَمَلاً صالحاً ، بل هو حرامٌ ، لِما يُفضي إليه من المفاسد المحقَّقة ، فالمرأةُ في كلِّ زمانٍ ولا سيَّما هذا الزمان أحوج ما تكون إلى القرار الذي أمَرَ اللهُ به نساءَ نبيِّه ﷺ في قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ .

وما يذكُرُه بعضهم من مُسوِّغاتٍ لفتح هذه الأندية من خروج بعض النساء للرياضة بالدوران على بعض المباني هو خطأ من قلَّة من النساء ، لا يصحُّ أن يُعالَج بخطأ أعظم منه ، وهو فتحُ أبواب واسعة لخروج المرأة في كلِّ نواحي المملكة .

ومعلومٌ أن هذه الأندية لا تُحقِّقُ الرياضة إلاَّ للمشاركات في المباريات ، وهذا لا يُتاح إلاَّ لقلَّة من النساء كما هو الشأن في أندية الشباب . وسائرهُنَّ يحضر للتفرُّج والتشجيع ، كلّ لفريقه ، كما أنَّ من المعلوم أنه لن يرتاد هذه الأندية من النساء إلاَّ من تكون قليلة الحياء أو عديمته .

وعلى هذا : فهذه الأندية حقيقتها ملاعب وملاهي ، وستنضاف مفاسد هذه الأندية النسائية أخلاقية ، وأمنية ، إلى ما تُعانيه الأمة من مفاسد أندية الشباب ، مَعَ ما يسبقُ ذلكَ وما يلحقه من إنفاق الأموال الطائلة من المالِ العام والخاص على ما يضرُّ ولا ينفع .

ومعلومٌ أنَّ الأمة أحوج ما تكون إلى أن تُنفق هذه الأموال في حوائجها من توفير الخدمات العامة في نواحي المملكة ، وسدِّ حاجات المعوزين ، وحلِّ مشكلة بطالة الشباب . **ولا يصحُّ في العقل فضلاً عن الدِّين** أن تهتمَّ الأُمَّةُ الْمُستَهدَفةُ من عدوِّها بتوسيع مجالات اللهو واللعب مما يسرُّ به أعداءُ المسلمين .

وينبغي أن يُعلم أنه يشتركُ في إثمِ ما ينجمُ عن هذه الأندية من المفاسد في الحاضر والمستقبل الداعون إليها ، والْمُعينون عليها ، وقد قال تعالى : ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ﴾ .

وفي الحديث الصحيح : « مَنْ سنَّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرُها ، وأجرُ مَن عملَ بها إلى يوم القيامة ، ومَن سنَّ في الإسلام سنةً سيئةً فعليه وزرها ، ووزرُ مَن عملَ بها إلى يوم القيامة من غيرِ أن ينقصَ من أوزارهم شيئاً » .

جعلنا اللهُ جميعاً بمنِّه وكَرَمه مفاتيح للخير ، مغاليق للشرِّ .

والحمدُ لله ربِّ العالمين ، وصلَّى الله على نبيِّنا محمدٍ وآله وصحبه أجمعين وسلم تسليماً .

أملاه

عبد الرحمن بن ناصر البراك

حُرِّر في ١٠/٤/١٤٣٠هـ)[1] .

---

(١) =http://www.garndhabi.com/vb/showthread.php?t٢٧١٥٤

(١٢)

بيان

الشيخ العلاَّمة / عبد الرحمن بن ناصر البراك حفظه الله

إدخالُ التربية البدنية في مدارس البنات حرامٌ

(الحمدُ لله وحده ، والصلاةُ والسلامُ على مَن لا نبيَّ بعده .

أمَّا بعدُ : فإنه قد بلَغنَا أنَّ وزارة التربية تعتزمُ إدخالَ التربية البدنية في مدارس البنات ، **وهذا مطلَبٌ للمستغربين منذ سنين** ، وهم لا يفترون عن تحقيق مطالبهم ، فلم يزل يُطرح هذا الموضوع ويُعرض على الجهات الرسمية المعنية بشؤون الأمة ، ويُؤيِّدُ ذلك بعض الكُتَّاب والصحفيين ، وبعض الْمُتأوِّلين الذين لا يُفكِّرون في مآلات الأمور ، ولا في الدوافع الحقيقية .

ومَن يتدبَّر حقيقة الأمر : يُدركُ أنَّ الدافعَ لهذا الْمَطلَبِ هوَ تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضدّ المرأة ، كما في المادة العاشرة ، فقرة : « خ » ، ونصُّها : « التساوي في فُرَصِ المشاركة النشطة في الألعاب الرِّياضية والتربية البدنية » ، **فإدخالُ الرِّياضة البدنية في مدارس البنات هو جزءٌ من وجوه تغريب المرأة في هذا البلد الْمُبارَك** .

كما يُدركُ الْمُتدبِّر أنَّ إدخال الرِّياضة في مدارس البنات تربو مفاسده على ما فيه من المصلحة إنْ وُجدت ، ومن ذلك :

١ - تحطيم خلق الحياء عندَ المرأة ، وهو مطلوبٌ منها حتى بين النساء .

٢ - إحراجُ الطالبات الحييات ؛ لأنَّ الرِّياضة تقتضي من الحركة واللباس اللازم لذلك ما لا يُطقنه .

٣ – أن هـذه الرياضـة تُنمِّـي داعـي الإعجـاب « العـشق » الْمُتفـشِّي في أوسـاط الطالبات .

٤ – وفي المقابـل هـي فُرصـة للجريئـات مـن الطالبـات المـستغربات في أفكـارهنَّ وسلوكهنَّ .

٥ – التشبُّه بطرائق الكُفَّار والتبعية والطاعة لهم .

٦ – يُضاف إلى ذلك إنفاق الأموال الطائلة من المال العام والخاص كما هو الواقع في تعليم البنين .

هذا ، وقاعدة الشريعة : أن ما تربو مفسدته على مصلحته فحكمه التحريم .

لذا نرى : أنَّ إدخال هذه المادة في مدارس البنات حرامٌ .

فعلَى مَن تحمَّل مسؤولية الأمة أن يتقيَ اللهَ فيها ، ويتذكَّر موقفه بين يدي الله ، ويتذكَّر قوله ﷺ : « مَن سنَّ في الإسلام سنةً سيئةً فعليه وزرها ، ووزرُ مَن عملَ بها إلى يوم القيامة من غيرِ أن يَنقصَ من أوزارهم شيئاً » .

نسألُ اللهَ أن يحفظَ بلادنا وأُمَّتنا من كُلِّ مَن يُريدُ بها سوءاً .

وصلَّى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أملاه

عبد الرحمن بن ناصر البراك

حُرِّر في ١/١/١٤٣٢هـ)[1] .

---

(١) http://muntada.islamtoday.net/t٨٥٢٥٣.html.

(١٣)

بيان

الشيخ العلاَّمة / عبد المحسن بن حمد العباد البدر

رئيس الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية سابقاً ، والمدرِّس بمسجد النبيِّ ﷺ

خطر الأندية الرياضية للفتيات

(الحمد لله ، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على رسول الله ، وعلى آله وصحبه ومَن والاه .

وبعد : فقد تردَّد في هذا العام ١٤٣٠هـ مُطالبات في الصُحُف بافتتاح أندية رياضية للفتيات ، ونَشَرَت عن بعض المشايخ إجازة ذلك وفق ضوابط شرعية كما جاء في صحيفة عكاظ بتاريخ ١٤٣٠/٦/٢٥هـ ، ولم تلتزم الصحيفة بقيد الضوابط الشرعية إذ نشَرَت في أعلى الصفحة صُوَراً لبعض الفتيات وهُنَّ يُمارسن لعبة كرة القدم ، وقد كُتب تحت هذه الصورة عبارة : « إحدى الفرق النسائية تُمارس تدريباتها الخاصة في جدة » ، **وهذا يُوضِّحُ أن قيد** « الضوابط الشرعية » لا قيمة له عند الصحف ؛ لأن الفتيات إذا لعبن في مكانٍ خاصٍّ بهنَّ ثم نُشرت صُورهنَّ في الصحف السيَّارة كان ذلك غير متفق مع قيد « الضوابط الشرعية » .

ومن المعلوم أن الأندية الرياضية للبنين حَصَلَ فيها توسُّعٌ وانشغال الشباب بالألعاب والمنافسة فيها ، وانقسام الناس داخل هذه الأندية وخارجها إلى مُشجِّعين ، وقد أدَّى ذلك إلى حصول الخصام والمشاحنة بينهم ، وهذا ليس لعباً فقط ، وإنما هو ترفٌ في اللعب وانهماك فيه ، فهل يُراد أن تحصل هذه المأساة أيضاً للفتيات ؟! .

ولم يقف الأمر عند هذا الحد ، بل حَصَلَ السفر من بعض الفتيات إلى الأردن للمباراة مع غيرهنَّ في كرة السلة كما جاء في صحيفة المدينة – ملحق الرسالة بتاريخ

١٤٣٠/٦/١٩هـ ، ولم يُعدمن مَن يُفتيهنَّ بذلك ، فقد ذكرت تلك اللاعبات بأنهنَّ استفتين عدداً من الشيوخ في رغبتهنَّ في السفر والمشاركة باللعب ، وإضافة إلى هذا المحذور فقد كان سفرهنَّ بدون محارم ، فقد جاء في الصحيفة عن قائدة الفريق أن أسرهنَّ وافقن على لعبهنَّ ، كما رافقهنَّ المحارم ، وقاموا بتوصيلهنَّ بأنفسهم إلى المطار للمشاركة في هذه المباريات !! وكلام هذه القائدة يُفيد أن محارمهنَّ لم يبخلوا عليهنَّ بهذه الخدمة وهي إيصالهنَّ إلى المطار !! .

ولا شكَّ أن هذا التوسُّعَ السريع في هذه الألعاب يُبيِّن مدى انفلات النساء المبكِّر في هذا المجال ، وأن قيد « الضوابط الشرعية » في بعض الفتاوى لا يعدو أن يكون حبراً على وَرَق ، وهذه الأعمال من هؤلاء الفتيات مُباينة لقول الله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ ، فإن لعبهنَّ ونشر صورهنَّ وهنَّ سافرات الوجوه مع بدوِّ شيءٍ من الشعور والسواعد من بعضهنَّ وسفرهنَّ بدون محارم ، ومع ما قد يحصل في خارج المملكة من الاختلاط بالرِّجال أو على الأقل مشاهدتهم للعبهنَّ ، كلُّ ذلك مُخالفٌ لِما جاء في هذه الآية الكريمة .

وإن مما يُؤسف له أن صحيفة الوطن بتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٥هـ ، نشَرَت صُوَر اثنتي عشرة فتاة سافرات مع الأمير الوليد بن طلال كُتب تحتها : « الأمير الوليد يتوسَّط إداريات ولاعبات فريق اتحاد الملوك النسائي لكرة القدم ! » .

وجاء في الصحيفة : « بَحَثَ الأمير الوليد بن طلال في الرياض أمس مع أعضاء فريق اتحاد الملوك لكرة القدم . أول فريق كرة قدم نسائي بالمملكة . الوضع العام للفريق ، وإنجازاته المختلفة ، والعقبات التي تواجهه . وخلال اللقاء تمَّ توزيع مكافآت نقدية على إدارة ولاعبات الفريق بلغ مجموعها ١١٥ ألف ريال ، وذلك لقاء النتائج والبطولات التي حقَّقها الفريق في ٢٠ مباراة مع الفرق المحلية بجدة !! » .

ومثل هذه الأعمال من الأمير والفريق والمسئولين عن الصحيفة **لا تُفيدهم في قبورهم شيئاً ، بل يُخشى عليهم من أضرارها في الدنيا والآخرة .**

والواجبُ على كُلِّ مُسلمٍ ومُسلمةٍ تقوى الله ومراقبته ، والحذر من الوقوع في أسباب سخطه وعقوبته . **ألا فلتتق الله** هذه الفتيات اللاتي يُسارعن إلى الانفلات ، **وليتق الله** ولاتهنَّ فيهنَّ فلا يُمكنوهنَّ من كلِّ شيءٍ يعودُ عليهنَّ بالضَرَر في العاجل والآجل في الدنيا والآخرة، **وليتق الله** مَن يتسرَّع في إفتائهنَّ بكلِّ ما من شأنه تيسير حصول الانفلات منهنَّ ، ولو مَعَ التقييد بالضوابط الشرعية ؛ فإن مثل ذلك لا يُقدِّم ولا يُؤخِّر عندهنَّ وعند الصحافيين الذين يحرصون على إبراز ونشر مثل هذه الفتاوى **وليتق الله** ولاة الأمر فلا يسمحوا بكلِّ ما من شأنه حصول الانفلات من النساء .

وأما السمنة التي يتكرَّرُ ذكرها لتسويغ افتتاح الأندية الرياضية للعب كرة القدم وغيرها ، فإنه يُسعى للسلامة منها **قبل وقوعها** ، والتخلُّص منها **بعد وقوعها** ، بالأخذ بإرشادات الأطباء في تنظيم الأكل ، وتجنُّب التوسُّع في الأطعمة التي تُؤدِّي إليها ، وكذلك بالمشي والحركة داخل البيوت ، وبإحضار بعض الأجهزة التي لا محذور فيها إلى البيوت ، لاستعمالها فيما يُحقِّق المطلوب ، وفي ذلك تحصيل المصلحة والتقيُّد في الأمر والنهي بقول الله عزَّ وجل : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾. وأسألُ الله أن يُوفِّق المسلمين ذكوراً وإناثاً إلى التمسُّك بالدِّين الحنيف والأخلاق الكريمة وأن يُوفِّق هذه البلاد حكومةً وشعباً إلى الثبات والبقاء على ما كانت عليه من الالتزام بشرع الله والمحافظة على كلِّ خُلُق كريم والبعد عن كلِّ وصفٍ ذميم ، وصلَّى الله وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

١٤٣٠/٧/٥هـ عبد المحسن بن حمد العباد البدر)[1] .

---

(١) http://www.saaid.net/female/m٢٤٢.htm

(١٤)

فتوى

الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ

(المفتي العام لـ الرسالة

الْمُطالبون بالأندية النسائية في قلوبهم مرَضٌ والعياذ بالله

أكَّد سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ المفتي العام للمملكة ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارات البحوث العلمية والإفتاء : أنَّ الْمُطالبة بإنشاء أندية رياضية نسائية وغيرها هذه أُمورٌ يُنادي بها من ليس عنده قناعة بأخلاق الإسلام ، **ومَن في قلبه مَرَضٌ والعياذ بالله ، لأنه يُريدُ إفساد هذه المرأة وإخراجها عن مقتضى فطرتها** . وقال سماحته ردًّا على سؤال الرسالة : **لا شكَّ أن أعداء الإسلام وجَّهوا سهامهم وأقلامهم ضدَّ المرأة المسلمة** ، لأنهم يعلمون أن المرأة المسلمة ما دامت مُتمسِّكةً بقيمها وأخلاقها وفضائلها فلن يستطيعوا أن يُفسدوا الأمة .

وأوضح سماحته أن طريق إفساد الأُمَّة من طريق المرأة ، تجريدها من قيمها ، إبعادها عن فضائلها ، تحلّلها من أخلاقها ، السعي في مسخ حيائها وخوفها من الله ، لكن المرأة المسلمة إذا تمسَّكت بهذا الدين ، وثبتت على هذا الخُلق القويم ، **فإنَّ العدو سيندحر إن شاء الله .**

وقال المفتي العام : **إنَّ الدَّعوة إلى الأندية النسائية وغير ذلك كلُّ هذه الأمور يُنادي بها مَن ليس عنده قناعةٌ بأخلاق الإسلام ، ومَن في قلبه مَرَضٌ والعياذ بالله ، يُريد إفساد هذه المرأة ، وإخراجها عن مقتضى فطرتها ، وإبعادها عن الحجاب الشرعي** ، نسأل الله للجميع الهداية والتوفيق) [1] .

---

(١) صحيفة الرسالة : الجمعة ٢٤ جمادى الآخرة ١٤٢٤ .

(١٥)

فتوى أخرى

للشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ

المفتي العام للمملكة ، ورئيس هيئة كبار العلماء ، ورئيس اللجنة الدائمة للإفتاء

في حكم الأندية النسائية

(**السؤال** : تعلمون أن الغرب الكافر يسعى بكلِّ قوة لتغريب المجتمعات الإسلامية ونشر الأخلاق الغربية الفاسدة ، ونلاحظ أيضاً أنهم يُركِّزون على المرأة المسلمة ونزع عفَّتها وشرفها بكلِّ وسائلهم المتاحة لهم ، وللأسف نرى من أبناء جلدتنا من يكون عوناً لهم في ذلك ، ومن ذلك : إقامة النوادي النسائية . بزعمهم أنها بضوابط شرعية ، ولا يخفى على سماحتكم أن هذا مشروع من مشاريع إفساد المرأة ، وهو مدعاة لنزع الحجاب وإظهار المفاتن وإخراجها من بيتها وغير ذلك مما لا يخفى عليكم ، وكثيرٌ من الدول المجاورة بدأت بهذا المنوال ثمَّ توسَّعت ثمَّ بمشاركات خارجية ومشاركات الرجال وغير ذلك ، وقد أفتى بحرمتها سماحة الوالد رحمه الله تعالى ابن باز ، وكذلك ابن عثيمين ، وكان أيضاً تصريح لكم حفظكم الله في أحد المقالات : بأن المطالبون بالأندية النسائية في قلوبهم مرضٌ ، والعياذ بالله .

فضيلة الشيخ : هل لكم من كلمة تُوجِّهونها حول هذا الموضوع ؟ .

الجواب : لا نشكُّ في أنَّ المنتديات النسائية خَطَرُها ، وضَرَرُها ، وشرُّها ، وفسادُها ، أمرٌ لا يَشكُّ فيه مسلمٌ ، لأنَّ المرأة مأمورةٌ بالتستُّر ، منهيةٌ عن التبرُّج ، ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ ، نساءُ المسلمات ينبغي أن يكون لهنَّ تميُّزٌ عن غيرهنَّ ، ولهذا قرنهنَّ الله بالرِّجال في الأخلاق الكريمة .

﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّآئِمِينَ وَٱلصَّآئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾﴾ ، فيا أختي المسلمة : **مَن يدعوكِ إلى الاشتراك في نادٍ رياضيٍّ ، لا كما يزعمون بضوابطه !؟ فهذه دعوةٌ ضالةٌ ، فاسدةٌ ، الذي يدعو إليها غاشٌ لنساء المسلمات ، مُلحقٌ الضَّرَر بهنَّ ، في أخلاقهنَّ وسلوكهنَّ .**

هذا أمرٌ يجبُ إغلاقه ، ولا يجوزُ فتحه ، يجب أن تكون المرأة المسلمةُ متميِّزة بعقيدتها بأخلاقها بعفَّتها بحشمتها بترفُّعها عن الدنايا .

أسأل الله أن يُوفِّق الجميع لما فيه الخير) [1] .

---

(١) شبكة نور الإسلام www.islamlight.net.

(١٦)

فتوى ثالثة

للشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ

في حكم الدُّعاة للأندية النسائية ؟

(هل يرضى مسلمٌ لابنته أن تكون طالبة رياضية .. إن الدعوة للرياضية النسائية دعوةٌ إلى خروجها .. وعمَّا فَطَرها اللهُ عليه .. الله الله إخواني أن تزلَّ قدمٌ بعد ثبوتها ، **الله الله ألا نسعى في تغريب فتياتنا** .. فالحذر الحذر إخواني .. فمن تأمَّل الواقع **علم أن هذه الدعوات .. دَعَواتٌ سيِّئة ، ودعواتٌ هدَّامة للخير والفضيلة** .. هذه أمور والله لا تخدم الحقيقة ، لا تخدم المجتمع ، **والله إنها لتفسد المرأة** .. هذه أمورٌ لو تأمَّل العاقلُ الذي يخاف الله ويتَّقيه لعلمَ أنها دعوات سيِّئة .. **وأن الداعي إليها آثمٌ عاص لله ورسوله** ﷺ)[1] .

---

(١) http://www.youtube.com/watch?v=nHmUkiHSbZ

(١٧)

فتوى رابعة

للشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ

في حكم المسابح النسائية

(س : تقول السائلة ينتشر في بعض المراكز الصيفية دورات للسباحة النسائية ، وهذه المراكز لا تُعير المسئولات أي اهتمام بلباس السباحة للنساء مما يُؤدِّي إلى كشف عوراتهنَّ أمام بعضهنَّ ، فهل فكرة السباحة للنساء صحيحة ؟ وهل يجوز لهنَّ تعليم السباحة أمام بعضهنَّ والبعض بملابس غير لائقة ؟ .

ج : الحقيقة يا إخواني : خروج المرأة عما حُدَّ لها ، ورُسمَ لها في الشرع ، يُسبِّب لها ولغيرها البلاء والفساد .

فالمرأةُ لو كانت تتعلَّم السباحة في منزلها فإن أحداً لا يمنعها ، لكن أن تخرج من منزلها إلى أماكن تعليم السباحة ، وبالصفة المذكورة ، وبملابس لا تسترُ عورتها ، فإنَّ ذلك أمرٌ مُخالفٌ للشرع .

والواجبُ على أولياء البنات أن يتقوا الله فيهنَّ ، وأن يحفظوا تلك الأمانة ، فالله سائلهم عنها .

إنَّ انتشار تلك المسابح وكثرتها دليلٌ على الفراغ العظيم الزائد ، والبيوت مملوءة من النساء ، ومن تقدَّم لخطبتهنَّ من الرِّجال وُضعت العقبات أمامه في الغالب ، فتنشأُ المرأةُ في فراغ عظيم تُحاول أن تقتل هذا الفراغ بأيِّ وسيلة ، ومن ذلك الاتجاه إلى تلك المسابح ، فالواجبُ على كُلِّ مُسلمٍ أن يتقي الله ، وأن يُحافظ على عورات المسلمين ، **وأن يُبادر بإغلاق تلك المسابح درءاً للمفاسد المترتبة عليها ، لأن خروج المرأة ومخالطتها الأخريات وكشف عورتها أمام النساء ، ونظرها إلى عوراتهنَّ مُحرَّمٌ**

لِما رواه الإمام مسلم عن أبي سعيد الخدري عن أبيه ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: « لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ، ولا المرأة إلى عورة المرأة » ، ولقول النبيِّ ﷺ لعليٍّ ﷺ : « لا تُبرز فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حيٍّ ولا ميِّتٍ »)[1] .

(١) مجلة البحوث الإسلامية ٦٨/٥٤-٥٦ .

(١٨)

فتوى

الشيخ الدكتور/ عبد الكريم بن عبد الله الخضير

عضو اللجنة الدائمة للإفتاء ، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

في حكم إدخال مادة الرياضة في مدارس البنات

(فضيلة الشيخ عبد الكريم الخضير وفقه الله لكلِّ خير .

تناولت وسائل الإعلام في الآونة الأخيرة أن هناك اقتراح يهدفُ إلى دراسة إدخال التربية البدنية في مدارس تعليم البنات بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية !.

س/ ما حكم إدخال مثل هذه المادة في تعليم البنات ؟ .

أرجو التفصيل في هذه المسألة وتحريرها ليتجلَّى للكثير الحكم .

وفقكم الله لِما يُحبُّه ويرضاه ، والله يحفظكم ويرعاكم .

الجواب : الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصلاةُ والسلامُ على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإنَّ المطالبةَ بدراسة إدخال التربية البدنية في مدارس البنات اتباعٌ لِخُطُوات الشيطان الذي نهانا عنه بقوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ﴾ [سورة البقرة ١٦٨] ، وقوله جلَّ وعلا : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱدۡخُلُواْ فِي ٱلسِّلۡمِ كَآفَّةٗ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [سورة البقرة ٢٠٨] ، وقوله : ﴿وَمِنَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ حَمُولَةٗ وَفَرۡشٗاۚ كُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ﴾ [سورة الأنعام ١٤٢] ، وقوله : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ﴾ [سورة النور ٢١] .

وقد بيَّنَ اللهُ لنا أتمَّ بيانٍ أنَّ الشيطانَ لنا عدوٌ ، وأَمَرَنا أن نتخذه عدواً ، والشيطانُ حريصٌ على إضلالِ بني آدم ، كما أقسَمَ بعزةِ الله جلَّ وعلا قائلاً كما ذكَرَهُ اللهُ ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[سورة ص ٨٢] .

وإذا رأينا ما فَعَلَهُ الشيطانُ بالنسبة لهذه الرِّياضةِ المزعومةِ من إيقاع العداوةِ والبغضاء ، والصدِّ عن ذكر الله ، مما لا يخفى على أحدٍ ، ويكفينا ما مرَّت به الدولُ المجاورةُ لَمَّا تجاوزوا أمرَ اللهِ عزَّ وجلَّ ، واتبعوا خُطُوات الشيطان .

فالْخُطوة الأولى : أن تلعب الرياضة مع الحشمة ، وفي محيط النساء .

ثمَّ تنازلوا عن هذه الشروط شيئاً فشيئاً ، إلى أن وَصَلَ الحدُّ إلى وضع لا يرضاه عاقلٌ غيور فضلاً عن مُتديِّن .

وإن كان الذكورُ مطالبين بالإعداد والاستعداد ، فالنساءُ وظيفتهنَّ القَرار في البيوت ، وتربية الأجيال على التديُّن والخلق والفضائل والآداب الإسلامية .

فالذي لا أشكُّ أن الرياضة بالنسبة للبنات ونظراً لِما تجرُّ إليه من مفاسدَ لا تخفى على ذي لُبٍّ أنها حرامٌ لا تجوزُ المطالبةُ بها فضلاً عن إقراراها .

والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

وكتبه

عبد الكريم بن عبد الله الخضير

١٤٢٤/١١/٤)[1] .

---

(١) http://www.khudheir.com/text/٥٣٢٧

(١٩)

فتوى أخرى

للشيخ الدكتور/ عبد الكريم بن عبد الله الخضير

خُطُوات الشيطان في إدخال مادة الرِّياضة في مدارس البنات

(الشيطانُ يعرف أنه لو بدأ بالغاية ما وُفِّق ، ما وافقه مَن ينتسب إلى الإسلام ؛ لأن لو قال للإنسان : اكفر ، قال : ما أكفر ، لكن يبدأ به خُطُوات ، يبدأ به بالمكروهات والشبهات ، ثمَّ لا يلبث أن يتجاوز به إلى المحرَّمات ، ثمَّ المحرَّمات تهون عليه وتسهل فلا يكون هناك سدّ يحول بينه وبين الكفر ؛ لأنه إذا تساهلَ بالمحرَّمات تساهل بما فوقها من الكبائر والموبقات ، ثمَّ إذا هانت عليه هذه ما صار بينه وبين الشرك والكفر حاجزٌ معيَّن سياج يمنعه من اقتحامه يسهل عليه ارتكابه ، وهذا أمرٌ مُشاهدٌ أن مَن يتساهل في أول الأمر لا ينتهي إلى حدٍّ ، فخطوات الشيطان يبدأ بأدنى الوسائل ، يقول مثلاً : النساء الآن قَلَّت الأعمال عندهنَّ في بيوتهنَّ ، وكل امرأة عندها خادمة ولا تستطيع أن تصنع شاي ، فهي دائماً جالسة ، ولذلك ركبتها الشحوم ، وتوالت عليها الأمراض، وهُدِّدت بالأخطار ، لا بُدَّ لها من رياضة ، تقول : افعلي رياضة في البيت ، ما تفعل ، يعني المسألة مسألة كَسَل متراكم ما تُعان على أن تزاول الحركة في البيت ، لو كانت تبي تتحرك لاشتغلت في أعمالها الأصلية، لكن لا تتحرَّك ، لا بُدَّ أن تُلْزم ، وفي البيوت ما يستطيع أحد أن يُلزِم ، ما لها إلاَّ في المجامع العامة وفي المدارس بحيث يُوضع لها درجات تلتزم بها ، هذه خُطوة من خُطُوات الشيطان .

الخطوة الأولى : يقول تحتشم ، احتمال في أول الأمر أن يقول : تلعب ، تُزاول الرياضة بعباءتها ، ويش المانع ؟ وفي محيط نساء ، وقد يُقال في أول الأمر في الفصل

نفسه لا في الفِناء ، ثمَّ بعد ذلك يُقال الفصل غير مناسب ، كراسي وطاولات ومدري إيش ؟ اخرجنَ في الأسياب أوسع شوي ، **ثمَّ الخطوة التي تليها** في الفِناء ، **ثمَّ بعد ذلك** هذا اللباس ، هي في محيط نساء ، وهذه الألبسة تُعيقها أن تُزاول ما تُريد بحريَّة ، **ثمَّ بعد ذلك** يقضي عليها من حيث لا تشعر ، **ثمَّ تقع في الغايات** ، مثل ما وقع من وقع في البلدان المجاورة ، يعني أعظم درس نستفيده ما وقع فيه جيراننا من المسلمين وغيرهم ، يعني المسألة خُطُوات لو تتبعنا تاريخ هذه الفواحش التي انتشرت في البلدان الإسلامية ، لوجدناها اتباعاً لخطوات الشيطان ، **هي تخطيط خبيث مغرض من شياطين الإنس يُوحي إليه شياطين الجن بهذه الخطوات** ويُطبِّق ويُنفِّذ وينظِّر والناس يتبعونه كالأغنام ، يأتي بمبرِّر مقبول ثمَّ الخطوة الأولى تسهل على الناس ثمَّ الثانية ثمَّ الثالثة ثمَّ ، كنا نتساءل عن هؤلاء اللواتي يزاولن بعض الأعمال التي لا تخطر على عقل ، يعني بنت من بيت مسلم محافظ تخرج شبه عارية تغني بين الناس في الملأ ، كنا نسأل الوافدين من تلك البلدان ، **هل لهؤلاء البنات آباء ؟ يعني هل هُنَّ من أُسر ، يعني من أبٍ وأمٍ مسلمين ؟ وإلاَّ من لا أنساب لهم ؟** ولا أحد يغار عليهم ؟ قال : لا هؤلاء من الأسر الكبيرة ؛ لأنهم يعدون وين هذا تطور وتقدم، هذه خطوات الشيطان، يملي عليهم شيئاً فشيئاً ... الخ ، إلى أن يكون هذا هو القدوة، يكون هذا قدوة في المجتمع، **ولذلك تجدون أرذال الناس تجدونهم هم القدوات الآن، والدعايات بأسمائهم**، وصورهم يكتسب من وراءها الملايين وهكذا، وهم أرذال الناس وأسافلهم، لكنها خطوات الشيطان، **يعني تساهلنا في الخطوة الأولى، الخطوة الثانية أختي أختي تليها بلا محالة، ثم الثالثة إلى أن نجد أنفسنا في وَحَل، لا نستطيع الخروج منه**، وعلى هذا على مَن ولاه الله الأمر وبيده حلّ وعقد لا يجوز له أن يُجيز الخطوة الأولى مهما كانت الظروف ، يعني تموت المرأة في

بيتها من الأمراض ولا ترتكب ما حرَّم الله عليها، فإن ما عند الله لا يُنال بسخطه ؟ ترجون العافية ؟ من الله جل وعلا ، فكيف تُطلب بما يُسخط الله جل وعلا ؟! ولم يجعل الله جل وعلا شفاء أمتي كما في الحديث فيما حرَّم عليها . فهذه صورة لخطوات الشيطان ، من اتبع خطوات الشيطان ، **اتبع الخطوة الأولى لا بُدَّ أن يقع في الثانية ؛ لأن المبرِّرات موجودة ، مرصودة من الأصل ، ومضبوطة ومتقنة إلى أن تخرج إلى الشارع عريانة ، لكنها تدرج في المجتمع** ؛ لأن المجتمع ما يقبل مثل هذا أول الأمر ، فخُطوات الشيطان التي يُمليها على أوليائه ينتظرون بها الفرص المناسبة ، نسأل الله السلامة والعافية)[1] .

(١) http://www.khudheir.com/text/١٠٨٧

(٢٠)

فتوى

الأستاذ الدكتور/ عبد الكريم زيدان العراقي
أستاذ الشريعة وعميد كلية الدراسات الإسلامية بجامعة بغداد سابقاً

حكم ممارسة المرأة للرياضة ؟
وحكم ذهابها للنوادي الرياضية ؟

(هل يجوز للمرأة أن تُقلِّل وزنها بمباشرة الرياضية البدنية ؟ أو تحسين مظهرها ؟ .

الجواب : لا بأس بذلك **بشرطٍ لا بُدَّ منه هو أن تفعله في بيتها وحدها ، دون أن يطلع عليها مَن لا يحلُّ له رؤية** ما تظهر من أعضائها وهي تُمارس الرياضة البدنية .

ويحرمُ عليها ارتياد النوادي الرياضية لممارسة أعمال الرياضة البدنية فيها ، حتى لو كانت هذه النوادي تُخصِّص أياماً مُعيَّنة في الأسبوع للنساء فقط حتى يسبحن في أحواض السباحة في هذه النوادي ، أو لتُدرِّبهنَّ نساء مُدرِّبات ، لأنَّ في خروج المرأة لهذه النوادي تعريضاً لها للفتنة ، ولأنه لا ضرورة للخروج إلى هذه النوادي لهذه الأغراض ، لأنه يُمكنها مُباشرة ما ينفعها من أعمال الرِّياضة البدنية في بيتها) [1] .

---

(١) المفصل في أحكام المرأة ٣/٤٠٥-٤٠٦ . مؤسسة الرسالة ط١ عام ١٤١٣ .

(٢١)

بيان
علماء اليمن
في التحذير من المشروع الرياضي النسائي

(الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد : فنظراً لِما شهدناه في الآونة الأخيرة في بلادنا اليمن - بلاد الإيمان والحكمة - من تسارع وتيرة إقحام المرأة في البرامج الرياضية ، وإنشاء الأندية الرياضية للنساء ، والدفع بالمرأة للمشاركة في أنواع الرياضة المختلفة ، ومن ثمَّ مشاركتها في المباريات المحلية والدولية والألعاب الأولمبية العالمية ، وإدخال حصص التربية البدنية في مدارس البنات ، ومن ثمَّ افتتاح كليات مختصة بالتربية البدنية للبنات ومعاهد عليا للتربية البدنية للبنات . نقول وبالله تعالى التوفيق :

أولاً: أن الله عزَّ وجل أمَرَنا في كتابه والرسول ﷺ في سنته بإكرام النساء وحفظهنَّ وصونهنَّ وقرارهنَّ في بيوتهنَّ ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾** ﴾ [الأحزاب٣٣] .

فجعلَ سبحانه وظيفتهنَّ القرار في البيوت ، والعناية بتربية الأجيال على الاستقامة والدين ، والأخلاق والآداب والفضائل .

وقال تعالى آمراً رسوله ﷺ بصون نسائه وبناته ونساء المسلمين من التبرُّج والسفور والاختلاط : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ﴾ [الأحزاب ٥٩] .

ونهى الله سبحانه وتعالى النساء عن أدنى مراتب الفتنة ، فقال سبحانه : ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور ٣١] .

ومن المعلوم ما تحمله رياضة المرأة في طيَّاتها من مخالفة بيِّنة لهذه الأوامر الشرعية والتوجيهات القرآنية .

ثانياً : ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « صنفان من أهل النار لم أرهما ؛ قومٌ معهم سياطٌ كأذناب البقر يضربون بها الناس ، ونساءٌ كاسياتٌ عارياتٌ ، مائلاتٌ مميلاتٌ ، رؤوسهنَّ كأسنمة البخت المائلة ، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا » .

ومعنى كاسيات عاريات أي : تسترُ بعض بدنها وتكشف بعضه ، أو تلبس ثوباً رقيقاً يصف لون بدنها ويشف عما تحته .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « ما من امرأة تخلع ثيابها في غير بيتها إلا هتكت ما بينها وبين الله تعالى » أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه .

ومعلومٌ من أن الفتيات حال رياضتهنَّ سيحوجن إلى خلع ملابسهنَّ ولبس الملابس الرياضية ، فتكون بذلك قد هتكت ستر الله عنها ، ومن ثمَّ تكون هاتكة لما بينها وبين الله عز وجل ، ناهيك عمَّا ستلبسه من ملابس رياضيَّة عارية أو شبه عارية إن كست بعض البدن كشفت بعضه أو أكثره ؛ إمَّا لقصرها أو شفافيتها أو ضيقها أو غير ذلك .

ثالثاً : أن من القواعد الشرعية المتفق عليها عند الفقهاء سدّ الذرائع المفضية إلى الحرام ، كما قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا۟

خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾ ﴾ [البقرة ٢٠٨] ، وقال سبحانه : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ وَمَن يَتَّبِعۡ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِۚ ﴾ [النور ٢١].

وما الزجُّ بالمرأة للمشاركة في أنواع الرياضة المختلفة إلاَّ من خُطُوات الشيطان فيبتدئ الأمر بشيءٍ من السترِ والحشمة ، ثمَّ لا يزالُ به شيئاً فشيئاً حتى يصلَ إلى افتتاح كليات الرياضة النسائية في التعليم العالي ، والتي تعني بتخريج المدرِّبات والمعلِّمات للرِّياضة البدنية ، وما يتبع ذلك من إقامة البطولات المدرسيَّة والجامعيَّة ، وافتتاح الأندية الرياضة النسائية في مختلف مجالات الرِّياضة ، وما يتبع ذلك من مشجِّعات ودوريات وبطولات محلية وعربية وإقليمية وأولمبية ودولية .. وغير ذلك .

آثار ونتائج مشاركة المرأة في النوادي الرياضية :

وقد نتج عن ذلك كلّه المفاسد التالية :

١- إشغال بنات المسلمين عمَّا خُلقنَ له بالملهيات والعلوم التي لا تمت للإسلام بشيء .

٢- نزع الحياء من قلوب فتيات المسلمين وقتله .

٣- تحرير المرأة من المفاهيم الإسلامية ، مثل : الستر ، والحجاب ، والبُعد عن أنظار الرجال .

٤- إفساد أخلاق فتيات المسلمين .

٥- قتل ووأد الغيرة في قلوب أبناء وبنات المسلمين وأولياء أمورهم .

ومن المعلوم أن كلّ ما سبق ذكره من المنكرات والمحرَّمات الشرعية التي يجبُ التوبة منها ، ولا يجوزُ إقرارُها ولا السكوت عنها ، بل يجبُ على جميع المسلمين تغييرها كلٌ حسب وسعه وطاقته .

هذا ما نقوله ونُفتي به إعذاراً إلى الله ، وبراءةً للذمة ، ونُصحاً للأمة .

كما قال ﷺ : « الدِّينُ النصيحة : قلنا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامَّتهم » مسلم ١/ ٧٤ ح٥٥ عن تميم بن أوس الداري .

وفَّق اللهُ الجميع لما يحبه ويرضاه ، وحفظ مجتمعات المسلمين من كلِّ بلاءٍ وفتنة ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

العلماءُ الموقِّعون على البيان

عبد المجيد حمود الريمي	محمد بن موسى العامري	كمال بن عبد القادر بامخرمة
عبد الله حسين الأشول	محمد بن علي حسين الوادعي	عبد الوهاب الحميقاني
صالح بن علي الوادعي	أحمد بن سليمان أهيف	قاسم بن علي العصيمي
محمد بن عبد الله خديف	عبدالرقيب بن علي الرصاص	خميس عبود بن سعد
محمد الصادق مغلس	أمين بن عبد الله جعفر	محمد سعد الحطامي
إبراهيم بن إبراهيم القريبي	عبد الله بن عبد الله الأهدل	عبد المحسن محمد ثابت
عمر بن علي سقيم	إبراهيم بن حسن رامي	محمد أحمد محمد عاموه
محمد حسين إسماعيل فقيرة	عبد الإله حسن عاموه	أبو كرم يحيى بن محمد الأهدل
إبراهيم عبدالباري	خالد بن محمد الغزالي يغنم	عبد العليم حسن قاسم
	إسماعيل عبدالباري[1] .	

(١) =http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?selected_article_no٢٤٠

(٢٢)

البيان الآخر
لعلماء اليمن
حول التحذير من إفساد المرأة

(قال تعالى : ﴿ هَٰذَا بَلَٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِۦ ﴾ [إبراهيم ٥٢] .

الحمد لله ، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ ، وبعد :

أيها المسلمون : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

نحمدُ إليكم الله الذي لا إله إلا هو ، ونُوصيكم بتقواه ، والحذر من أعداء الإسلام وخططهم في تدمير المجتمع الإسلامي وأخلاقياته ، وبالذات فيما يتعلَّق بالمرأة واستخدامها مصيدة لإفساد المجتمع ، بدعوى تحرير المرأة وإعطائها حقوقها .

وقد أمَرَنا ربُّنا في كتابه وفي سنة رسوله ﷺ بحمايتها وصيانتها ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ ﴾ [التحريم ٦] .

وقال تعالى : ﴿ يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِۚ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ٣٢ وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ ﴾ [الأحزاب ٣٢-٣٣] .

وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ ﴾ [الأحزاب ٥٩] .

وعليه فإننا نُحذِّرُ من مظاهر المؤامرات التي تؤدِّي إلى فساد البيوت وانهيار المجتمعات ، ومنها :

١ : إفساد المرأة عَقَدياً بزعمهم أن الدِّين ظَلَمَ المرأة وكبَتَ حريَّتها وحَرَمَها حقوقها .

٢ : إفساد أخلاقها وحيائها من خلال أمور منها :

تشجيعها على التبرُّج وخلع الحجاب .

دعوتها إلى الاختلاط بالرِّجال في مختلف مرافق الحياة .

فتح باب التجنيد للمرأة وإقامة المعسكرات التدريبيَّة لها ، ومشاركتها في العروض العسكرية .

إقحام المرأة في الولايات العامة كالقضاء والوزارات والمجالس النيابية والمحلية ونحوها .

إنشاء النوادي الرياضية والدفع بها إلى المشاركة في أنواع الرِّياضة المستلزمة لتبرُّجها وإظهار مفاتنها ومشاركتها في المباريات المحلية والدولية .

إقامة الحفلات الغنائية في المناسبات وغيرها وظهور المرأة في غاية التبرُّج والسفور واستعراض النساء في الميادين العامة والحفلات والمناسبات والقنوات الفضائية .

استغلال صورة المرأة في الدِّعايات والإعلانات التسويقية للسلع والمحلات التجارية كالأزياء ، الكوافير ، المجلات الخليعة ، اللوحات الدعائية ... طعماً في الكسب بما هو محرم شرعاً .

ومن المعلوم أن هذه كلُّها منكراتٌ ومُحرَّماتٌ شرعية يجبُ التوبة منها ، ولا يجوز إقرارها ، ولا السكوتُ عنها ، بل يجبُ على الجميع تغييرها بالضوابط الشرعية وخاصة من له مسؤولية عامة أو خاصة .

وهذا منا إعذارٌ إلى الله ، وإبراءٌ للذمَّة ، وخشية نزول العقاب ؛ عَمَلاً بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ ﴾ [آل عمران ١٨٧] .

وقوله : ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَاصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأنفال ٢٥] .

وفَّق اللهُ الجميع لِما يُرضيه ، وجنَّبنا الفتن ما ظَهَرَ منها وما بطن ، وصلَّى اللهُ وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

العلماءُ الموقِّعون على البيان

عبد المجيد بن محمد الهتاري	محمد الصادق مغلس	د. علي محمد مقبول
خالد بن محمد الصادقي	أحمد بن محمد المصباحي	عبد السلام النهاري
علي بن عبد الله العديني	عبد الله بن محمد الحاشدي	صالح بن علي الوادعي
محمد بن علي الوادعي	د. أنور أبو زيد	عبد الرقيب بن علي الرصاص
عبد الله ناجي الشغدري	عبد الله بن حزام البناء	خميس بن عبود
كمال بن عبد القادر بامخرمة	عبد الرحمن بن سعيد البريهي	قاسم بن علي العصيمي
صالح بن محمد بارويس	عبد الله بن حسين الأشول	عبد الله بن ثابت العباب
عبد السلام بن أمين الحريري	عبد الملك بن حسين التاج	محمد بن علي الآنسي
عبد الوهاب الحميقاني	د. حسن شبالة	محمد بن عبد الله خديف
علي بن حسين الفقيه	عبد القوي الشرعبي	محمد بن حسين الجرادي
	عبد الرحمن المقرمي[1] .	

(١) http://olamaa-yemen.net/main/articles.aspx?selected_article_no=٢٧٧٥

(٢٣)

بيان

الشيخ / ذياب بن سعد الغامدي

مشاركة النساء في كرة القدم

(لقد تعَالَتْ أصواتٌ نسائيَّةٌ من هُنا وهُناكَ ، مُتابَعَةً وانسياقاً لمدادِ الأقلامِ المسمُومةِ التي يَزبُرُها مُرَوِّجُو الصَّحَافَةِ الأثيمَةِ ، فَمَنِ ابتَلاهُ اللهُ بمتابَعَةِ مَا تُفْرِزُه هذه الأقلامُ الدَّخيلَةُ : عَلِمَ يقيناً أنَّ القوْمَ لا يَستَأخرُونَ سَاعةً ولا لحظةً في دفع نساءِ المسلمينَ في مُستنقعاتِ الرَّذيلَةِ ؛ باسْمِ : المساواةِ ، والحُرِّيَّةِ ، والعدالةِ ، والحقوق المسلوبةِ ... إلخ .

لقد باتَ من المعلُومِ عندَ الجميعِ أنَّ نساءَ بلادِ الحرمينِ كُنَّ مَثَلاً يُقتدى بهنَّ في العَفَافِ والحياءِ والحشمةِ ، كَمَا كُنَّ غَافِلاتٍ عَمَّا يُرَوِّجُ لَه العلمانيُّونَ مُنذُ زَمَنٍ بعيدٍ وما ذاكَ إلاَّ أنَّ الصحافَةَ كانت تحتَ رقَابةٍ شرعيَّةٍ من أهلِ العِلمِ ، وولاة الأمر .

أمَّا اليومَ فقد اتسَعَ الخَرْقُ ؛ ومنه خَرَجَتْ علينا رُؤوسُ الأفاعي تنفُثُ سُمُوْمَها بألوانٍ غَرَّاءَ ، وبألسنةٍ نكْرَاءَ ، حتى كانَ مَا أرادُوهُ ؛ فلهُم الويلُ مما يَصنَعُونَ ، فمن دعواتهم الآثمةِ : كشفُ وجهِ المرأةِ ، ومُشاركتُها في العملِ ، والتعليمِ .

وكذا قيادتُها للسيَّارةِ ، ومُساواتُها بالرَّجُلِ ... **وأخيراً دعوتُهم السَّافرةُ لمشاركةِ المرأةِ في الرِّياضةِ** ، لا سيَّما : كُرَةِ القَدَمِ ! .

إنَّ مُشاركةَ النِّسَاءِ مُؤخَّراً في مُتابعةِ ومُشاهدةِ كُرةِ القدمِ هذه الأيامِ لَمْ يَعُدْ من الخَفَاءِ بمكَانٍ ؛ حيثُ ظَهَرَتْ بعضُ أصواتِ نساءِ بلادِ الحرمينِ ، وكذا كلماتُهُنَّ من خلالِ الصَّحافةِ المحليَّةِ ، والإذاعاتِ المسموعةِ ، مِمَّا يَندى لهُ جبينُ الصالحينَ ، ويُدمِي قلبَ الغيورينَ ! .

فخذ مَثلاً : فتاةٌ تَصدعُ بصوتها عبرَ الإذاعةِ بأنها تُشجِّعُ الفريقَ الفُلانيَّ ، وأخرى تُفضِّلُ « تُحبُّ ! » : اللاعبَ الفُلانيَّ ، وثالثةٌ تبُثُّ شُعُورها نحوَ انتصارِ ، أو هزيمةِ فريقها ، والمصيبةَ كُلَّ المصيبةِ يومَ تُجاهرُ الفتاةُ باسمها ونسبها كاملاً ! .

وقد نشرت مجلة اليمامةِ في عددها ٦٥٢ وتاريخ ١٤٠١ مقالاً للكاتب المنصور ، وهو أحدُ أبرزِ المحرِّرينَ الرياضيينَ المحليِّينَ مُندهشاً من تأثيرِ كُرَةِ القدمِ على الشبابِ ، والنساءِ على السواءِ ، حيثُ يقول : « مَعشُوقَةُ الجماهيرِ بدأتْ تَنتقمُ من مُحبِّيها .. كيفَ لا ، وبعضُ الجماهيرِ وصَلَ به الهَوَسُ الكُرويُّ لدرجةٍ لا تُوصفُ ولا تُصدَّقُ ، إنَّ ما نُشاهدُه من حالاتِ إغماءٍ كثيرةً في بعضِ المبارياتِ لهو أصدقُ دليلٍ على ذلكَ ، والأساليبُ البذيئةُ التي تتلفَّظُ بها جماهيرُ المدرَّجاتِ تقشعرُّ لها الأبدانُ ... » إلى أن قالَ : « لقدِ انتقلَتِ العدوَى إلى بعضِ الفتياتِ ، فأخذنَ يتقلَّدنَ صُوَرَ اللاعبينَ ، ويَتبادلنَ صُوَرَهُم في المدارسِ .. سيَّاراتٌ فخمةٌ تُقلُّ مجموعةً من الفتياتِ بعدَ انتهاءِ المبارياتِ تجوبُ بهنَّ الشوارعَ والقُبَّعاتُ تعلُو رُؤوسهُنَّ ، والأعلامُ تُرفرفُ من نوافذِ السيَّاراتِ .. أمرٌ مُؤسفٌ حقَّاً ! .. فأيُّ جيلٍ هذا ؟ .. **وأيُّ مُستقبلٍ يَنتظرُنا** ؟ .. **والأدهى والأمرُّ**: فتاةٌ في مُقتبلِ العُمُرِ انتقلَت إلى ربِّها أثناءَ مُباراةِ الكأسِ » انتهى .

ليتَ شعري ؛ لم تقف الوقاحةُ عندَ هذا الحدِّ ؛ بل سارتْ عَجَلَةُ الجُرأةِ عندَ بعضهنَّ : أن صَرَّحنَّ بأقلامهنَّ في الصحافةِ المحليَّةِ بأنهُنَّ يُطالبنَ المسؤولينَ بمشاركتهنَّ في كرةِ القدمِ ، ولو على حدِّ زعمِ بعضهنَّ : للنساءِ فقطُ ! .

إننا هُنا لا نرمي بالرَّجمِ أو الغيبِ في ما ذكَرناه ، أو قرَّرناه هُنا ، ويَشهدُ لهذا ما نشرته جريدَةُ عُكاظٍ بتاريخ ١٤٢١/٢/٣هـ ، ورقمَ ١٢٣٠٧ ، تحتَ عُنوانِ « تصويتٌ : نوادٍ رياضيَّةٌ للسيِّداتِ ! » وهو عبارةٌ عن استبيانٍ واستطلاعٍ عنِ الآراءِ ، والاقتراحاتِ حولَ قضيَّةِ : « إنشاءِ نوادٍ للسيِّداتِ بإشرافِ الأنديةِ الرِّياضيَّةِ ! » .

إلاَّ أنَّ هذا التصويتَ لَم يَمُر دُونَ اعتبارٍ ؛ بل لقيَ ولله الحمدُ رُدُوداً كثيرةً من أهلِ العلمِ والغيرَةِ من أهلِ هذه البلادِ إلاَّ أنها لَم تُنشر كما يَنبغي ! .

ويُؤكِّدُ ذلكَ أنني قُمتُ ولله الحمدُ عندَ نشرِ هذا العُنوانِ برَدٍّ مُختصرٍ علميٍّ ، ثمَّ أرسلتُه للجريدَةِ رجاءَ أن تقومَ بنشرهِ ، فلم يكُن من ذلكَ شيءٌ ، كما أنني لستُ بمفردي الذي غُيِّبتْ رسالتُه ؛ بل غيري كثيرٌ ! .

لأجلِ هذا رأيتُ منَ المناسبِ أن أذكُرَ رسالتي هُنا على وجه الاختصارِ ، تعميماً للفائدةِ ، والله الموفِّقُ .

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ .

إلى الإخوةِ القائمينَ على جريدةِ عُكاظٍ ... هدانا اللهُ ، وإيَّاهُم لما فيه خيرٌ .

السلامُ عليكُم ورحمةُ اللهِ وبركاتُه . أمَّا بعدُ :

فقد وقفتُ على مقالكُم برقمِ ١٢٣٠٧ وتاريخ ١٤٢١/٢/٣هـ تحتِ عُنوانِ « تصويت : نوادٍ رياضيَّةٌ للسيِّداتِ » ، حولَ قضيَّةِ : « إنشاءِ نوادٍ للسيِّدَاتِ بإشرافِ الأنديَّةِ الرياضيَّةِ » .

قُلتُ : لا شكَّ أن الجميعَ على يقينٍ بأنكُم تُريدُونَ بهذا التصويتِ طرحَ الآراءِ ، والاقتراحاتِ ، ومُطارَحتَها للمُناقشةِ ؛ ومن ثمَّ أخذُ ما كانَ منها حقّاً ، وطرحَ مَا سواه ، وهذا هُوَ حُسنُ ظنِّنا بكُم إن شاءَ اللهُ ، لا مُجرَّدُ مُداعبةِ المشاعرِ ، أو العبثُ بعُقُولِ القُراءِ ، أو تهميشُ آراءِ المشاركينَ ، لذا كانَ من حقِّنَا أن نُشارِكَ ببعضِ ما نراهُ مُناسباً حولَ القضيَّةِ المطرُوحةِ من خلالِ أُمُورٍ مُختصرةٍ :

أولاً : لا ننسَ بأن النواديَ الرياضيَّةَ التي أُنشئتْ من زَمَنٍ بعيدٍ للشَّبابِ ، لهيَ جديرةٌ بأن تكونَ مثالاً واقعيّاً حيَّاً نستطيعُ من خلالِه أن نأخذ العبرةَ والأحكامَ منها ؛ والحالةُ هذه نستطيعُ حينئذٍ أن نحكُمَ على النوادي النسائيَّةِ ، وهذا ما يُسمَّى بالقياسِ

الأصولي . فإذا كانَ الأمرُ كذلكَ ؛ فلنا الحقُّ أن نُفصحَ بشيءٍ مما سمعناه ، أو رأيناه في هذه النوادي الرياضيَّةِ – للأسفِ – فنقولَ : إننا لم نجنِ منها مُنذُ عرفناها إلاَّ الثمارَ الرَّديَّةَ والأشواكَ الوخيمةَ : كقتلِ الأوقاتِ ، وهدرِ الطاقاتِ والجهود ، وضياعِ الأموالِ ... كما أنها حَمَلَتِ الناشئةَ من شبابِ الأمةِ على سفاسفِ الأمورِ ، وسيءِ الأخلاقِ ، في حينَ أنها أبعَدتُهُم عن معالي الأمورِ ، وجميلِ الأخلاقِ ؛ حتى وَصَلَ الحالُ عندَ أكثرِ الناشئةِ أن غايةَ علمهم ما كانَ منَ الأخبارِ الرياضيَّةِ ، وحياةِ الرياضيينَ : كيفَ يلعبونَ ، ومتى ينامُونَ ، وماذا يأكُلُونَ ، وماذا يركبون ، وماذا يسكنون ... ؟ وهكذا غايةُ ثقافتهم ! فأوقاتهم فارغةٌ ، وطاقاتهُم مُهدَرَةٌ ، وأهدافُهُم صبيانيَّةٌ ، وحياتُهُم عشوائيَّةٌ ... وهذا الغالبُ ، والحكمُ للأعمِّ .

فليتَ شعري لو أنَّ أحداً من العقلاءِ أرادَ أن يجلسَ ساعةً بينَ صُفوفِ الجماهيرِ الرياضيةِ ليسمعَ ، ويرى ما تلفظُه ألسنتُهم ، وتُكنُّه قُلُوبُهم ... لعلمَ أن الأمرَ جدُّ خطيرٍ ، والشرَّ مُستطيرٌ ، وهذا كُلَّه لا يحتاجُ إلى كبيرِ مُخافتةٍ ، أو مُجاملةٍ ؛ فالواقعُ أكبرُ شاهدٍ على ما أقولُ .

* أما إذا سألتَ عمَّا تلفظُه أفواهُهُم : فالسُّبابُ ، والكلماتُ النابيةُ ، والعباراتُ السُّوقيَّةُ ، والصيحاتُ الجماعيةُ ، والصُّراخات الأجنبيَّةُ ! .

* أمَّا ما تُكنُّه قُلُوبُهم : فالحقدُ والحسدُ والبُغضُ ، والحنقُ تُجاهَ بعضهم بعضاً !.

* أمَّا إذا سألتَ عن ألويتهم ، وشعاراتهم التي يَنضووُنُ تحتها ، أو يَستظلُّونَ بظلِّها : فألوانٌ ما أنزلَ اللهُ بها من سُلطانٍ ؛ فعليها يَتقاتلونَ ، ويُبغضُونَ ، ويَسُبُّونَ، ويَبكونَ ، ويُصعَقُونَ ، ورُبما يَموتون ... ! .

فإذا كانتِ الحالةُ هذه ؛ فلا تسألْ ساعتئذٍ عن واجبهِم نحوَ أُمَّتهِم ، وكتابهِم ، وسُنةِ نبيِّهِم ﷺ ؛ علماً أن الأُمةَ الإسلاميةَ هذه الأيامِ أحوجُ ما تكونُ إلى شبابها

الذينَ هُم أركانُها ، وعمادُها : فكراً ، وعقيدةً ، وأخلاقًا ، وهمَّةً ، ونُصرةً ... فإلى اللهِ المشتكَى ، وعليه التكلانُ ! فإذا سلَّمنا ما ذكرناه ، أو بعضَ ما حققناهُ ؛ فهلْ يأتي بعدَ هذا مُسلمٌ غيورٌ ، أو عاقلٌ رشيدٌ فيُنادي ، أو يُطالبُ بإنشاءِ نوادي رياضيَّةٍ للنساءِ ؛ إن هذا لشيءٌ عُجابٌ بل هذا فسادٌ في الألبابِ .

فكانَ الأولى بنا جميعاً أن نسعى في استدراكِ وإصلاحِ ما يُمكنُ إصلاحُه تُجاهَ نوادي الشبابِ لا أن نزيدَ الطِّينةَ بلَّةً ، وأن نأخذَ بأيدي شبابنا إلى معالي الأمورِ ومحاسنها ، ورفعِ هممهم إلى أعلى الغاياتِ ، وأفضلها .

فكانَ الأولى بجريدةِ عُكاظٍ أن تطلُبَ من قُرائها تصويتاً لذكرِ آرائهِم واقتراحاتهم حولَ نوادي الشبابِ القائمةِ ، لا النساءِ القادمةِ ؟! .

ثانياً : وهل بناتُنا في هذه البلادِ – بلادِ الحرمينِ ، ومَهبطِ الوحي – كُنَّ يوماً منَ الأيامِ في حاجةٍ إلى هذه النوادي ؟ أو هل رفعنَ أصواتهنَّ ، وطالبنَ بهذه النوادي ؟ إن هذه الأسئلةَ لا تحتاجُ إلى كبيرِ إجاباتٍ ؛ لأنَّ واقعَ بناتنا في هذه البلادِ الإسلاميَّةِ أبعدُ ما يكونُ عن هذه المطالباتِ المختلقةِ ، والنداءاتِ المفتعلَةِ ، ولا عبرة بعد ذلك بالواحدة منهنَّ أو الاثنتين فالشاذُ لا حكم له ! فبناتُنا في هذه الجزيرةِ – ولله الحمدُ – قد بلغنا غايةَ العفَّةِ ، وأحسنَ الأخلاقِ ؛ حيثُ ارتدينَ جلبابَ الحياءِ الذي فَرَضَه اللهُ تعالى عليهنَّ في كتابه ، وسنةِ نبيِّه ﷺ ؛ فهُنَّ عفيفَاتٌ غافلاتٌ عن هذِه القضيَّةِ المطروحةِ ؛ بل إخالُها قضيَّةً مفضوحةً مجروحةً في شهادتها ، وطرحها .

ثالثاً : لو فرضنا جدلاً – لا قدَّرَ الله – أن امرأةً مسلمةً عفيفةً أرادتْ أن تُشاركَ في أحدِ النوادي الرياضيةِ ؛ فماذا يا تُرى سيكُونُ لباسُها حينئذٍ ؟ سافراً أم ساتراً ؟ وهل يكونُ ضيِّقاً أم واسعاً ؟ وهل شعرُها يكُونُ مكشُوفاً أم مستوراً ؟ **وهل يا تُرى** المدرِّباتُ سيكُنَّ كافراتٍ ، أم مُسلماتٍ ؟ وهل سيكُنَّ النساءُ المشاركاتُ في النادي

فاسقاتٍ مُتبرِّجاتٍ ، أم عفيفاتٍ مُحتشماتٍ ؟ وغيرُ ذلكَ منَ الأسئلةِ التي يُمليها واقعُ النوادي النسائيَّةِ التي تركناها خشيةَ الإطالةَ .

فإذا كانَ الجوابُ ما كانَ من الاختيارِ الأولِ من كلِّ سُؤالٍ : فهذا لا يجوزُ شرعاً ، وطبعاً ، كما أنه لا يَتماشى معَ عاداتِ بناتنا ، وحُسنِ أخلاقهنَّ ؛ والحالةُ هذه فليسَ إذن لوجودِ النوادي النسائيةِ مكانٌ بيننا ، وكفى اللهُ المؤمناتِ القتالَ ، والفتنَ .

أما إذا كانَ الجوابُ ، ما كانَ منَ الاختيارِ الثاني من كُلِّ سؤالٍ ؛ فلا يخلو من ملحُوظاتٍ :

١ : أن اللباسَ الساترَ الواسعَ المحتشمَ لا يصلُحُ للحركاتِ الرياضيَّةِ ؛ سواءٌ : في كرةِ القدمِ ، أو اليدِ ، أو السِّباحةِ ... لأنه يُخالفُ الحركةَ الرياضيةَ ضرورةً .

٢ : وإن كُنَّ عفيفاتٍ صالحاتٍ مُحتشماتٍ ، وهو كذلكَ ... فهنَّ إذن لا يحتجنَ إلى شيءٍ من هذه التُّرَّهَاتِ والمتاهاتِ ؛ بل هُنَّ مشغُولاتٌ بمعالي الأمورِ ، ومحاسنِ الأخلاقِ ، ومُتفرِّغاتٌ لأعمالهنَّ نحوَ بيُوتهنَّ ، وطاعةِ أزواجهنَّ ، وتربيةِ أبنائهنَّ ، وهذا كُلُّهُ لا يليقُ قطعاً معَ هذه الفراغَاتِ ، والتُّرَّهاتِ الكامنةِ فيما يُسمَّى : بالنوادي الرياضيَّةِ ! .

رابعاً : أنه لا يجوزُ شرعاً لأيِّ مسلمٍ أن يَطرحَ مسألةً شرعيَّةً لأذواقِ الناسِ ، وتحتَ أصواتهم لاستطلاعِ آرائهم .

فكانَ الواجبُ على جريدةٍ عكاظٍ أن تأتي البُيُوتَ من أبوابها ! .

لذا كانَ واجباً عليها شرعاً أن ترفعَ هذه القضيَّةَ ، وقبلَ كلِّ شيءٍ إلى علمائنا الأفاضلِ ؛ كي يدلُوا بحكمهم الشرعي ؛ لا أن تُتركَ في مهَبِّ رياحِ الأهواء ، والأذواقِ ، علماً أن ما يُسمُّونه : « استطلاعَ الرأي العامِ » ما هُوَ إلاَّ تغليفاً للباطلِ بأسماءٍ وعباراتٍ مُفخَّمةٍ - مُلغَّمةٍ - يَحسبُها الظمآنُ ماءً حتى إذا جاءها وجَدَها

سَراباً ، وهذا – الاستطُلاعُ العامُ – هو في الحقيقةِ « ديمقراطيَّةٌ » أي : حكمُ الشعبِ بالشعبِ لا شريعةِ الرَّبِّ ! لذا ألبسوها لَبُوْسَ الظَّأنِ ، ومرَّروها على الصُّمِّ ، والعُميانِ ! .

وصدَق فيهم قولُ الرسولِ ﷺ حينما قالَ : « سيأتي على الناسِ سنواتٌ خَدَّعَاتٌ ، يُصدَّقُ فيها الكاذبُ ، ويُكذبُ فيها الصَّادقُ ، ويُؤتمنُ فيها الخائنُ ، ويُخوَّنُ فيها الأمينُ ، ويَنطقُ فيها الرُّويبضةُ . قيلَ : وما الرُّويبضةُ ؟ قالَ : الرجلُ التافهُ يَتكلَّمُ في أمورِ العامَّةِ » أخرجه أحمدُ ٢٩١/٢ ، وابن ماجه ٤٠٤٢ ، وهو صحيح ، انظر : الجامع الصحيح ٦٨١/١ ، والسلسلة الصحيحة ١٨٨٨ كلاهما للألباني .

فإن تعجبَ ؛ فعَجَبٌ لمن ذهَبَ يُحكِّمُ أذواقه في قضايا الأمَّةِ الإسلاميَّةِ مع قلَّةِ علمهِ ، وفسادِ لسانه ! وقد أحسنَ المتنبِّي في قوله :

ومَنْ يَكُ ذا فَمٍّ مُرٍّ مريضٍ يَجدُ مُرًّا بهِ الماءَ الزُّلالا

ولو أننا أردنا هذِه المسألةَ وأمثالَها « ديمقراطيَّةً » – عَياذاً باللهِ – فليكن استطلاعُ الرأيِ حينئذٍ على كافَّةِ أهلِ بلادِ الحرمينِ ، ولو حصلَ – جَدَلاً – لتجاوزتِ الأرقامُ الحساباتِ ، وعلَتِ الأصواتُ كُلَّ مكانٍ ؛ حتى إنك لا تجدُ أهلَ بيتِ مَدَرٍ ، ولا حَجَرٍ إلاَّ ونادى : بمنعِ وحُرمَةِ « النوادي الرياضيَّةِ للنساءِ » في هذه البلادِ ، في حينَ تخفقُ أصواتُ الآخرينَ ، وتتلاشى أرقامُهُم بينَ الملايينَ ...

فللهِ الأمرُ من قبلُ ومن بعدُ .

وكذا نُذكِّركُم بقولِ اللهِ تعالى : ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأنفال ٢٥] ، وبهذا نكتفي بما أجراهُ القَلَمُ بصدَدِ « إنشاءِ نوادٍ رياضيَّةٍ للنِّساءِ » فأستودعُكُم اللهَ تعالى في السِّرِّ والعلنِ ، وأسألُه تعالى

أن يحفظَ بلادنا ، وبلادَ المسلمينَ من كُلِّ سوءٍ ، وأن يعصمَ نساءَ المسلمينَ من الفتنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ ، آمينَ !)[1] .

(١) حقيقة كرة القدم دراسة شرعية من خلال فقه الواقع ص٣٤٥-٣٥٣ للشيخ ذياب الغامدي ط٢ عام ١٤٣١ .

(٢٤)

فتوى

الأستاذ الدكتور/ حسام الدين بن موسى عفانة الفلسطيني

ذهاب المرأة إلى نوادي اللياقة البدنية

(**يقول السائل** : هل يجوز للمرأة أن تذهب إلى المسابح ونوادي اللياقة البدنية لتسبح ولتخفِّف من وزنها حتى تكون رشيقة الجسم ؟ .

الجواب : يحرمُ على المرأة المسلمة أن ترتاد المسابح ونوادي اللياقة البدنية لتسبح أو لتقوم بتمارين رياضية لتخفيف وزنها أو ما شابه ذلك ، **لِما يترتب على ذلك من تهتك وتبذل** ، سواء كانت هذه الأماكن عامَّة يدخلها الرِّجال والنساء على حدٍّ سواء، أو كانت خاصة بالنساء ، **ودليل ذلك** ما وَرَدَ من الأحاديث التي تمنع المرأة المسلمة أن تخلع ثيابها في غير بيت زوجها ، ومنها :

عن أبي المليح الهذلي : « أن نساء من أهل حمص أو من أهل الشام دخلن على عائشة رضي الله عنها فقالت : أنتن اللاتي يدخلن نسائكنَّ الحمَّامات ؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت زوجها إلا هتكت الستر بينها وبين ربها » رواه الترمذي وقال : « حديث حسن » ، ورواه أبو داود وابن ماجة والحاكم وقال : « صحيح على شرطهما » ، وقال الشيخ الألباني : « صحيح » انظر : صحيح الترغيب والترهيب ص ٧١ .

وفي حديث آخر : عن أُمِّ سلمة رضي الله عنها قالت : « سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: أيما امرأة نزعت ثيابها في غير بيتها خرق الله عنها ستره » رواه أحمد وأبو يعلي والطبراني وقال الشيخ الألباني : « حديث حسن » صحيح الترغيب والترهيب ص٧٢ .

وعن أُمِّ الدرداء رضي الله عنها قالت : « خرجتُ من الحمَّام فلقيني رسول الله ﷺ فقال : من أين يا أُمَّ الدرداء ؟ قالت : من الحمَّام . قال : والذي نفسي بيده ما من امرأة تضعُ ثيابها في غير بيت من بيوت أُمَّهاتها وإلاَّ وهيَ هاتكةٌ كلّ ستر بينها وبين الرحمن » رواه أحمد بإسناد صحيح .

وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يدخل حليلته الحمام ... » ، رواه الحاكم وقال : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي .

والمرادُ بالحمَّام في هذه الأحاديث : هو الحمَّامُ الذي يكونُ خارج المنزل ، كالحمَّامات العامَّة التي كانت معروفة في المدن في فترات سابقة .

وقال صاحب عون المعبود : « إلا هتكت الستر وحجاب الحياء وجلباب الأدب ومعنى التهتك خرق الستر عمَّا وراءه ما بينها وبين الله تعالى ، لأنها مأمورة بالتستر والتحفظ من أن يراها أجنبي حتى لا ينبغي لهنَّ أن يكشفن عورتهنَّ في الخلوة إلا عند أزواجهنَّ ، فإذا كشفت أعضاءها في الحمَّام في غير ضرورة فقد هتكت الستر الذي أمرها الله تعالى به » عون المعبود ٣٢/١١ .

ولا يقولنَّ قائل إن هذه الأحاديث قد وَرَدَت في الحمَّام فقط ولا دليل فيها على المسابح أو نوادي اللياقة ؟ .

لأننا نقول : إن المسابح ونوادي اللياقة البدنية في معنى الحمَّامات العامَّة ، بل قد تكون أولى بالحكم من الحمَّام .

ومن جانب آخر : فإن التحريم في هذه المسألة له جانب آخر وهو سدُّ الذرائع فإن الشريعة الإسلامية تسعى دائماً إلى سدِّ الطُرُق المفضية إلى الفساد والإفساد والحرام كما قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ ﴾ ،

فالله سبحانه وتعالى حرَّمَ سبّ آلهة المشركين لكونه ذريعة إلى سبِّ الله تعالى ، **وكذلك نقولُ هنا :** إنَّ ذهابَ النساءِ إلى المسابح ونوادي اللياقة البدنية لو سلَّمنا أنه جائزٌ لمنعنا منه **لأنه يُفضي إلى الفساد**)[1] .

(١) http://www.yasaloonak.net/

(٢٥)

بيان

الشيخ الدكتور / يوسف بن عبد الله الأحمد

أستاذ الفقه بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الأندية الرياضية النسائية
ومشاركة المرأة في الدورات الأولمبية

(فقد اطلعتُ على ما نُشرَ في عددٍ من الصحف حول المطالبة بالأندية الرياضية النسائية ، وأن تكون تابعة للرئاسة العامة للشباب ، وأن يكون لها المشاركة في الدوري الرياضي النسائي في كرة القدم والسلة والفروسية والتنس وغيرها ، وأنَّ مجلس الشورى سيُناقشُ مشاركة المرأة في الدورات الأولمبية القادمة عام ٢٠١٠ .

وقد ذيلت كثير من هذه المطالب بقولهم : " وفق الضوابط الشرعية " ، أو : " ولا يُوجد مانعٌ شرعيٌّ من مشاركة المرأة ".

ورأيتُ أنَّ من الواجب الشرعيّ بيان الحقّ في هذه المسألة في الآتي :

أولاً : أن **إنشاء النوادي النسائية ومشاركة المرأة في الدورات الرياضيَّة المحليَّة أو الأولمبية مُحرَّمٌ شرعاً** ؛ فمشاركتها من أعظم وسائل مشروع إفساد المرأة ، ضمن مخطَّط دُعاة التغريب في إبعاد شريعة الله تعالى عن الهيمنة في بلادنا . فكيف يَرضى المؤمنُ أن يكون مُعيناً لهم في تطبيع المجتمع على تقبُّل هذا الانحراف .

المفسدة الثانية : أن مشاركة المرأة فيما ذُكر يُنافي القرار في البيت الذي أَمَرَها اللهُ تعالى به إلاَّ لحاجةٍ ، والدوري الرِّياضي ليسَ بحاجةٍ شرعية . قال الله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ [الأحزاب ٣٣] .

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال : « المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان » أخرجه الترمذي بسند صحيح .

والشاهد في قوله : « فإذا خرجت » ، وهو يُفيدُ أنَّ أول ما يتحقَّقُ به ستر العورة هو القرار وعدم الخروج .

والمنافقون تعتريهم حالة من القلق والتوتُّر حين سماعهم لهذه الآية وهذا الحديث.

المفسدة الثالثة : أن مشاركة المرأة فيما ذُكرَ يلزمُ منه ترك الجلباب الشرعي الذي أَمَرَ اللهُ تعالى به في كتابه العزيز ، والجلباب هو الذي يُسمَّى بالعباءة أو الملاءة التي تُوضعُ على الرأس قال الله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ٥٩﴾ [الأحزاب ٥٩] .

وعن أُمِّ سلمة رضي الله عنها قالت : « لَمَّا نزَلَت ﴿ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ﴾ خَرَجَ نسَاءُ الأنصارِ كأَنَّ على رُءُوسهِنَّ الغربان من الأكْسيَةِ » أخرجه أبو داود بسند صحيح .

المفسدة الرابعة : أن من لوازم مشاركتها غالباً وقوعها في الاختلاط المحرَّم بالرِّجال ، والأدلة على تحريم الاختلاط كثيرةٌ جداً ، ومنها :

١. حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إياكم والدخول على النساء ، فقال رجلٌ من الأنصار : يا رسول الله أفرأيت الحمو ؟ قال : الحمو الموت » متفق عليه .

٢. حديث ابن عمر رضي الله عنهما – في تحديد باب للمسجد مختص بالنساء – قال : قال رسول الله ﷺ : « لو تركنا هذا الباب للنساء . قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات » أخرجه أبو داود بسند صحيح .

٣. وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : « أن النساء في عهد رسول الله ﷺ كُنَّ إذا سلَّمن من المكتوبة قمن وثبَتَ رسول الله ﷺ ومَن صلَّى من الرِّجال ما شاء الله

فإذا قام رسول الله ﷺ قام الرجال » أخرجه البخاري ، قال ابن شهاب وهو الزهري : « فأُرى والله أعلم : أن مكثه لكي ينفذ النساء قبلَ أن يُدركهنَّ مَن انصرف من القوم » .

وفي رواية للبخاري تعليقاً بصيغة الجزم أنها قالت : « كان يُسلِّم فينصرفُ النساء، فيدخلن بيوتهنَّ من قبل أن ينصرف رسول الله ﷺ » .

ثانياً : تذييل المطالبة بمشاركة المرأة في الدورات الأولمبية بقولهم : « وفق الضوابط الشرعية » ، ونحوها من العبارات : نوعٌ من الاستهزاء بالشريعة ، ويَنطلي ذلك على البُسطاء والسذج من الناس .

ثالثاً : لا يجوز عرض هذا الموضوع للتصويت في مجلس الشورى ؛ لأن التصويت إنما يكون في المباحات ، أمَّا موضوع الأندية النسائية ومشاركة المرأة في الدوري الرياضي الأولمبي أو المحلي فهو مُحرَّمٌ شرعاً لِما فيه ذلك من المحاذير الشرعية الظاهرة . **والأمر المحرَّم شرعاً لا يجوز عرضه للتصويت** في مجلس الشورى ولا غيره **وإلاَّ لكان تشريعاً من دون الله** . ولو فرضنا أن المسألة محل اختلاف بين أهل الاختصاص الشرعي ، فلا بُدَّ من تحريرها ومعرفة الراجح فيها بالدليل من خلال عرضها على ذوي التخصُّص الشرعي كهيئة كبار العلماء ، أو اللجنة الدائمة للإفتاء، أو المجمَّع الفقهي ، أو الأقسام الفقهية في الكليات الشرعية ، فإذا ثبت حلُّه جاز التصويتُ عليه . ومن الخطأ البيِّن أن يكون المقرِّر للحكم الشرعي هم عوامُّ الناس من كُتَّاب الصحف أو غيرهم . وعليه فإن عرضَ هذا الموضوع في مجلس الشورى مُخالفٌ للشرع ، ومُخالفٌ كذلك لنظام مجلس الشورى .

رابعاً : أدعو كل مَن خطَّت يده ، أو نطقَ بلسانه في نُصرة مطالب دُعاة الفساد والتغريب أو مناوأة العلماء والمصلحين ، أو الاستهزاء بالدِّين ، إلى التوبة إلى الله

تعالى ، وباب التوبة مفتوحٌ حتى للمنافقين . وأن يتأمَّلُوا قول الله جل وعلا : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ ۚ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾ ﴾ [النساء١٤٧] .

خامساً : استعملَ بعضُ المطالبين بتغريب المرأة وسيلة الضغط على المجتمع السعودي بدعواهم أن اللجنة الأولمبية تشترط مشاركة المرأة السعودية لانضمام المملكة للدوري الأولمبي لعام ٢٠١٠ ؟! فلو فرضنا جدلاً صحَّة هذا الخبر فإنه ليسَ مُسوِّغاً لمشاركة المرأة ، وإني لأتعجَّبُ من أقوامٍ يقبلون بضياع الأعراض ، وترك أوامر الله تعالى في مقابل المشاركة في الأولمبياد .

سادساً : كل مسلمة رغبت أو دُعيت إلى نادٍ أو دوريٍّ رياضي ، فلتحذر كُلَّ الحذر من المشاركة ، وألاَّ تكون طُعماً يَصطادون به وآلةً يستعملونها في معصية الله ورسوله ﷺ ، وعليها أن تُقدِّم الخوفَ من الله جلَّ وعلا على رغبات النفوس ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأحزاب٣٦] .

أسألُ الله تعالى أن يحفظنا ، وأن يحفظ علينا بلادنا ونساءنا بالإسلام ، والحمدُ لله ربِّ العالمين .

قاله وكتبه : د . يوسف بن عبد الله الأحمد

أستاذ الفقه المساعد بجامعة الإمام

١٤٢٨/٣/١٣هـ) [1] .

---

(١) http://www.saaid.net/Doat/yusuf/٢٩htm.

(٢٦)

بيان

الأستاذ الدكتور/ مفلح بن غضبان الرويلي

ممارسة المرأة للرِّياضة من الوجهة الطبية

(في ظل انفتاح إعلامي رهيب ، وجهد تغريبي متواصل ، كثر الكلامُ حول قضايا مختلفة في مجتمعنا ، تدور حول الجمود والتخلُّف وحقوق المرأة وحريتها ، في طَرْقٍ مُستمر لا يَعرفُ الكَلَلَ ولا الْملَل ، في تبادل للأدوار وتواص بين دهاقنة التغريب والعلمنة وأذنابهم في الداخل والخارج ، وذلك في محاولة يائسة لزلزلة الأسس والثوابت التي قام عليها و تميَّز بها هذا المجتمع .

وكان من أهمِّ هذه القضايا : قضايا المرأة ، وقضايا الفن كالمسرح والسينما ، وأخيراً وليس آخراً : الرياضة النسائية .

الكلام حول الرياضة النسائية تدرَّج بدايةً حول بعض التمارين الصباحية التي تؤديها الفتيات في مدارسهنَّ ، **ثمَّ المطالبة بإنشاءِ أماكن خاصة للنساء** لإجراء التمارين الرياضية المفيدة والمناسبة لطبيعة النساء ، **ثمَّ كان التصريح بالمطالبة بإنشاء أندية** رياضية للنساء أُسوة بالأندية الرياضية للرجال ، تُقام فيها كافة الأنشطة التي تقام بالأندية الرجالية ، وتجرى فيها المسابقات والبطولات كالتي تجرى بين الأندية الرجالية ، والحرص على رفع مستوى اللاعبات السعوديات حتى يُصبحن قادرات على تمثيل بلادهنَّ في المحافل الدولية ، وعلى رفع راية لا إله إلا الله خفَّاقة أمام الملايين ، **كل هذا طبعاً وفق الضوابط الشرعية السمحة** !!! .

وكان لافتاً هذه المرة محاولة إقحام الجوانب الطبية والصحية ، وذكر بعض المعلومات والدراسات الطبية في محاولة لإثبات فوائد الرياضة النسائية ، وشاب هذا

الاستدلال الكثير من الكذب والتزوير والتحريف ، ولا غرو ولا عجب ، فمن كَذَبَ على الله وعلى رسوله ﷺ فهو أجدرُ وأليق بالكذب على سائر البشر .

كان موضوع انتشار السمنة بين النساء هو المرتكز الذي بنوا عليه دعاواهم المجوجة والمكرَّرة لإقحام المرأة في الرياضة ، وكان واضحاً في تلك الأُطروحات محاولة الربط المباشر بين انتشار السمنة وعدم ممارسة المرأة للرياضة ، وتجاهل تام للعوامل الأخرى التي تُساهم في انتشار السمنة والتي رُبَّما هي أكثر أهمية من ممارسة الرياضة ، **مُتناسين لطبيعة المرأة** المنافية لمعظم الرياضات الرجالية ، **ومتجاهلين لانتشار السمنة** أيضاً بين الرجال مع توافر كافة أنواع الرياضة وأماكن ممارستها ، فلم يمنع السماح للرجال بممارسة كافة أنواع الرياضة من انتشار السمنة في وسط الرجال ... وكذلك أيضاً لم يمنع السماح للنساء بممارسة أغلب أنواع الرياضة في أغلب دول العالم من انتشار السمنة في وسط النساء في تلك الدول أكثر من الرجال ... لكن أنَّى لمن كان الهوى قائده ودليله أن يفقه ذلك .

وصَدَقَ اللهُ القائل في محكم التنزيل : ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ .

وبعد : فإني بعون الله تعالى سأتناول هذا الموضوع بمزيد من البيان والتوضيح وذلك من الناحية الصحية والطبية ، تاركاً الناحية الشرعية لأهل الاختصاص من العلماء وطُلاَّب العلم .

هذا ، وسوف يكون الكلام عبر أربعة محاور :

الأول : هل السمنة مشكلة محلية فقط أم عالمية ؟ وهل هي خاصة بالنساء فقط ؟.

الثاني : هل قلَّة النشاط البدني مشكلة محلية فقط ؟ وهل هي السبب الوحيد للسمنة ؟ .

الثالث : هل لممارسة النساء الرياضة أضرارٌ صحية ؟ .

الرابع : هل تُعتبر الأعمال المنزلية نوعاً من الرياضة ؟ .

أولاً : بل أصبحت السمنة مشكلة عالمية وليست محلية فقط :

تعريف السمنة وفرط الوزن : تُعرَّف حالات السمنة وفرط الوزن على أنها تراكم الدهون بشكل شاذ ومُفرط قد يُؤدِّي إلى الإصابة بالأمراض .

ويُعدُّ منسب كتلة الجسم مؤشراً بسيطاً للوزن مقابل الطول يُستخدم عادة لتصنيف فرط الوزن والسمنة بين البالغين من السكان والأفراد عموماً ، ويحسب ذلك المنسب بتقسيم الوزن بالكيلوغرام على مربع الطول بالمتر . كيلوغرام/ م٢ .

وتُعرِّف منظمة الصحة العالمية فرط الوزن على أنه الحالة التي يبلغ فيها منسب الجسم ٢٥ أو يتجاوز تلك النسبة ، وتُعرِّف السمنة على أنها الحالة التي يبلغ فيه ذلك المنسب ٣٠ أو يتجاوز تلك النسبة .

تُشير إحصائيات منظمة الصحة العالمية لعام ٢٠٠٥م إلى أن هناك حوالي ١.٦ بليون إنسان : ١٥ سنة وأكثر حول العالم يُعانون من فرط الوزن ، وأن هناك حوالي ٤٠٠ مليون يُعانون من السمنة ، وتُشير توقُّعات المنظمة أنه بحلول عام ٢٠١٥م ستزداد هذه الأرقام إلى حوالي ٢.٣ بليون يُعانون من فرط الوزن و ٧٠٠ مليون يُعانون من السمنة .

وبالنسبة للأطفال : تُشير الإحصائيات إلى أنه حوالي ٢٠ مليون طفل أقل من ٥ سنوات يُعانون من فرط الوزن ، وتقول المنظمة أن المشكلة لم تعد قصراً على الدول الغنية فقط ، بل إنها بدأت تنتشر في الدول متوسطة الدخل والأقل دخلاً .

أمَّا على مستوى الدول ووفقاً لإحصائيات منظمة الصحة العالمية أيضاً لعام ٢٠٠٥م : تنتشر السمنة في الولايات المتحدة بين ٤٠٪ من النساء ، و ٣٥٪ من

الرِّجـال تقريبـاً ، وفي بريطانيـا ٢٣٪ بـين النـساء ، و ٢٠٪ بـين الرجـال تقريبـاً ، وتنخفض هذه النسبة في الصين مثلاً فتبلـغ أقـل مـن ٥٪ بين الرجال والنساء ، وفي دولة بنين حوالي ١٠٪ بين النساء ، وأقل من ٢٪ بين الرجال .

أمَّا هنا في السعودية : فقد أُجريت عدَّة دراسات لمعرفة مدى انتشار السمنة ، شمل بعضها كافة أنحاء المملكة واختصَّت بعضها بمناطق معينة من مناطق المملكة :

في دراسة شملت كافة أنحاء المملكة بين عامي ١٩٩٥-٢٠٠٠م وكانت العينة المشمولة بالدراسة بين الفئتين العمريتين ٣٠-٧٠ سنة ، وكانت النتائج :

نسبة فرط الوزن : ٤٢٪ بين الرجال ، و ٣١,٨٪ بين النساء .

نسبة انتشار السمنة : ٢٦,٤٪ بين الرجال ، و ٤٤٪ بين النساء .

في دراسة أجريت في المنطقة الشرقية في عام ٢٠٠٤م وشملت الفئة العمرية ٣٠ سنة وأكثر :

نسبة انتشار السمنة : ٤٣,٨٪ .

نسبة فرط الوزن : ٣٥,١٪ .

والسؤال : ماذا تعني هذه الأرقام ؟ .

والجـواب : ١- أن مشكلة انتشار السمنة ليست مشكلة إقليمية فضلاً أن تكون محلية ، بل هي مشكلة عالمية ، لا تكاد تخلو منها دولة من دول العالم ، وإن اختلفت نسبة الانتشار من دولة لأخرى .

٢- أن مشكلة انتشار السمنة آخذة بالازدياد ، و ليس متوقعاً أن تتوقَّف أو تقلّ في الأعوام القادمة ، بل إن العكس هو الصحيح .

٣- أن انتشار السمنة لم يعد مقصوراً على البالغين ، بل إنها بدأت تنتشرُ بين الأطفال .

٤- أن انتشار السمنة بين النساء أكثر من انتشارها بين الرجال وذلك في معظم دول العالم ، وليس في السعودية وحدها .

وَعَوْدَاً على بدءٍ بالنسبة للسعودية نجد أن السمنة انتشرت في معظم فئات المجتمع وطبقاته ، وتأمَّل هاتين الدراستين :

* **دراسة أُجريت على الجنود العسكريين** في إحدى مناطق المملكة عام ٢٠٠٤م وأظهرت أن حوالي ٨٢٪ من الجنود يُعانون إمَّا من فرط الوزن أو من السمنة .

* **دراسة أُجريت في إحدى كليات إعداد المعلمين في المملكة** للعام الدراسي ٢٠٠٥-٢٠٠٦م وأظهرت أن أكثر من ٥٠٪ من الطلاب يُعانون من فرط الوزن أو من السمنة ، وأشارت الدراسة إلى أن ٨٥٪ من الطلاب يُشاهدون التلفاز أثناء الأكل ويتناولون المشروبات الغازية .

أمَّا فئة صغار السنّ من الشباب والأطفال : فإن السمنة بدأت تغزو هذه الفئة الغالية أيضاً ، والدراسات التالية خيرُ شاهد ودليل :

* **أظهرت دراسة أُجريت على الفئة العمرية** ١٢-٢٠ سنة من الأولاد في عام ٢٠٠٢م في الرياض :

أن ٢٠,٥٪ يُعانون من السمنة ، وأن ١٣,٨٪ يُعانون من فرط الوزن ، وأشارت الدراسة إلى أنه يُوجد ارتباط بين انتشار السمنة ووجود تاريخ عائلي للسمنة وكذلك قلَّة الحركة .

* **أظهرت دراسة أجريت في المنطقة الشرقية** عام ٢٠٠١م ، وشملت الطلاب والطالبات في الصف الثالث متوسط والمرحلة الثانوية :

انتشار السمنة بين ١٩,٣٪ من الطلاب و ١١,٨٪ من الطالبات .

انتشار فرط الوزن بين ١٠,٢٪ من الطلاب و ١٧,٢٪ من الطالبات .

* **في دراسة أُجريت في الرياض في العام الدراسي** ٢٠٠٦-٢٠٠٧م ، في مدارس البنات الابتدائية ، وشملت الدراسة الصف الرابع والخامس والسادس ، وأظهرت أن ١٤,٩٪ من الطالبات يُعانين من السمنة ، وأشارت الدراسة إلى وجود ارتباط قوي بين انتشار السمنة وبين تناول الوجبات السريعة ، والمشروبات الغازية ، ومشاهدة التلفاز .

ونتساءل : إلى أين يتجه مؤشر انتشار السمنة في بلادنا ؟ .

والدراسة التالية تجيب : في دراسة لمحاولة معرفة معدل انتشار السمنة بين عامي ١٩٨٨-٢٠٠٥م ، ضمن مدارس الرياض الابتدائية للأولاد ٦-١٤سنة ، وجدت الدراسة أن هناك ازدياداً كبيراً وخطيراً في نسبة انتشار السمنة بين هؤلاء الأطفال ، فقد قفزت النسبة من ٣,٥٪ في عام ١٩٨٨م إلى ٢٤,٥٪ في عام ٢٠٠٥م .

فالجوابُ إذاً : أن السمنة بازدياد ، وذلك أن معظم هؤلاء الأطفال سيبقون يُعانون من السمنة عندما يكبرون ، بالإضافة إلى من سيُصاب بالسمنة من الكبار .

مرَّة أخرى :

ازدياد السمنة بين الأطفال ليس مشكلة سعودية فقط بل هو مشكلة عالمية ، فوفقاً لإحصائيات منظمة الصحة العالمية عام ٢٠٠٥م ، فإن أكثر من ٢٠ مليون طفل في العالم أقل من ٥ سنوات يُعانون من فرط الوزن ، وفي الولايات المتحدة فإن معدل انتشار السمنة بين الأطفال ٦-١١سنة تضاعَفَ أكثر من مرَّة منذ عام ١٩٦٠م ، وفي الولايات المتحدة أيضاً : فإن معدل انتشار السمنة بين عمري ١٢-١٧سنة ، قد ازداد من٥٪ إلى ١٣٪ للأولاد ، ومن ٥٪ إلى ٩٪ للبنات ، وذلك بين عامي ١٩٧٠-١٩٩١م ، وفي تايلاند ازدادت نسبة انتشار السمنة في الفئة العمرية ٥-١٢سنة من ١٢,٢٪ إلى ١٥,٦٪ وذلك خلال سنتين فقط .

ولعلَّ هناك مَن يتساءل : ولماذا الخوف من انتشار السمنة ؟ .

إن معرفة الآثار السلبية والخطيرة للسمنة كفيل وجدير بأن يُبرِّر مصدر هذا الخوف والقلق من انتشار السمنة ، وأن يدق ناقوس الخطر .

إن هذه الآثار شاملة لا يُمكن حصرها ، سواء على الفرد أو المجتمع ، وهي ذات بعد اجتماعي ونفسي وصحي واقتصادي ، وأُشير هنا إلى نوعين من هذه الآثار :

الآثار الصحية :

وفقاً لمنظمة الصحة العالمية فإن حالات فرط الوزن والسمنة تُؤدِّي إلى آثار صحية وخيمة ، وتزيد هذه المخاطر نسبياً مع تزايد منسب كتلة الجسم :

الأمراض القلبية الوعائية : وتُعتبر هذه أولى مُسبِّبات الوفاة على المستوى العالمي بما يزيد عن ١٧ مليون وفاة في العام .

السكري : وتُشير توقُّعات منظمة الصحة العالمية إلى أن وفيِّات السكري ستسجل ارتفاعاً كبيراً في السنوات العشر القادمة تفوق نسبته ٥٠٪ في جميع أرجاء العالم .

الاضطرابات العضلية والهيكلية .

بعض أنواع السرطان : سرطان بطانة الرحم وسرطان الثدي وسرطان القولون .

أمَّا بالنسبة لسمنة الأطفال : فإن للسمنة آثاراً صحية وخيمة أيضاً :

زيادة احتمال الوفاة المبكرة ، احتمال الإصابة بحالات العجز في مرحلة الكهولة .

ظهور النوع الثاني من السكري في الأطفال الذين يُعانون من السمنة ، بعد أن كان هذا النوع حصراً على البالغين .

الآثار الاقتصادية :

تُشير التقديرات إلى أن السمنة تُكلِّف الاقتصاديات الغنية ما يُوازي ٧٪ من الإنفاق الحكومي على الصحة ، لكن بعض التقديرات الأخرى تقول إن التكلفة

الحقيقية التي تتضمَّن التأثير المباشر وغير المباشر للسمنة على الصحة تتجاوز هذا الرقم بكثير .

وهنا يبرز تساؤل : إذا كانت السمنة بهذه الخطورة وهذه الآثار الوخيمة ، فمن أين تأتي السمنة ؟ وهل يُمكن توقيها ؟ .

والجواب : أن السبب الأساسي الكامن وراء فرط الوزن والسمنة هو اختلال توازن الطاقة بين السعرات الحرارية التي تستهلك من جهة ، وبين السعرات الحرارية التي يُنفقها الجسم من جهة أخرى .

وحسب منظمة الصحة العالمية ، **فتعزى زيادة حالات السمنة وفرط الوزن على الصعيد العالمي إلى عاملين مهمين :**

تحوُّل عالمي في النظام الغذائي يتسم بالنزوع إلى تناول المزيد من الأغذية الغنية بالطاقة التي تحتوي على نسبة عالية من الدهون والسكريات ونسبة قليلة من الفيتامينات والمعادن .

نزوع نحو تقليل النشاط البدني بسبب طبيعة العديد من الوظائف التي باتت تتسم بقلَّة الحركة ، وتغيُّر وسائل النقل ، والتوسُّع العمراني .

أمَّا الجواب على الشق الثاني من السؤال ، وهل يُمكن توقِّيها ؟.

فالجواب نظرياً سهل : نعم ، يُمكن توقِّيها ومنعها أيضاً وذلك بتوقِّي أسبابها ، أي بتقليل تناول الدهون والسكريات ، وزيادة النشاط البدني والحركة ... ولكن عملياً هناك صعوبات كبيرة تواجه مَن يُحاول التصدِّي لمشكلة السمنة ... فإذا علمنا أن نشوء السمنة وانتشارها يتم عبر عملية يتفاعل فيها العامل الاجتماعي والسلوكي والثقافي والفسيولوجي ، ويتحمَّل الفرد والمجتمع المسؤولية فيها ، فإذا عرفنا ذلك ، تبيَّن لنا منشأ وسبب الصعوبة في معالجة هذه المشكلة ... فالعادات الاجتماعية التي

تُمجِّد الإسراف في الولائم تلعبُ دوراً في انتشار السمنة ، والسلوكيات الخاطئة أثناء تناول الطعام كمشاهدة التلفاز تلعب دوراً أيضاً ، والموروثات الثقافية الخاطئة التي تربط جمال المرأة بالسمنة تلعب دوراً أيضاً .

وأخيراً يلعبُ العامل العضوي والجيني والذي يختلف من فرد لآخر دوراً في انتشار السمنة أيضاً .

وبعد : فيحقُّ لنا أن نتساءل :

مشكلة متشابكة ذات أبعاد مختلفة وذات تأثيرات بالغة على الصحة والاقتصاد ، كمشكلة انتشار السمنة ، هل يُمكن معالجتها عبر أُطروحات سطحية مليئة بالمغالطات ، تختزل المشكلة كلها في عدم وجود مُقرَّر الرياضة البدنية في مدارس البنات ، **بينما معظم الدراسات التي ذُكرت هنا والتي لم تُذكر ، تُبيِّن أن نسبة انتشار السمنة في مدارس الأولاد أكثر من - أو - مساوية لمدارس البنات ، وهم الذين تعجُّ مدارسهم بمختلف أنشطة الرياضة البدنية ؟ .**

هل حقاً يُمكن معالجة مثل هذه المشكلة بهذه الطريقة ؟ أم أن وراء الأكَمَة ما وراءها ؟ .

ثانياً : بل قلة النشاط البدني مشكلة عالمية أيضاً :

وفقاً لتقديرات منظمة الصحة العالمية لعام ٢٠٠٢م : فإن قرابة ٦٠-٨٠٪ من سكان العالم يُوصفون بقلَّة النشاط البدني .

أمَّا بالنسبة للأطفال : فيبدو أنهم ليسوا أحسن حظاً من الكبار ، فوفقاً لتقديرات المنظمة أيضاً ، فإن ما يُقارب ثلثي أطفال العالم يُعانون أيضاً من قلَّة النشاط البدني .

أمَّا هنا في السعودية فهناك بعض الدراسات : دراسة أُجريت في مدينة الرياض عام ١٩٩٦م ، وشملت الفئة العمرية ١٩ سنة فأكثر من الرجال فقط :

نسبة الذين يُوصفون بقلَّة النشاط البدني : ٨١٪ .

نسبة النشطين بدنياً : ١٩٪ .

وأظهرت هذه الدراسة كذلك أن نسبة انتشار السمنة في الذين يُمارسون النشاط البدني أقل من غير النشطين وإن كان هذا الفرق طفيفاً :

نسبة السمنة في النشطين بدنياً ١٣٪ ، وفي غير النشطين ١٨٪ .

نسبة فرط الوزن في النشطين بدنياً ٣٠٪ ، وفي غير النشطين ٣٣٪ .

دراسة شملت كافة أنحاء المملكة بين عامي ١٩٩٥-٢٠٠٠م ، وشملت الفئة العمرية ٣٠-٧٠سنة من كلا الجنسين :

من الرجال : ٩٣,٩٪ غير نشطين بدنياً .

من النساء : ٩٨,١٪ غير نشيطات بدنياً .

دراسة أُجريت في إحدى كليات إعداد المعلمين في المملكة للعام الدراسي ٢٠٠٥-٢٠٠٦م ، وكانت الدراسة تهدف إلى معرفة مدى ممارسة الطلاب للنشاط البدني :

لا يُمارسون أي نشاط بدني : ١٤٪ .

مرتين أو أقل / الشهر : ٦٩,٣٪ .

أي أن الذين لا يُمارسون النشاط البدني بدرجة كافية : ٨٣,٣٪ .

يُمارسون النشاط البدني بانتظام : ١٦,٧٪ .

مرَّة أخرى : ماذا تعني مثل هذه الأرقام ؟ .

والجواب : أن قلَّة النشاط البدني وغلبة الحياة الخاملة أصبحت سمة سائدة تشمل أغلب شعوب العالم ، ولا شكَّ أن تغيُّر نمط الوظيفة والعمل واتسامها بقلَّة الحركة ، وتوفر وسائل النقل المريحة ، لعبت دوراً أساسياً في هذه المشكلة . إن هذه المشكلة لم تعد قاصرة على الكبار ، بل اتسعت لتشمل الشباب والأطفال أيضاً وهم الفئة

المتوقَّع أنهم الأكثر حركة ونشاطاً ، ولا شكَّ أن الجلوس الساعات الطوال لمشاهدة التلفاز والألعاب الالكترونية لعبت دوراً أساسياً في نشوء هذه المشكلة .

أمَّا هنا في السعودية : فإن قلَّة النشاط البدني أصبح صفة ملازمة لأغلب الشعب رجالاً ونساءً ، وليس في النساء فقط .

إن السمنة كما أنها تنتشرُ في أوساط قليلي النشاط البدني ، فكذلك تنتشرُ أيضاً في أوساط النشيطين بدنياً ، وإن كانت أقل نسبياً .

وهنا قد يُطرح تساؤل : إذا كانت السمنة تنتشرُ في الذين يُمارسون النشاط البدني ، فما الفائدة إذاً من ممارسة النشاط البدني ؟.

والجواب : إن هذا التساؤل ناتج عن خلل في فهم سبب نشوء السمنة واعتقاد أنها ناشئة فقط من قلَّة النشاط البدني ، والصحيح كما ذكرت آنفاً أن نشوء السمنة ناتجٌ من تفاعل عدَّة عوامل منها : قلَّة النشاط البدني ، وعندما نُفكِّر في معالجة مشكلة السمنة ينبغي أن نأخذ ذلك في اعتبارنا .

والدراسات العلمية تُثبتُ التالي :

أن ممارسة الرياضة لوحدها فقط لا يُحدث تغييراً كبيراً في بنية وشكل الجسم .

ممارسة الرياضة فقط : ينتج عنها نقص الوزن بمقدار ٢,٩ كغم .

ممارسة الرياضة بالإضافة إلى الحمية الغذائية : ينتج عنه نقص الوزن بمقدار ١٠,٩ كغم .

وفي دراسة أخرى :

الحمية الغذائية فقط : ينتج عنها نقص الوزن بمقدار ٩,٩ كغم .

الحمية الغذائية بالإضافة إلى ممارسة الرياضة : ينتج عنها نقص الوزن بمقدار ١٣ كغم .

وتُبيِّن دراسة أخرى أن :

الحمية الغذائية فقط : أكثر فاعلية لإنقاص الوزن من ممارسة الرياضة .

ممارسة الرياضة فقط : أكثر فاعلية لإنقاص الوزن في الرجال من النساء .

وواضح من هذه الدراسات أن الغذاء الصحي والحمية الغذائية هو حجر الزاوية والمؤثر الأكبر في إنقاص الوزن والتغلُّب على السمنة ، وأن ممارسة الرياضة ليست أكثر من عامل مساعد ومتمِّم لدور الحمية الغذائية في إنقاص الوزن .

لكن ينبغي أن يكون واضحاً أيضاً ، أن هذا الكلام لا يتعارض مع أهمية ممارسة النشاط البدني والرياضة ، فإن الكلام هنا مركز فقط لبيان تأثير النشاط البدني على السمنة .

من فوائد ممارسة النشاط البدني والرياضة :

التقليل من الإصابة بالأمراض المزمنة ، كأمراض القلب والسكري والجلطات الدماغية .

التقليل من الإصابة ببعض أنواع السرطان ، كسرطان القولون وسرطان الثدي .

التأثير الإيجابي على بعض الأمراض المزمنة ، كارتفاع ضغط الدم والسكري وهشاشة العظام .

المساعدة على التغلُّب على الضغوطات النفسية المصاحبة للحياة العصرية .

ثالثاً : مدى مناسبة ممارسة الرياضة للنساء ، هل هناك أضرار ؟ .

بعض الذين يدعون إلى ممارسة الرياضة النسائية على النمط الرِّجالي ، عالي الشدة ، كرياضة الجري ، وكرة القدم والسلة والطائرة وغيرها ، **هؤلاء ينسون أو يتناسون ، جهلاً أو تجاهلاً** ، هذا الأمر الجوهري والمحوري عند نقاش هذا الموضوع ، وهو الأضرار الناتجة عن ممارسة النساء هذه الرياضات ، والذي هو مبني بالأساس

على الفروق الخَلْقية بين الرجل والمرأة ، وذلك لأنهم يُحاربون هذه الفروق وينبذونها ، ويعتبرون الكلام عنها نوعاً من ظلم المرأة وانتهاك حقوقها ، وفي مقابل ذلك يعتنقون وينظرون لمبدأ المساواة الكامل بين الرجل والمرأة ، **ذلك المبدأ العلماني المتطرِّف** ، دون اعتبار أو اكتراث لدين أو مجتمع أو حتى الفطرة البشرية .

بقايا الفطرة تتحدَّث :

في دراسة أُجريت في بريطانيا وشملت حوالي « ٣٥٠٠٠٠ » امرأة ، أظهرت الدراسة التالي :

٨٠٪ من النساء البريطانيات لا يُمارسن الرياضة بشكل كاف .

٢٥٪ لا يُحببن الطريقة التي يظهرن فيها حين يُمارسن الرياضة .

٤٠٪ لا يرغبن أن يظهرن كرياضيات .

كثير من الفتيات لا يرغبن الطريقة التي تتطلبها ممارسة الرياضة من تغيُّر في المظهر والملابس ، لأن ذلك يتعارض مع صورتهنَّ كأنثى .

وصدق الله القائل : ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴾، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴾ : ﴿ أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِى ٱلْحِلْيَةِ ﴾، وكذب الأفَّاكُون الكذابون المحاربون للفطرة البشرية السوية .

﴿ هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ ﴾ **نظرية الدهون :**

خلال فترة البلوغ ، تزداد نسبة الدُّهون كمكوِّن من مكوِّنات جسم الفتاة حتى تصل إلى ١٧٪ وعند ذلك يحدث الحيض وتبدأ الدورة الشهرية ، ولاحظ العلماء أن الدورة الشهرية تضطرب عندما تقلُّ نسبة الدهون عن هذه النسبة ، وتتوقَّف الدورة عندما تقل النسبة عن ١٢٪ ، **ظهرت هذه النظرية في محاولة لمعرفة أسباب حدوث ضرر من أخطر الأضرار وأكثرها شيوعاً تُصيب المرأة التي تُمارس الرياضة** ، ألا وهو انقطاع الدورة الشهرية أو اضطرابها ، **حيث تشير الدراسات إلى :**

تأخُّر سن بداية الحيض في الفتيات التي يُمارسن الرياضة مقارنة بالفتيات اللاتي لا يُمارسن .

٣١٪ من النساء الرياضيات يُعانين من الاضطراب في الدورة الشهرية .

٤٤٪ من النساء الرياضيات يُعانين من انقطاع الدورة الشهرية .

بعض الأضرار الأخرى لممارسة المرأة الرياضة :

ازدياد معدل الإصابة بتمزُّق الرباط الصليبي في الركبة بما يقارب ٨ أضعاف الإصابة عند الرجال .

٤٤٪ من النساء اللاتي يُمارسن رياضة الجري لمسافات طويلة يتعرضن للإصابة بكسر واحد في الرجل ، و ٢١٪ يتعرضن للإصابة بعدة كسور .

النساء الرياضيات يتعرضن للإصابة بفقر الدم الناتج عن نقص الحديد أكثر من باقي النساء .

نسبة شفاء النساء الرياضيات من الإصابات أقل من الرجال ، وسرعة تماثلهنَّ للشفاء أقل .

رابعاً : الأعمال المنزلية هل من عودة ؟ .

بعض الذين يدعون ويُنظِّرون للرياضة النسائية يسخرون ويتندرون عند ذكر المنزل والبيت وارتباط النساء بهذا الكيان ، وتزداد هذه السخرية عند ذكر الأعمال المنزلية ، لأنهم يرون أن مكث المرأة بالمنزل هو نوعٌ من السجن والإهمال ، وقيامها بأعمال المنزل هو نوعٌ من الاستعباد والإذلال .

ولذلك يسعون إلى إخراجها من المنزل بشتى الوسائل ، حتى تتحرَّر من هذا السجن وتنعتق من هذا الاستعباد ، وما الدعوة إلى الرياضة النسائية إلاَّ وسيلة من هذه الوسائل .

المطبخ لا يزال هو مكان المرأة :

هذه ليست آية في القرآن فتحتاج للتأويل والتحريف ، وليست حديثاً نبوياً فتعمل فيه معاول التضعيف والتوضيع ، ولم ترد عن علماء الأمة سلفهم أو معاصرهم فيوصفون بالرجعية والجمود وانتهاك حقوق المرأة ، إن هذه الجملة المعنون بها هذه الفقرة هي ليست ذلك كله .

إنها عنوان دراسة مسحية شملت ٣٤ دولة أوروبية وأمريكية ، وكان أساس الدراسة محاولة معرفة مدى ارتباط المرأة بالأعمال المنزلية ، ومُقارنة دورها بدور الرجل في ذلك ، وكانت النتيجة أن المرأة تُؤدِّي الأعمال المنزلية أكثر بكثير من الرجل في كل أنحاء العالم ، وإن اختلفت النسبة من دولة لأخرى .

ففي تشيلي : تقضي المرأة في الأعمال المنزلية ما يُقارب ٣٨ ساعة أسبوعياً ، وتقل هذه النسبة حتى تصل إلى ١٢ ساعة أسبوعياً في النرويج ، والطريف في هذه الدراسة أنها أظهرت كذلك : أنه حتى النساء اللاتي ينتمين إلى الحركات النسوية التحررية أنهن أيضاً يقضين أوقاتاً أكثر من الرِّجال في أداء الأعمال المنزلية !!! .

والمثير في هذه الدراسة :

أن هذه الدول ورغم الجهود المضنية والمستمرة التي قامت بها خلال السنوات الماضية لإقرار المساواة التامة بين الرجل والمرأة ، إلاَّ أن نتائج هذه الدراسة ومثيلاتها تبعث كثيراً من التساؤلات :

لماذا النساء أكثر ارتباطاً بالمنزل وأكثر أداءً للأعمال المنزلية من الرجال ؟ .

ولماذا تميل النساء إلى دراسة بعض التخصصات ، والعمل ببعض المهن ، أكثر من الرجال ؟ مع أن جميع التخصصات ، وجميع المهن ، مفتوحة هناك للمرأة إن هي أرادت !!! .

ولا يزال هذا السؤال مطروحاً ومفتوحاً أمام دعاة المساواة وأدعيائها في الغرب وصداهم في الشرق ، **ولكن هل من مجيب ؟ .**

أمَّا نحن أمة القرآن : فإن ربنا قد علَّمنا وأدَّبنا أن لا نُصادم فطرته ، وألاَّ نسعى لتبديلها : ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ .

رياضة الأعمال المنزلية :

تُصنَّف رياضة الأعمال المنزلية أنها من الرياضات متوسطة الشدة .

وذلك بناء على مقدار السعرات الحرارية التي يتمُّ حرقها أثناء ممارسة الأعمال المنزلية ، **فمقارنة بالمشي لمدة ساعة** الذي يحرق حوالي ٢٨٧ سعرة حرارية ، **فإن استعمال المكنسة الكهربائية** بالكنس مثلاً لمدَّة ساعة يُحرق حوالي ١٩٣ سعرة حرارية ، **ومسح الأرضيات** يُحرق حوالي ١٩٣ سعرة حرارية ، **والكي** يُحرق ١١٣ سعرة حرارية ، **وتنسيق الحديقة** المنزلية يُحرق ٢٨٧ سعرة حرارية .

فوائد أخرى للأعمال المنزلية :

في دراسة أُجريت في تسع دول أروبية ، وشملت أكثر من ٢٠٠٠٠٠ امرأة واستمرت لأكثر من ٦ سنوات ، وكان الغرض من الدراسة معرفة مدى تأثير ممارسة الرياضة على الإصابة بسرطان الثدي .

وأظهرت الدراسة أن النساء اللاتي يُمارسن الأعمال المنزلية قلَّت احتمالية إصابتهنَّ بسرطان الثدي بنسبة ٣٠٪ .

في دراسة أُجريت أيضاً في عدَّة دول أروبية : أظهرت أن احتمالية الإصابة بسرطان بطانة الرحم تقل بنسبة ٥٢٪ عند النساء اللاتي يُمارسن الأعمال المنزلية ، بينما تقل بنسبة ٣٤٪ عند النساء اللاتي يُمارسن أنواعاً أُخرى من الرياضة .

المشاركة في الأعمال المنزلية ولو بنسبة قليلة تساعد في التقليل من القلق والضغوطات النفسية ، وتحسّن المزاج العام [1] .

تُرى كم تفقد المرأة من فوائد صحية ، ونفسية ، بخروجها من بيتها ، وتخلّيها عن وظيفتها الأصلية ، وتنازلها عن ذلك الدور لتقوم به العاملة المنزلية ؟!! .

إن من المؤسف جداً :

انتشار ظاهرة الاعتماد على العاملة المنزلية في مجتمعنا ، والمجتمعات الخليجية المجاورة ، حتى لا يكاد يخلو منها بيت ، بينما تقلّ هذه الظاهرة كثيراً أو تغيب في دول أخرى أكثر غنى منّا وتطوُّراً .

النتائج والتوصيات :

تتلخَّص نتائج العرض السابق فيما يلي :

* مشكلة انتشار السمنة هي مشكلة عالمية وليست محلية فقط .

* إن مشكلة انتشار السمنة توجد في الرِّجال ، والنساء ، وكذلك الأطفال .

* إن هذه المشكلة آخذة في الازدياد ، وذلك لتوفُّر العوامل المساعدة على ذلك .

* يترتب على انتشار السمنة أضرارٌ ضخمة ، تتضمَّن الصحي والنفسي والاجتماعي والاقتصادي .

* عملية نشوء السمنة وانتشارها يتمّ عبر تفاعل العامل الاجتماعي والسلوكي والثقافي والفسيولوجي .

* إن معالجة مشكلة السمنة لا بُدَّ أن يكون شاملاً لكلِّ العوامل التي تُسهمُ في ظهورها .

---

(١) ذكرت قناة العربية في ١٤٢٩/١٠/٧ : أن دراسة انجليزية أثبتت أن الأعمال المنزلية في حدود عشرين دقيقة خمس مرات أسبوعياً تُوفِّر اللياقة البدنية والصحية والنفسية للمرأة .

*** إن التركيز على أن ممارسة الرياضة هو الحل الوحيد لهذه المشكلة هو خطأ من الناحية العلمية ، والدراسات العلمية على خلافه ، وهو نوعٌ من التضليل والخداع من ناحية أخرى .**

*** إن ممارسة النساء للرياضة على النمط الرِّجالي يترتَّب عليه أضرارٌ جسدية ونفسية بالغة على المرأة ، أثبتتها الدراسات العلمية ، فضلاً عن أنه مُنافٍ للفطرة البشرية السوية .**

*** إن الأعمال المنزلية هي نوعٌ من الرِّياضة المناسبة التي تستطيع المرأة أن تُمارسها في بيتها .**

* مما سَبقَ يتضح أننا أمام مشكلة بالغة التعقيد ، وذات تأثيرات خطيرة على الفرد والمجتمع .

لا يُمكن حلُّها عبرَ مُبادراتٍ واجتهاداتٍ فردية هنا أو هناك .

لذلكَ فإني أقترحُ بعضَ التوصيات :

* **إنشاء لجنة عليا لمكافحة السمنة :** تضع الخطط والأهداف لمكافحة السمنة ، وتتابع تنفيذ هذه الخطط وتحقيق تلك الأهداف .

من هذه الأهداف التي ينبغي السعي لتحقيقها :

* العمل على نشر الوعي بين أفراد المجتمع بمخاطر السمنة ومضاعفاتها الصحية الخطيرة وكيفية نشوئها .

* تعريف المجتمع بالغذاء الصحي الذي ينبغي الحرص على تناوله ، وبالمقابل التحذير من العادات الغذائية السيئة التي تُساعد على نشوء السمنة .

* التوعية بخطأ بعض العادات ، والموروثات ، التي تجعل من السمنة شيئاً إيجابياً .

* العمل على توعية المجتمع رجالاً ونساءً بأهمية ممارسة الرياضة المتناسبة مع العمر والجنس ...

*** التأكيد على أن تأدية المرأة لأعمالها المنزلية هو ممارسة للرياضة ، وأنَّ بإمكانها ممارسة أنواع أخرى من الرياضة في بيتها .**

وزارة الصحة والجهات الصحية الخدمية الأخرى : ينبغي أن تضطلع بدور كبير توعوي وتثقيفي وعلاجي فيما يتعلَّق بالسمنة ، وذلك من خلال :

* إقامة حلقات التثقيف الصحي عن السمنة في المراكز الصحية والمستشفيات .

* إنشاء وتفعيل عيادات السمنة التي تُوفِّر المساعدة لمن أراد التخلُّص من السمنة ، وكذلك منع المضاعفات المرضية الأخرى وعلاجها إن وُجدت .

وزارة التربية والتعليم من خلال :

* إقامة الدورات التثقيفية عن السمنة لمنسوبي الوزارة من معلِّمين ، وغيرهم .

* توفير الغذاء الصحي في المقاصف والمطاعم .

* نشر الوعي بين الطلاب والطالبات بأهمية الغذاء الصحي والبعد عن تناول الوجبات السريعة والمشروبات الغازية .

* التوعية بخطورة قضاء أوقات طويلة في ألعاب الكمبيوتر ومشاهدة التلفاز وما ينتج عنه من أضرار سلوكية ونفسية ، وما يتبعه من خمول في الجسم وترهُّل .

* التواصل مع البيت والأسرة والتوصل إلى السبيل الأمثل لمعالجة السمنة من خلال التعاون بين البيت والمدرسة .

التعليم العالي :

* تضطلع الجامعات بدور مهم وحيوي في مكافحة السمنة ، وذلك من خلال مراكز البحث العلمي فنحنُ بحاجة لعمل الدراسات التي ترصد :

* العلاقة بين نشوء السمنة والمفاهيم الاجتماعية والثقافية .

* الآثار الاجتماعية والسلوكية والنفسية التي تترتب على نشوء السمنة .

* الآثار الاقتصادية الهائلة المباشرة وغير المباشرة لمشكلة السمنة .

الهيئة السعودية للتخصُّصات الصحية : لها دورٌ مهم ينبغي أن تقوم به :

* إقامة المؤتمرات العلمية وحلقات النقاش وورش العمل التي تُعالج مشكلة السمنة وانتشارها معالجة شاملة .

* إقامة دورات دراسية متخصِّصة بداء السمنة ، ومنح شهادات مُعترف بها علمياً للحاضرين .

* العمل على إنشاء دبلوم مستقل لدراسة السمنة ، أو إدخالها كتخصص فرعي في إحدى التخصُّصات الطبية الرئيسية .

الإعلام بوسائله المختلفة المرئية والمسموعة والمقروءة :

* يضطلع بدور كبير وخطير في نشر التوعية بالسمنة ومخاطرها وكيفية الوقاية منها فينبغي أن يقوم بهذا الدور على أكمل وجه . فإعلامُ أيّ أُمَّةٍ هو ضميرها الحي ، وهو مرآتها التي تعكس أولوياتها واهتماماتها . فينبغي أن يكفَّ إعلامنا عن تشويه الحقيقة وتزييفها واختزالها في جوانب ضيِّقة ، لخدمة أهدافٍ مشبوهة باتت لا تخفى .

وأخيراً : فإن هذه الكلمات هي محاولة لتسليط الضوء على مشكلة صحية مُعقَّدة ذات أبعاد مختلفة أرجو أن تجد القبول والتفاعل من المسؤولين والمعنيين بالأمر والله الموفق .

وكتبه

د/ مفلح بن غضبان الرويلي)[1] .

---

(١) =http://www.almokhtsar.com/news.php?action=show&id

بيان

الشيخ الناصح العالم / بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله
عضو اللجنة الدائمة للإفتاء ، وعضو هيئة كبار العلماء بالمملكة

أصل المطالبة بالأندية الرياضية النسائية

(**أمَّا بعد** : فهذه هي الفضيلة لنساء المؤمنين ، وهذه هي الأصول - أي العَشَرَة التي ذكرها الشيخ وهي : **الأول :** وجوب الإيمان بالفوارق بين الرجل والمرأة ، **الثاني :** الحجاب العام ، **الثالث :** الحجاب الخاص ، **الرابع :** قرار المرأة في بيتها عزيمة شرعية وخروجها منه رخصة تُقدَّر بقدرها ، **الخامس :** الاختلاط مُحرَّمٌ شرعاً ، **السادس :** تحريم التبرُّج والحسور والسفور شرعاً ، **السابع :** لَمَّا حرَّم الله الزنى حرَّم الأسباب المفضية له ، **الثامن :** الزواج تاج الفضيلة ، **التاسع :** وجوب حفظ الأولاد عن البدايات المضلَّة ، **العاشر :** وجوب الغيرة على المحارم وعلى نساء المؤمنين - التي تقومُ عليها وتحرسها من العدوان عليها ، لكن بعض مَن في قلوبهم مَرَضٌ يأبون إلاَّ الخروج عليها ، بنداءاتهم الْمُعلَنة في ذلك ، **فمعاذ الله أن يَمُرَّ على السمع والبصر ، إعلانُ المنكر والمناداةُ به ، وهضمُ المعروف والصدُّ عنه ، ولا يكون للمصلحين مِنَّا في وجه هذا العدوان صَوتٌ جَهيرٌ بإحسان يَبْلُغُ الحاضر والباد ،** إقامةٌ لشعيرةِ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي به يُنافَحُ عن الدِّين ، ويُنصحُ للمسلمين عن التردِّي في هوَّة صيحات العابثين ، وبه تُحْرَسُ الفضائل ، وتكبتُ الرَّذائل ، ويُؤخذ على أيدي السفهاء .

ومعلومٌ أنَّ فُشُوَّ المنكراتِ يكون بالسكوت عن الكبائر والصغائر ، وبتأويل الصغائر ، لا سيَّما ونحنُ نُشاهدُ كظيظاً من زِحام المعدومين المجهولين من أهل الرَّيب

والفتن ، المستغربين الْمُسَيَّرين بحمل الأقلام المتلاعبةِ بدين الله وشرعه ، يختالون في ثياب الصحافة والإعلام ، وقد شرحوا بالمنكر صدراً ، فانبسطت ألسنتهم بالسوء ، وجَرَت أقلامهم بالسُّوأَى ، وجميعها تلتئم على معنىً واحد : التطرُّف الجنوني في مُزاحمة الفطرة ، ومُنابذة الشريعة ، وجرِّ أذيال الرَّذائل على نساء المسلمين ، وتفريغهنَّ من الفضائل ، بدعوتهم الفاجرة في بلاد الإسلام إلى : « حُرِّية المرأة » و « المساواة بين المرأة والرجل في جميع الأحكام » ، للوصول إلى : « **جريمة التبرُّج والاختلاط** » و « خلع الحجاب » . ونداءاتهم الخاسرة من كُلِّ جانبٍ بتفعيل الأسباب لخلعه من البقيَّة الباقية في نساء المسلمين ، اللائي أسلمنَ الوجه لله تعالى ، وسلَّمن القيادة لمحمد بن عبد الله ﷺ .

نسألُ الله لنا ولهُنَّ الثبات ، ونبرأُ إلى الله من الضلالة ، ونعوذُ بالله من سوء المنقلب .

وهؤلاء الرُّماةُ الغاشون لأُمَّتهم ، المشؤومون على أهليهم وبني جنسهم ، بل على أنفسهم ، قد عَظُمَت جرَاءَتُهُم وتَلَوَّن مَكْرُهم ، بكلماتٍ تخرجُ من أفمامهم ، وتجري بها أقلامهم ، إذ أخذوا يهدمون في الوسائل ، ويخترقون سدَّ الذرائع إلى الرذائل ، ويتقحَّمون الفضائل ، ويُهوِّنون من شأنها ، ويسخرون منها ومن أهلها ...

نعم قد كتب أولئك المستغربون في كُلِّ شؤون المرأة الحياتية ، وخاضوا في كُلِّ المجالات العلميَّة ، إلاَّ في أُمومتها ، وفطرتها ، وحراسة فضيلتها .

كُلُّ هذا البلاء المتناسل ، واللَّغو الفاجر ، وسَقَط القول المتآكل ، تفيضُ به الصُّحف وغيرها باسم التباكي والانتصار للمرأة في حقوقها ، وحريَّتها ، ومساواتها بالرَّجُل في كُلِّ الأحكام ، حتى يصل ذوو الفَسَالة المستغربون إلى هذه الغاية الآثمة ؛ إنزال المرأة إلى جميع ميادين الحياة ، والاختلاط ، وخلع الحجاب ، بل لتمُدَّ المرأةُ

يدها بطوعها إلى وجهها ، فتسفع عنه خمارها مع ما يتبعه من فضائل ، وإذا خُلعَ الحجابُ عن الوجه فلا تسأل عن انكسار عيون أهل الغيرة ، وتقلُّص ظلِّ الفضيلة وانتشار الرذيلة ، والتحلُّل من الدِّين ، وشيوع التبرُّج والسفور والتهتُّك والإباحيَّة بين الزُّناة والزواني ، وأنْ تَهَبَ المرأةُ نفسها لمن تشاء .

وفي تفسير ابن جرير عند قول الله تعالى : ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمًا ٢٧﴾، قال مجاهد بن جبر رحمه الله تعالى : « ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾ قال : الزُّناة ، ﴿أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمًا﴾ قال : يزني أهلُ الإسلام كما يزنون ، قال : هي كهيئة : ﴿وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ ٩﴾ » انتهى .

ويتصاعد شأن القضية ، من قضية المرأة إلى قضية إفساد العالم الإسلامي ، فهذا واحدٌ منهم يُعبِّر عن غايتهم ووسيلتهم فيقول : « إن التأثير الغربي الذي يظهر في كُلِّ المجالات ويقلب المجتمع الإسلامي رأساً على عقب لا يبدو في جلاء أفضل مما يبدو في تحرير المرأة » ، وهذه الخطة الضالَّة ليست وليدة اليوم ، فإنها جادَّة الذين مكروا السيئات من قبل في عدد من الأقطار الإسلامية ، حتى آلت الحال – واحسرتاه – إلى واقع شاع فيه الزِّنا ، وشُرعت فيه أبواب بيوت الدَّعارة ودُور البغاء بأذونٍ رسميَّة ، وعُمرت خشبات المسارح بالفنِّ الهابط من الغِناء والرقص والتمثيل ، وسُنَّت القوانين بإسقاط الحدود ، وأن لا تعزير عن رضا ، وهكذا .. من آثار التدمير في الأعراض والأخلاق والآداب .

ولا يُنازعُ في هذا الواقع الإباحيِّ الأثيم إلاَّ مَن نزَعَ اللهُ البصيرة من قلبه .

فهل يُريدُ أُجَراء اليوم أن تصل الحال إلى ما وصلت إليه البلاد الأخرى من الحال الأخلاقيَّة البائسة ، والواقعُ الْمرِّ الأثيم ؟ أمام هذا العدوان السافر على الفضيلة ، والانتصار الفاجر للرذيلة ، وأمام تجاوز حدود الله ، وانتهاك حُرُمات شرعه المطهَّر ،

نُبَيِّنُ للناس مُحذِّرين من دخائل أعدائهم : أنَّ في الساحة أُجَراء مستغربين ، ولهم أتباع أَجْراءُ من سَذَجة الفُسَّاق ، أتابع كُلِّ ناعق ، يُفوِّقُون سهامهم لاستلاب الفضيلة من نساء المؤمنين ، وإنزال الرَّذيلة بهنَّ ، ويجمع ذلك كلَّه قول الله تعالى : ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمًا ٢٧﴾ .

قال ابن جرير رحمه الله تعالى ٨/٢١٤-٢١٥ : « معنى ذلك : ويُريد الذين يتبعون شهوات أنفسهم من أهل الباطل وطُلاَّب الزنا ونكاح الأخوات من الآباء ، وغير ذلك مما حرَّمه الله ﴿أَن تَمِيلُواْ﴾ عن الحق ، وعمَّا أذن الله لكم فيه ، فتجوروا عن طاعته إلى معصيته ، وتكونوا أمثالهم في اتباع شهوات أنفسكم فيما حرَّم الله وترك طاعته ﴿مَيۡلًا عَظِيمًا﴾، وإنما قلنا ذلك أولى بالصواب : لأن الله عزَّ وجل عمَّ بقوله : ﴿وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ﴾، فوصفهم باتباع شهوات أنفسهم المذمومة، وعمَّهم بوصفهم بذلك ، من غير وصفهم باتباع بعض الشهوات المذمومة، فإذا كان ذلك كذلك ، فأولى المعاني بالآية ما دلَّ عليه ظاهرها ، دون باطنها الذي لا شاهد عليه من أصل أو قياس ، وإذا كان ذلك كذلك كان داخلاً في الذين يتبعون الشهوات : اليهود ، والنصارى ، والزُّناة ، وكل متبع باطلاً ؛ لأنَّ كُلَّ مُتَّبع ما نهاه الله عنه مُتَّبعٌ شهوةَ نفسه ، فإذا كان ذلك بتأويل الآية الأولى ، وجَبَت صحَّة ما اخترنا من القول في تأويل ذلك » انتهى .

وقد سلَكَ أولئك الجناة لهذا خُطَّة غضبيَّة ضالَّة في مجالات الحياة كافة ، بلسان الحال ، أو بلسان المقال .

ففي مجال الحياة العامة :

١ - الدَّعوة إلى خلع الحجاب عن الوجه : « الخمار » ، والتخلُّص من الجلباب - « الملاءة » ويقال : « العباءة » - .

وهذا بلسان الحال دعوة إلى خلع الحجاب عن جميع الجسد ، ودعوة إلى اللباس الفاتن بأنواعه : الفاتن في شكله ، والتعرِّي بلبس القصير ، والضيِّق الواصف للأعضاء ، والشفاف الذي يَشفُّ عن جسد المرأة ، ودعوة إلى التشبُّه بالرِّجال في اللباس ، ودعوة إلى التشبُّه بالنساء الكوافر في اللباس .

٢ - الدَّعوة إلى مُنابذة حَجب النساء في البيوت عن الأجانب بالاختلاط في مجالات الحياة كافة ، وفيه :

٣ - الدَّعوة إلى دمج المرأة في جميع مجالات تنمية الحياة .

وهذا دعوة إلى ظهور المرأة في الطُرُقات والأماكن العامَّة مُتبرِّجة سافرةً .

٤ - الدَّعوة إلى مشاركتها في الاجتماعات ، واللجان ، والمؤتمرات ، والندوات ، والاحتفالات ، والنوادي .

وفي هذا دعوتها إلى الخضوع بالقول ، والْمُلاينة في الكلام ، ودعوتها إلى مُصافحة الرَّجل الأجنبيِّ عنها .

ودعوة لها إلى خروجها من بيتها أمام الأجانب في حالٍ تُثير الفتنة في اللباس ، والمشية ، وإعمال المساحيق ، والتمضُّخ بالطيب ، ولبس ما يجعلهنَّ كَواعِبَ ، ولبس الكعب العالي ، وهكذا من وسائل الإغراء والإثارة والفتنة .

٥ - الدَّعوة إلى فتح النوادي لَهُنَّ ، والأمسيات الشعرية ، والدَّعوة للجميع .

٦ - الدَّعوة إلى فتح مقاهي الإنترنت النسائية والمختلطة .

٧ - الدَّعوة إلى قيادتها السيارة ، والآلات الأخرى .

٨ - الدَّعوة إلى التساهل في المحارم .

ومنها : الدَّعوة إلى سفر المرأة بلا مَحْرَم ، ومنه : سفرها غرباً وشرقاً للتعلُّم بلا محرم ، وسفرها لمؤتمرات : رجالات الأعمال .

٩ - **الدَّعوة إلى الخلوة بالأجنبيَّة .**

ومنها : خلوة الخاطب بمخطوبته ولَمَّا يُعقد بينهما .

١٠ - **الدَّعوة إلى قيامها بالفنِّ ، ومنه :**

١١ - الدَّعوة إلى قيامها بدورها في الفنِّ ، والغناء ، والتمثيل .

وهذا ينتهي بالدَّعوة إلى مشاركتها في اختيار ملكة الجمال .

١٢ - الدَّعوة إلى مُشاركتها في صناعة الأزياء الغربيَّة .

١٣ - **الدَّعوة إلى فتح أبواب الرياضة للمرأة ، ومنه :**

- المطالبة بإنشاء فريق كرة قدم نسائي .

- المطالبة بركوب النساء الخيل للسباق .

- المطالبة برياضة النساء على الدراجات العادية والنارية .

١٤ - **فتح المسابح لَهُنَّ في المراكز والنوادي وغيرها .**

١٥ - **وفي شَعْر المرأة : ضروب من الدِّعايات الآثمة ، كالتنمُّص في الحاجبين ، وقصِّ شعر الرأس تشبُّهاً بالرِّجال ، أو بالنساء الكافرات ، وفتح بيوت الكوافير لَهُنَّ.**

١٦ - **وأولاً وأخيراً : الدَّعوة الجادة إلى تصوير المرأة في الوثائق والبطاقات ، وبخاصة في بطاقة الأحوال ، وجواز السفر .. والتركيز عليها ، لأنها بوابة سريعة النفوذ إلى : خلع الحجاب وانخلاع الحياء .**

* **وفي مجال الإعلام :**

١٧ - **تصوير المرأة في الصحف والمجلات .**

١٨ - **خروجها في التلفاز مُغنية ، وممثلة ، وعارضة أزياء ، ومذيعة .. وهكذا .**

١٩ - **عرض برامج مُباشرة تعتمد على المكالمات الخاضعة بالقول بين النساء والرِّجال في الإذاعة والتلفاز .**

٢٠ - ترويج المجلات الهابطة المشهورة بنشر الصور النسائية الفاتنة .

٢١ - استخدام المرأة في الدِّعاية والإعلان .

٢٢ - الدَّعوة إلى الصداقة بين الجنسين عبر برامج في أجهزة الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة ، وتبادل الهدايا بالأغاني وغيرها .

٢٣ - إشاعة صور القُبُلات والاحتضان بين الرِّجال وزوجاتهم على مستوى الزعماء والوزراء في وسائل الإعلام المتنوعة .

*** وفي مجال التعليم :**

٢٤ - الدَّعوة إلى التعليم المختلط في بعضها إلى الصفوف الدنيا منه .

٢٥ - الدَّعوة إلى تدريس النساء للرجال وعكسه .

٢٦ - الدَّعوة إلى إدخال الرياضة في مدارس البنات .

وهذا داعية إلى المطالبة بفتح : « مدرسة الفنون الجميلة » للنساء .

*** وفي مجال العمل والتوظيف :**

٢٧ - الدَّعوة إلى توظيف المرأة في مجالات الحياة كافة بلا استثناء كالرِّجال سواء.

٢٨ - ومنه الدَّعوة إلى عملها في : المتاجر ، والفنادق ، والطائرات ، والوزارات ، والغُرف التجارية ، وغيرها كالشركات ، والمؤسسات .

٢٩ - الدَّعوة إلى إنشاء مكاتب نسائيه للسفر والسياحة ، وفي الهندسة والتخطيط.

وهذا داعية إلى الدَّعوة إلى عمل المرأة في المهن الحرفية كالسباكة ، والكهرباء وغيرها .

٣٠ - الدَّعوة إلى جعل المرأة مندوبة مبيعات .

والدَّعوة إلى إدخالها في نظام الجندية والشُّرط .

والدَّعوة إلى إدخالها في السياسة في المجالس النيابية ، والانتخابات ، والبرلمانات .

والدَّعوة إلى إيجاد مصانع للنساء .

٣١ - الدَّعوة إلى توظيفهنَّ في التوثيق الشرعي ، وفتح أقسام نسائية في المحاكم .

وهكذا .. في سلسلة طويلة من المطالبات ، التي تنتهي أيضاً بما لم يُطالب به .

نسألُ الله سبحانه أن يُبطل كيدهم ، وأن يكُفَّ عن المسلمين شرَّهم ، لا إله إلا هو سبحانه وتعالى) [1] .

(١) حراسة الفضيلة الطبعة ١١ ص٩٣-١١٥ ، والطبعة ١ ص ١٣٩-١٥٠ .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات ، وله الحمدُ والمنة ، وله الفضل على إتمام هذه النعمة ، حيث استكملَ هذا البحث موضوعاته بعد جهدٍ واطلاع ، أسأل الله تعالى أن يجعله في ميزان الحسنات ، وأن يجعله من الباقيات الصالحات .

وقد ظهرَ بوضوحٍ لكلِّ مُنصفٍ حُرمة إدخال مادة التربية الرياضية على مدارس وجامعات البنات ، وحُرمة إدخال الكشافة عليهنَّ ، وكذا حُرمة فتح الأندية الرياضية النسائية ، فهنيئاً لمن وفَّقه الله لمنع الباطل عن بنات المسلمين .

ووالله إنَّ الأمر لخطير ، وإن مَن يتسبَّب في إدخال الرياضة والكشافة في مدارس وجامعات البنات ، ويُقيم الأندية الرياضية النسائية في المستشفيات والمستوصفات .. له نصيبٌ من قول الرسول الله ﷺ : (**ومَن سنَّ في الإسلام سُنَّةً سيئةً ، كان عليه وزرُها ووزرُ مَن عمل بها من بعده ، من غير أن يَنقُصَ من أوزارهم شيء**) [1] .

وفي صحيح البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ص١٢٦٠ : (باب إثمِ مَنْ دَعَا إلى ضَلالَةٍ ، أوْ سَنَّ سُنَّةً سيِّئةً ، لقولِ اللهِ تعالى : ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾) .

(قال مجاهد رحمه الله : **حملهم ذنوب أنفسهم وذنوب مَن أطاعهم ، ولا يُخفِّفُ ذلك عمَّن أطاعهم شيئاً**) [2] .

وإنَّ واجبَ الحكام والعلماء أكبر من واجب غيرهم ، في إنكار هذه المنكرات ومنعها ، ومنع الداعين إليها ، لقدرتهم على ذلك ، فالحكَّام بسلطانهم ، والعلماء بعلمهم ، فإذا اجتمعَ السُّلطان والعلم كان الجهد أكبر ، والفائدة أكثر .

---

(١) أخرجه الإمام مسلم ح١٠١٧ (باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ، أو كلمة طيبة ، وأنها حجاب من النار) .

(٢) عمدة القاري ٨١/٢٥ .

وفي الختام فهذا جهدٌ أسأل الله أن يجعله خالصاً لوجهه سبحانه ، وأن يُبارك فيه وينفعَ به ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

أسأل الله الكريم بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يحفظ بلادنا من كيد الكائدين، وأن يجمع شملنا على الحقِّ ، وأن يُؤلِّف بين قلوبنا ، ويُصلح ذاتَ بيننا ، ويهدينا سُبلَ السلام ، ويُجنِّبنا الفواحش والفتن ما ظهَرَ منها وما بطن ، إنه أرحم الراحمين .

اللهم مَن أراد الإسلام والمسلمين والمسلمات وديارنا بسوءٍ فأشغله بنفسه ، واردد كيده في نحره ، وأدر عليه دائرة السوء ، إنك على كُلِّ شيءٍ قدير ، ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٢﴾ ﴾ .

المؤلف

عبد الرحمن بن سعد الشثري

فهرس الموضوعات

مقدمة الطبعة الثالثة . ٤

مقدمة الطبعة الثانية . ٥

مقدمة الطبعة الأولى . ٦

الفصل الأول : في ذكر المفاسد الناتجة عن إدخال الرِّياضة في مدارس وجامعات البنات . ٧

أولاً : التشبُّه بطرائقِ الكُفَّارِ والتبعيَّة والطاعةِ لهم . ٧

ثانياً : زوالُ الحياءِ عندَ الطالباتِ . ٨

ثالثاً : أنَّ لُبس الطالبات ما يُسمَّى بالملابس الرياضية فيه تشبُّهٌ بالكافرات . ١١

رابعاً : أنَّ لُبس الطالبات ما يُسمَّى بالملابس الرِّياضيَّة فيه تشبُّهٌ بالرِّجال . ١٢

خامساً : أنَّ الملابس الرياضيَّة النسائية غالبها مُشتملٌ على محذوراتٍ شرعيَّة. ١٤

سادساً : أنَّ إدخال الرياضة سببٌ لِتَرَجُّلِ الطالبات . ١٤

سابعاً : أنَّ إدخال الرياضة في مدارس البنات اتباعٌ لخُطُوات الشيطان التي نُهينا عنها في كتاب الله تعالى . ١٥

ثامناً : ما تُؤدِّي إليه الرِّياضة من خلع الطالبات لملابسهنَّ المعتادة . ١٦

تاسعاً : أنَّ إدخال الرِّياضة وسيلةٌ للكشف من قبل الرِّجال الأجانب . ١٧

عاشراً : التعرُّض للتصوير . ١٧

الحادي عشر : أنَّ إدخال الرِّياضة وسيلة لمفاسد أُخرى تترتَّبُ عليها . ١٨

إيرادٌ وجوابه . ١٩

دراسة خبيرة التربية السوفيتية kripkova . ٢٠

الفصل الثاني : إيرادٌ وجوابه . ٢١

الإيراد الأول وجوابه . ٢١
الإيراد الثاني وجوابه . ٢٣
الفصل الثالث : رياضة المرأة والصحة . ٢٥
إيرادٌ وجوابه . ٢٥
دراسات ميدانية تُثبت انتشار السمنة في الطلاب أكثر من الطالبات . ٢٥
وفاة عشرين ألف لاعبٍ سنوياً أثناء ممارسة الرِّياضة . ٢٦
إدخال الرِّياضة على مدارس وجامعات البنات يترتَّب عليه أضرار جسدية ونفسية على الفتاة ، فضلاً عن أنه مُنافٍ للفطرة البشرية السويَّة . ٢٦
نتيجة بحوث أمريكية وأوربية في فوائد الأعمال المنزلية للوقاية من السرطان. ٢٨
العبادات في الإسلام وأثرها الفاعل في تحقيق مفهوم التربية الجسمية . ٣٠
أصلُ كُلِّ داء البَرَدَةُ . ٣١
إيرادٌ وجوابه . ٣٢
دراسات أثبتت وجود علاقة ضعيفة بين القدرات العقلية والتفوُّق الرياضي . ٣٢
دراسة Lanias . ٣٢
دراسة فليكرز Flekers . ٣٢
دراسة كين kane . ٣٢
دراسة ماثيوس Mathews . ٣٢
دراسات نفت وجود علاقة بين القدرات العقلية والتفوُّق الرياضي . ٣٣
دراسة بيرلي Purley . ٣٣
دراسة دانييل Daniel . ٣٣
دراسة فؤاد أبو حطب . ٣٣

دراسة أستاذ التربية بجامعة الملك سعود بالرياض خالد السبيعي . ٣٣
دراسة الباحثة الأمريكية موجل MOgil . ٣٣
أهمية الاهتمام بالثقافة الصحية المدرسية . ٣٤
تكاد تجمع معظم الدراسات حول الخدمات الست التالية كأنشطة صحية أو خدمات يجب أن تقوم بها المدرسة حفاظاً على صحَّة طالباتها ، وصحَّة المجتمع المدرسي . ٣٦
١ : تعيين طبيبة وممرضة في كلِّ مدرسة . ٣٦
٢ : تجهيزُ كُلِّ مدرسة بغرفة طبيَّة متكاملة . ٣٧
٣ : اكتشافُ الأمراض المعدية لدى الطالبات . ٣٧
٤ : تقييمُ صحة الطالبة وموظفات المدرسة . ٣٧
٥ : إنشاءُ خدمات صحيَّة خاصة للطالبات الشاذات والمعوَّقات . ٣٧
٦ : إضافة كتاب الطب النبوي للإمام ابن القيم رحمه الله في مادة العلوم الاجتماعية أو الاقتصاد المنزلي أو غيرهما من المواد . ٣٨
الفصل الرابع : في ذكر المفاسد الناتجة عن دخول البنات في الكشافة . ٣٩
تعريف الكشافة وأنواعها . ٣٩
مفاسدَ تمنع من إدخال النشاط الكشفي على مدارس وجامعات البنات . ٤٥
أولاً : أن العمل الكشفي يُؤدِّي إلى الاختلاط بين النساء والرِّجال .. وينتج عن ذلك من الأمور المخالفة الشرع : ٤٥
١ / الكشف عن الوجوه في حضرة الرِّجال الأجانب . ٤٥
٢ / مُصافحة الرِّجال الأجانب . ٤٦
٣ / كثرة محادثة الرِّجال الأجانب . ٤٧

٤ / كثرة النظر للرِّجال الأجانب . ٤٨
٥ / أنَّ مشاركة المرأة في النشاط الكشفي سببٌ لفتنة الرِّجال بها وإيذائها والتحرُّش بها . ٤٨
ثانياً : أنَّ دخول المرأة في النشاط الكشفي ذريعةٌ إلى خروجها من بيتها بكثرةٍ لغير حاجةٍ . ٥٠
ثالثاً : أنَّ مشاركة المرأة في النشاط الكشفي سببٌ لسفرها بلا محرم . ٥٤
رابعاً : أن دخول المرأة في الكشافة سبب لعدم رغبة الرِّجال بالزواج بها ، وسبب لتأخُّرها في الزواج . ٥٦
خامساً : أنَّ مشاركة المرأة المسلمة في المخيمات الكشفية العالمية فيه خَطَرٌ على عقيدتها ، فضلاً عن خُلُقها وكرامتها . ٥٦
الفصلُ الخامس : تحريم إخضاع الأحكام الشرعيَّة لآراء الناس والتصويت عليها في المجالس والبرلمانية والصحف والإذاعات والقنوات والمنتديات . ٥٧
الفصل السادس : توبة فتاة . ٦١
الملحق : وفيه فتاوى كبار العلماء في حكم الرياضة للنساء في المدارس والجامعات والأندية . ٦٣
قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة حول ما دعا إليه المؤتمر الدولي للسكان والتنمية بالقاهرة ، وما فيه من ضلالاتٍ ومنها : تعزيز مساهمات المرأة في الألعاب الرِّياضية . ٦٦
بيان هيئة كبار العلماء في المملكة حول ما دعا إليه المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ببكين من ضلالاتٍ ، ومنها : تعزيز المشاركة الكاملة والمتساوية للبنات في الألعاب الرياضية . ٧١

فتوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة . ٧٤
فتوى أخرى للجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة . ٧٦
فتوى الشيخ الإمام / عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله . ٧٧
فتوى الشيخ العلاَّمة / محمد بن صالح العثيمين رحمه الله . ٧٨
فتوى الشيخ / حمود بن عقلاء الشعيبي رحمه الله . ٨٠
فتوى الشيخ العلاَّمة / صالح بن فوزان الفوزان . وفقه الله . ٨٣
بيان المشايخ العلماء / الجبرين رحمهم الله والبراك والراجحي . وفقهما الله . ٨٥
فتوى الشيخ العلاَّمة / عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رحمه الله . ٨٨
فتوى الشيخ العلاَّمة / عبد الرحمن بن ناصر البراك . حفظه الله تعالى . ٩٠
بيان الشيخ العلاَّمة / عبد الرحمن بن ناصر البراك . حفظه الله تعالى . ٩٣
بيان الشيخ العلاَّمة / عبد المحسن بن حمد العباد البدر . وفقه الله . ٩٥
فتوى الشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ . وفقه الله . ٩٨
فتوى أخرى للشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ . وفقه الله . ٩٩
فتوى ثالثة للشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ . وفقه الله . ١٠١
فتوى رابعة للشيخ / عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ . وفقه الله . ١٠٢
فتوى الشيخ الدكتور/ عبد الكريم بن عبد الله الخضير . وفقه الله . ١٠٤
فتوى أخرى للشيخ الدكتور/ عبد الكريم بن عبد الله الخضير . وفقه الله . ١٠٦
فتوى الأستاذ الدكتور / عبد الكريم زيدان العراقي . وفقه الله . ١٠٩
بيان علماء اليمن . ١١٠
البيان الآخر لعلماء اليمن . ١١٤
بيان الشيخ / ذياب بن سعد الغامدي . وفقه الله . ١١٧

فتوى الأستاذ الدكتور / حسام الدين بن موسى عفانة الفلسطيني وفقه الله. ١٢٥
بيان الشيخ الدكتور / يوسف بن عبد الله الأحمد . وفقه الله . ١٢٨
بيان الأستاذ الدكتور / مفلح بن غضبان الرويلي . وفقه الله . ١٣٢
بيان الشيخ العالم الناصح / بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله . ١٥٢
الخاتمة . ١٦٠
فهرس الموضوعات . ١٦٢